الأسباب والعوامل المحفّزة على الهجرة غير الشرعية في بلدان القارة الإفريقية

د. سعيد الحسين عبدولي – كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية– تونس

المقدمة:

لطالما مثلت الهجرة ظاهرة اجتماعية منذ أقدم العصور، حيث كانت ولا تزال مرتبطة بواقع الأفراد والجماعات وما يفرزه معيشهم من خصوصيات أملت عليهم ضرورة التفاعل معها سعيا إلى تحقيق التغير والحراك الاجتماعيين. وما يميّز القارة السمراء في هذا المجال كونها مثّلت مصدرا لهذه الهجرات، إذ توافد المهاجرون الأفارقة على الأمريكيتين وأطلقت عليهم عدة تسميات مثل "الأميركيين السود"، "الأفارقة الأميركيين" و "الأمريكيون الزنوج" وهم اليوم يمثلون أكبر الأقليات العرقية في الولايات المتحدة الأمريكية وثاني مجموعة عرقية بعد البيض. وقد ساهمت التحولات الطارئة على مكونات المجتمع الدولي وخاصة الدول في استمرار ظاهرة الهجرة ولو بخاصيات جديدة ونعني بذلك الهجرات غير الشرعية.

و مما يجدر ذكره–هنا– أن الهجرة غير الشرعية تمثّل واحدة من أبرز القضايا الدولية في وقتنا الراهن حتى أن بعض الدراسات صنفتها في المرتبة الثالثة تبعا لخطورتها الإجرامية بعد المتاجرة بالمخدرات و الأسلحة. وأثارت عديد التساؤلات وصيحات الفزع من قبل أكثر من دولة أو منظمة دولية أو إقليمية و أقيمت من أجلها عديد المؤتمرات والدراسات والاتفاقيات الدولية وسنّت لأجلها عديد التشريعات من أجل الحدّ منها نظرا للآثار التي تخلفها وفي مقدمتها حالات الموت المتواترة والتي تعدّ بالآلاف.

من هنا فإنه من الأهمية بمكان أن نتساءل عن أسباب وعوامل الهجرة غير الشرعية: هل أن أسباب ذلك داخلية محضة أم نتاج جملة من التراكمات التي مسّت المجتمع الدولي بأسره؟ أم نتاج سياسات الداخل وفشل بعض التجارب التنموية؟ أو نتيجة حتمية لحالات الصراع والاقتتال الذي ميّز عديد البلدان الإفريقية؟ أم أن أسباب ذلك فردية محضة تفسّر بطموح الأفراد وتطلعاتهم لتحقيق الحراك؟ و بمنطق القياس الموضوعي هل أن يندرج التهجير في إطار الهجرة غير الشرعية؟

بهذا نفهم أن تنامي الهجرة غير الشرعية له ما يبرّره، فهي عالمية الطابع وقديمة العهد سواء في زمن الحرب أو السلم، ذلك أنه بالرجوع إلى جملة من القراءات المرجعية من برامج وتقارير وملفات ومؤتمرات دولية و وطنية، فضلا عن الإحصائيات والدراسات التي لها صلة بالظاهرة موضوع الدراسة، والتي قمنا بتثمينها بالمقابلات التي أجريناها مع بعض الذين خاضوا هذه التجربة في تونس، كلها تكشف تعدّد الأسباب والعوامل المحفّزة على تنامي الهجرة غير الشرعية وهو ما سنحاول إبرازه في هذه المقال من خلال التركيز على ملامح الظاهرة في القارة السمراء: فماهو تعريف الهجرة غير الشرعية؟ وفيما تتمثّل أبرز العوامل الدافعة لها؟

1. مفهوم الهجرة غير الشرعية:

تعني الهجرة في أبسط معانيها "حركة الانتقال فرديا كان أو جماعيا من موقع إلى آخر بحثا عن وضع أفضل اجتماعيا كان أم اقتصاديا أم دينيا أم سياسيا أم أمنيا(1)"، وهي تصنف حسب مشروعيتها أو قانونيتها إلى الهجرة الشرعية و غير الشرعية. فالهجرة الشرعية تعرف بأنها:"الهجرة التي تتم بموافقة دولتين على انتقال المهاجر من موطنه الأصلي إلى الدولة المستقبلة".

مثلما تعد هجرة البشر من منطقة إلى أخرى ظاهرة إنسانية قديمة قدم الإنسان، حيث كانت الظروف الحياتية والمناخية تفرض على الفرد الانتقال المستمر من مكان إلى آخر، فالمجاعات و الفقر، الزلازل و الفيضانات، وانتشار الأمراض، والحروب خاصة الحروب الأهلية، كلها عوامل فرضت على الإنسان الهجرة من الموطن الرئيسي إلى دول ومناطق أخرى(2).

هذا و تعد الهجرة غير الشرعية واحدة من الموضوعات المشتركة بين الداخل والخارج وتعني الإقامة غير الشرعية في بلدان أخرى بعد التسلل إليها برا أو بحرا مثلما تكون عبر طرق قانونية في البداية لتتحوّل فيما بعد إلى هجرة غير شرعية ومن معانيها أيضا الهجرة السرية، و تعني الاجتياز غير القانوني للحدود، دخولا أو خروجا من التراب الوطني للدولة. فهي مثلما يعرفها أحمد إسماعيل "هجرة مواطنين أجانب إلى بلاد في ظروف يكونون فيها غير مستوفي الشروط القانونية للإقامة في ذلك البلد" (3). في حين يعرّف "المهاجر غير الشرعي" بأنه "ذلك الأجنبي الذي يدخل بلداً غير بلده، بغير إذن من حكومتها، أو يبقى فيها بعد انتهاء تأشيرة دخوله"

وبناء على ذلك كله فإن الهجرة غير الشرعية تشمل إما الأشخاص الذين يدخلون بطريقة غير قانونية إلى دول الاستقبال ولا يوفِّقون وضعهم القانوني. أو الأشخاص الذين يدخلون دول الاستقبال بطريقة قانونية، ويمكثون هناك بعد انقضاء مدة الإقامة القانونية (4).

ومما يمكن التوصل إليه مما تم ذكره هو تعدد دلالات الهجرة بين الهجرة السرية، الهجرة غير الشرعية، الهجرة غير القانونية، الهجرة غير النظامية. فمفهوم الهجرة غير الشرعية هو إطار شامل لكل هذه الحالات التي تترتب عنها هذه الظاهرة والتي تعني " انتقال فرد أو جماعة من مكان إلى آخر بطرق سرية مخالفة لقانون الهجرة كما هو متعارف عليه دوليا"، أما المصطلح المتداول فهو"الحرڤة" ومعناه "حرق كل الأوراق والروابط التي تربط الفرد بجذوره وبهويته على أمل أن يجد هوية جديدة في بلدان الاستقبال" (5).

2. أسباب وعوامل الهجرة غير الشرعية في القارة السمراء:

2.1 الأسباب الداخلية:

لا تزال القارة السمراء رغم مقدراتها الهائلة، تمثّل قطبا محوريا للأزمات في العالم، وهذه الأزمات رغم تجلياتها الآنية فإن أسبابها ضاربة في التاريخ وخاصة منذ المرحلة الاستعمارية وما سببته من تبعية شبه مطلقة للبلدان المتقدمة. ومن هنا فإن الهجرة غير الشرعية تعدّ واحدة من بين هذه الآفات التي سببتها مظاهر التوتّر في الداخل. وعليه فإنه من المشروعية بمكان أن ننظر في أهم الدوافع الداخلية الكامنة وراء ظاهرة الهجرة غير الشرعية أو السرية أو مثلما يصطلح عليه في شمال إفريقيا بال"حرقان"، وهو ما أمكن تبويبه وفق الآتي:

2.1.1 البطالة:

تعد البطالة أهم السمات الرئيسية التي تعاني منها بلدان إفريقيا حيث بلغت النسبة أرقاما قياسية مفزعة في بعض الدول وخاصة الفقيرة منها. وما يميّز المجتمع الإفريقي من الناحية الديمغرافية كونه مجتمع شاب ويتصدّر مرتبة طلائعية في نسبة الولادات على المستوى العالمي، وفي هذا الإطار أشار تقرير لمنظمة العمل الدولية صدر عام 2009 أن 13% من

الشباب الذين تتراوح أعمارهم ما بين 15 – 24 يصبحون عاطلين عن العمل بنهاية عام 2010م، وذلك يعني أن 81.2 مليون من الشبّان في سنّ العمل أصبحوا فعلياً بلا وظيفة (6).

من كل ذلك نستنتج أن البطالة تعدّ من الأسباب الدافعة للهجرة السرية رغم ما يحف بها من مخاطر يدركها الشباب ويقبل عليها هربا من شبح البؤس. فحسب تقارير مجلس الوحدة الاقتصادية التابع لجامعة الدول العربية، قدرت نسبة البطالة في الدول العربية في العقد الأول من القرن 21 بين15 و 20 %، كما تفيد إحصاءات برنامج الأمم المتحدة للتنمية أن معدل البطالة في الوطن العربي لعام 2008 وصل إلى نحو15 % أي ما يعادل17 مليون، لكنه يزداد ليصل إلى 40 % بين الفئتين العمريتين [15 – 24] عاما، مما يزيد رقم العاطلين إلى 66 مليون من بين 317 مليون نسمة وهو تعداد العالم العربي(7).

وما زاد الوضع سوء هو ارتفاع نسبة التمدرس عما كانت عليه في الماضي الأمر الذي أفرز ارتفاع نسبة حاملي الشهادات الذين علّقوا آمالا كبيرة على مؤسسة المدرسة لضمان المستقبل وهي علاقة سادها الكثير من التوتّر وقد بينت عديد القراءات الميدانية تراجع ثقة الشباب في مؤسسة المدرسة كطريق للمستقبل و الرفاه المادي عبر الحصول على وظيفة(8). وهذا ما سيدفع بدوره نحو مزيد من التأزّم مما سيتسبب في كثرة التوترات وبالتالي السعي إلى البحث عن قنوات حراك اجتماعي جديدة لتكون الهجرة السرية أحد هذه المسارب رغم ما يحيط بها من مخاطر وهذا ما أكده أحمد إسماعيل من خلال قوله:"عدم التناسب بين الزيادة في التعليم العالي وفرص العمل المتاحة"(9).

فتواصل البطالة بهذه الوتيرة معناه انسداد الأفق لدى الشباب المتطلع لأخذ دوره في الحياة، ومن ثمة بداية توتّر العلاقة بين الدولة وفئة الشباب الذي طالما عوّل على دور سلطة القرار في تشغيله. هذا التوتّر الذي نعاينه من خلال موجات الغضب الجماهيري من انتفاضات وتمردات وآخرها موجة ما يسمى بالثورات في المنطقة العربية أو المحاولات المتكررة للهجرة غير الشرعية، فعلى سبيل المثال فإن أكبر فترة شهدت فيها تونس هجرات سرية مكثفة هي إبان سقوط النظام حيث كانت النسبة بالآلاف الأمر الذي أسفر عن تضمّر السّلط الايطالية.

2.1.2 الفقر:

لا تزال القارة السمراء تحتل المرتبة الأولى عالميا في نسبة الفقر رغم التحسّن الطفيف الذي عرفته بعض الدول التابعة لها في مستوى معيشة الأفراد. فأقل نسبة دخل فردي في العالم توجد في إفريقيا وتحديدا في إفريقيا جنوب الصحراء: تفشي المجاعة والصراعات الدائمة التي ساهمت في تردي الأوضاع وهي في جزء كبير منها عائدة إلى عامل الفقر الذي يتجلى بالأساس في انعدام الأمن الغذائي وكثرة الأمراض والأوبئة وما إلى ذلك من آفات تتصل بالفقر وعدم القدرة على مجابهتها.

وإذا ما أردنا أن نفهم علاقة هذا المعطى بالهجرة غير الشرعية فإن جلّ الدراسات تعتبر الفقر عامل طرد أساسي، يدفع الإنسان إلى البحث عن منافذ أخرى للكسب، وزيادة المداخيل، خارج وطنه، ويزيد إلحاح الخروج لديه النمو المتسارع لاقتصاديات الدول الأخرى (10).

وعلى الرغم من النجاح النسبي الذي حققته القارة الإفريقية في رفع مستوى معيشة الأفراد؛ فإن حصة إفريقيا ممن يعيشون تحت خط الفقر (أي من يحصلون على أقل من دولار أمريكي يومياً) ما زالت هي الأكبر إذ بلغت النسبة 291 مليوناً في إفريقيا جنوب الصحراء أما في شرق إفريقيا؛ هناك ما يُقدّر بنحو 17.4 مليون شخص يعانون عدم الأمن

الغذائي على الرغم من تحسّن الوضع عقب هطول الأمطار الغزيرة الجيدة، ومن أهم العوامل التي زادت في حجم البطالة، وأسهمت في تحويلها إلى قوة دفع أساسية لهجرات الشباب، عدم التناسب بين فرص العمل وبين الزيادة المضطردة في التعليم العالي، والذي تخرّج مؤسساته كلّ عام آلافاً من الشباب من حملة الشهادات الجامعية، ليلتحق قسم كبير منهم بطوابير العاطلين، أو يحاولون التحرك بخطوات جريئة لتغيير الواقع عبر الهجرة إلى الخارج(11).

2.1.3 العامل الاقتصادي والاجتماعي:

يذهب كثير من الباحثين إلى حصر أسباب الهجرة في العوامل الاقتصادية والاجتماعية التي يسميها البعض بالأسباب الكلاسيكية نظرا لكونها العامل الأصلي لظهور الهجرة (12) في هذا الإطار كنا قد أجرينا عديد المقابلات مع بعض المهاجرين الذين عادوا من إيطاليا بعد أن دخلوها بطريقة غير مشروعة(13) وأقاموا فيها مدة طويلة وتحصلوا فيها على وثائق الإقامة، مثلما التقينا صنفا آخر خاض تجربة "الحرقان" ورجع مباشرة بمحض إرادته أو كرها بعد أن تمّ ترحيله من قبل السلطات الإيطالية على ذلك. فتبيّن لنا أن العامل الاقتصادي كان من بين أبرز العوامل التي دفعت بهؤلاء الشباب إلى مغامرة الموت حيث أن نسبة كبيرة من الذين استطلعنا آراءهم وتحدثنا معهم عبّروا عن إدراكهم المسبق بمخاطر المغامرة التي أقبلوا عليها ولكن وفق اعتقادهم فإن الوضع الاقتصادي وحالة العوز التي كانوا عليها هي التي أجبرتهم على ذلك حتى أن بعضهم عبّر عن موقفه بقوله:" الموت واحد، سواء في البر أو البحر" في حين عبّر البعض الآخر منهم بقوله:" أنا بوضعي المادي هذا ميت، فلماذا أهاب الموت في البحر".

إذا ما تفحصنا كل هذه المعطيات، نستنتج أن وتيرة التنمية في البلدان الإفريقية ومنها العربية لا تزيد عن كونها متذبذبة و هشّة خاصة في ظل سياسات حاكمة من أبرز سماتها الفساد أو مثلما عبّر عن ذلك خليل حسن:" لا تزال اقتصاديات الكثير منها تعتمد أساسا على الفلاحة و التعدين، وهما قطاعان لا يضمنان استقرارا للتنمية، نظرا لارتباط الأول بالأمطار والثاني بأحوال السوق الدولية" (14).

ومن ناحية أخرى "فإن الفارق الهائل في المستوى الاقتصادي والتطور الذي تعيشه الدول الأوروبية بالمقارنة مع دول جنوب المتوسط، بالرغم من تقاربها جغرافيا، إلا أن التنمية بمختلف أنواعها لم تحقق إلا معدلات ضعيفة من الرفاهية ولفائدة فئات ضيقة من المجتمع كما أن غياب الاستثمارات المنتجة قللت من مستوى النمو الاقتصادي وعمقت من الفقر والتهميش"(15). ففي تونس على سبيل المثال نجد أن نسبة **90%** من مدخرات البلاد– في الفترة التي تلت الاستقلال وبناء الدولة الوطنية بزعامة الحبيب بورقيبة– كانت تصرف في الساحل والشمال التونسي، في حين ضلّت مناطق الداخل مهمشة تعاني الخصاصة(16) ولعلّ ذلك من العوامل المبرّرة لموجات الحراك الاجتماعي التي اجتاحت البلاد وكان آخرها ما حصل بتاريخ **17** ديسمبر **2010** والتي رفعت فيها عدّة شعارات تعبّر عن هذا الإحساس بالحرمان وعدم التوزيع العادل لثروة البلاد المنهوبة مثل شعار:" التشغيل استحقاق يا عصابة السُّراق".

إذا كانت العوامل الاقتصادية تشكل دافعا قويا وراء الهجرة إلا أن ذلك لا يعني بأنها كافية ما يعني أن قرار الهجرة تدفع إليه عوامل أخرى تتجلى في الظروف الاجتماعية وتتعدد الأسباب وتتنوع بتعدد المهاجرين(17). فمعظم البلدان الإفريقية تمثل بلدانا طاردة تحفّز الإنسان على الهجرة غير الشرعية قصد الهروب من شبح البطالة والفقر، وخاصة في

صفوف الشباب الحالم بأوضاع معيشية أفضل وترتفع هذه النسبة في صفوف الشباب فمثلاً 14٪ من المغاربة يعيشون تحت خط الفقر بمعدل1 دولار في اليوم، كذلك فإن معدل الأجور لا يكفي في حده الأدنى للاستمرار في حياة مستقرة(18).

2.1.4 العامل السياسي:

يتميّز الوضع السياسي في القارة الإفريقية في عموميته بالتردي. فهي إما أنظمة شمولية أو ديمقراطيات صورية. فضلا عن كثرة التوترات السياسية و الانتقال اللاّسلمي للسلطة. هذا المناخ السياسي من شأنه أن ينعكس على بقيّة البنى الاجتماعية مثل عدم الاستقرار السياسي واستبعاد الأفراد من المشاركة في الحياة السياسية ناهيك عن استعبادهم بتوخي وسائل عقاب متعددة يبلغ أقصاها الاختفاء القصري والتعذيب والقتل في ضلّ الصراعات الطائفية والعرقية وهما من السمات الغالبة على الصراع في القارة الإفريقية بالإضافة إلى شيوع ظاهرة الفساد وإهدار الموارد.

إن هذا الوضع المشحون بالتوتّر من شأنه أن يكون عامل دفع للهجرة غير الشرعية نحو البلدان الأوروبية بصفة خاصة أو الهجرة داخل بلدان القارة نفسها، أي في اتجاه البلدان التي تشهد استقرارا نسبيا(هجرة الأفارقة مثلا نحو المغرب والجزائر أو في اتجاه ليبيا قبل سقوط النظام) ومن هنا "باتت الدول الأوروبية تنظر للهجرة القادمة من هذه الدول على أنها عبء عليها لارتباطها بالمسائل الأمنية"(19).

ومن الأسباب السياسية القسرية التي تدفع إلى الهجرة ضغط القوة والتهديد و الاستيلاء، أي أن التدخل العسكري الخارجي من أية دولة من الدول يؤدي إلى هجرة خارجية، إضافة إلى الضغط السياسي المحلي يؤدي كذلك إلى الهجرة، ففي معظم الدول النامية حيث تنعدم الديمقراطية وتسود النظم الديكتاتورية ويساق الناس إلى السجون والمعتقلات دونما سبب أو محاكمة وكذلك كثرة الثورات الداخلية والانقلابات العسكرية والحروب المحلية تؤدي إلى الهجرة إلى الخارج، كما تعتبر بعض الظروف الطارئة كإيقاع عقوبات دولية على مجتمع ما من العوامل المسببة للهجرة(20).

يمكن الجزم إذا أن التصلّب السياسي الذي تشهده عديد الدول في القارة الإفريقية ساهم بدوره في تدفّق المهاجرين غير الشرعيين الساعين إلى التخلّص من شبح الاستبداد السياسي. وفي هذا الاتجاه اعتبرت منطقة المغرب العربي منطقة عبور للمهاجرين القادمين من إفريقيا وخاصة من منطقة البحيرات الكبرى. ناهيك أن هذه المنطقة تعدّ مصدرا للاجئين نظرا لعدم الاستقرار السياسي الذي عرفته. فالمعارضة السياسية وعلى رأسها الإسلاميين من المغرب، الجزائر و تونس، وجدت في أوروبا ملجأ لها، كما حدث مع هجرة عدد لا بأس به من الجزائريين خلال العشرية السوداء أو الأزمة الأمنية التي مرت بها الجزائر(21)، بل إن بعض رموز النظام في كل من تونس وليبيا اعتبروا مهاجرين غير شرعيين بدخولهم للجزائر هربا من الحرب(مثال عائشة القذافي وفي السابق محمد مزالي...) كما أن فشل الأحزاب السياسية زادت من تخلف المجتمع لعدم قدرتها على تقديم برامج لتحقق فيها آمال الشباب بالخروج من البطالة والمشاكل المصاحبة لها(22).

لقد تسببت الحروب والصراعات والتدخل الأجنبي في أجزاء كثيرة من القارة الأفريقية منذ أواخر الثمانينات في عدم الاستقرار السياسي بالمنطقة، مما تسبب في تدهور الأوضاع في كافة مناحي الحياة للمواطن الأفريقي الذي لم يجد أمامه سوى أن يغامر بحياته بطرق مشروعة وغير مشروعة ليحقق نوعا من الاستقرار و الأمن. ففي العقود الأخيرة وبسبب الاضطرابات السياسية الداخلية المتزايدة والنزاعات الخطيرة وسوء التفاهم الناشئ بين الدول الأفريقية المجاورة بسبب الحدود والثورات الطبيعية، حيث يعود جزء مهم من هذه الاضطرابات والنزاعات إلى مخلفات الاستعمار الأوروبي(23).

فالهجرة غير الشرعية هي في الواقع تعبير عن السخط على الوضعية التي يعيشها الشباب في بلدانهم. فالدول المصدرة للمهاجرين تتسم في معظمها بالحرمان السياسي والنظم الفردية وفقدان حرية التعبير عن الرأي والديمقراطية الشعبية وغياب مبادئ حقوق الإنسان واحترام الحريات العامة، بحيث يشعر الأفراد بحالة من عدم الاستقرار النفسي الاجتماعي والرغبة في البحث عن ملجأ بمن يحقق له الكرامة الإنسانية وحرية الرأي والتعبير عن الذات والديمقراطية وتظهر هذه الظاهرة بالذات في الدول الأكثر تسلطية وقمع في دول العالم الثالث حيث يزداد عدد الأشخاص المهاجرين بأي وسيلة غير شرعية للخلاص من الواقع القائم(24).

2.1.5 الحروب و الصراعات:(العرقية، الطائفية و الدينية)

تشكّل النزاعات والحروب والاضطرابات السياسية واحداً من أكبر العوامل التي تصنع هجرات الأفارقة، خصوصاً "الهجرات داخل إفريقيا"، ويُعرف هذا النوع من الهجرات التي تفرضها ظروف عامة وقاهرة بـ «الهجرة القسرية»، وهي تشمل:

- اللجوء: حيث يخرج الإنسان من بلده إلى بلد آخر مجاور
- النزوح: حيث ينتقل الإنسان من منطقة إلى منطقة داخل وطنه، ويُقدّر ضحايا الهجرة القسرية في إفريقيا بـ 25 مليون شخص؛ منهم 10 ملايين لاجئ وهو ما يساوي نصف اللاجئين في العالم، و 15 مليون نازح(25).

إلا أن ما تجدر الإشارة إليه، كون الاستعمار الأوروبي قام بنهب خيرات القارة الإفريقية من موارد طبيعية وبشرية ووضع الحدود بين البلدان الأفريقية دون مراعاة الوضع والواقع الاجتماعي الأفريقي مما أدى إلى نشوب العديد من الصراعات بين شعوب القارة(26) وتضم إفريقيا أكثر من 18 دولة تعاني نزاعات داخلية، فعدم الاستقرار الناجم على الحروب الأهلية والدولية أو حركات الاضطهاد الممارسة ضد جماعات أو أفراد سواء بسبب انتماءاتهم العرقية أو الدينية أو السياسية يعتبر أحد الأسباب الرئيسية لحركات الهجرة التي تجبر الأفراد على النزوح من مناطق غير آمنة إلى أخرى أكثر أمنا، وهو ما يطلق عليه اسم "الهجرة الاضطرارية أو اللجوء السياسي" (27) فمخيّم الشوشة في تونس الذي استقبل آلاف الفارين من الصراع الدائر في ليبيا تحوّل تدريجيا من مخيّم للاجئين إلى نقطة تدفّع للمهاجرين غير الشرعيين داخل التراب التونسي أو التسلّل بحرا عبر قوارب الموت في اتجاه ايطاليا رافضين الحلول المقدمة إليهم لتسهيل سفرهم إلى بلدانهم الأصلية أو السفر إلى بلدان مجاورة قبلت إيواءهم.

2.1.6 العوامل الفردية: طموح الحراك الاجتماعي

لاحظنا من خلال المقابلات التي أجريناها مع المستجوبين أن جملة من الدوافع الفردية كانت هي الأخرى سببا في الهجرة غير الشرعية وهي عوامل يتداخل فيها الطموح والحلم والتحدي وأحيانا أخرى المجازفة، بمعنى أن المهاجر غير الشرعي له إستراتيجية ينوي تحقيقها فمنهم من يغامر بفعل الإعجاب بمستوى الحضارة في أوروبا وهذه النسبة ترتفع أساسا لدى أولئك الذين تلقوا تعليما جامعيا ومنهم من سئم الاندماج في مجتمعه الأصلي الذي لا يتلاءم وتصوراته، ذلك أن لكل فرد على حد تعبير **Denise Jodelet** جملة من التصورات استقاها من واقعه المعيش أو من خلال تمثلاته للواقع (28).

فالدوافع الفردية وبغض النظر عن العوامل سالفة الذكر المحفّزة لها، يمكن أن تكون شخصية بحتة، بمعنى طموح الفرد للحراك أو التخلّص من الواقع الذي يعيش فيه يكون عاملا دافعا للهجرة غير الشرعية. ولعلّ من العوامل المساهمة في ذلك من خلال ما استنتجناه من المقابلات هو عودة بعض المهاجرين من أوروبا الذي يتظاهرون بمظاهر الترف وخاصة السيارة واللباس وشراء العقارات وهذا النجاح الاجتماعي الذي يظهره المهاجر من شأنه أن يدفع بشريحة واسعة من الشباب إلى محاكاتهم فيجازفون بجمع المال والتنسيق مع شبكات التهريب. وفي هذا الإطار فإن جمهور المستجوبين دفعوا مبالغ باهضة تتراوح بين **4000** و **5000** د تونسية مقابل مغامراتهم تلك.

ومن ناحية أخرى فإن الانفتاح على الفضاء الخارجي بفعل تطوّر وسائل الإعلام ساهم بدوره في تسهيل اكتشاف نمط العيش والرخاء الذي تعيشه البلدان الأوروبية أو مثلما عبّر عن ذلك أحمد علّو" مشاهد عن عالم ساحر يزرع فيهم الرغبة في الانتقال إليه والهجرة " (**29**). في هذا الإتجاه، فإن أغلب الدراسات السوسيولوجية التي أجريت في دول المغرب العربي تؤكد أن نسبة عالية من الشباب وغيرهم من الأطفال والكبار يحلمون بالهجرة السريّة و الإلتحاق بـ"الفردوس المفقود"، والتخلّص من البطالة و الانتظار القاتل. ففي منطقة "بني ملال" وسط المغرب أكد حوالى **96**٪ من الذين شملتهم الدراسة حول هذه الظاهرة، أنهم سيلجأون الى "الحراقة" أو "الحريك"، " ولسان حالهم يقول:" ياكلنا الحوت... وما ياكلناش الدود" (**30**). ونفس هذا الأمر عبّر عنه كلّ الذين قابلناهم، إذ رغم تبدّد أحلاهم فإنهم لا يزالون يصرون على فكرة أن الظروف الحياتية في هذه البلدان التي رجعوا منها أفضل بكثير من جحيم البطالة في تونس ومنهم من عبّر بقوله صحيح أن نظرتنا تبدّلت حول التشغيل في أوروبا وتحديدا في إيطاليا بحكم تدفّق العمالة من أوروبا الشرقية التي تشتغل بأجر أدنى ولكن نمـط الحياة و التحضر ومستوى المعيشة يغري كل وافد. ومن هنا نستنتج مرة أخرى أن البعد الفردي الذي يكمن "في الضغوط النفسية الداخلية التي تؤثر مباشرة على الفرد فتدفعه إلى سلوك الهجرة السرية" (**31**).

ومما يجدر ذكره–هنا– أن تدني مستوى المعيشة من العوامل المساهمة في نحت شخصية الفرد الطامح إلى الحراك الاجتماعي. فافتقاده إلى حقوقه الأساسية وأبسط الخدمات الاجتماعية مثل الصحة والعلاج والتعليم...كلها تعدّ من العوامل المتسببة في توتّره الذي يزداد حدّة باكتشافه لنمط الحياة في البلدان الأوروبية ومن هنا تتحوّل "حياته إلى ضرب من ضروب المعاناة الدائمة، ويسعى الإنسان إلى تغييرها بأي شكل، خصوصاً عندما تلوح في أفقه أخيلة عوالم شبه أسطورية مما يسمـعه، أو يقرأه، أو يشاهده عبر وسائل الإعلام عن الدول الأخرى"(**32**).

2.2 الأسباب الخارجية:

2.2.1 العامل الاستعماري و أكذوبة القرية الكونية:

بادئ ذي بدء يجدر القول، أن مسألة الاستعمار لا تزال قضية افريقية بامتياز، مطروحة في كل الدراسات خاصة تلك المتصلة بالتنمية والاستقلال. فصحيح أن البلدان الإفريقية تحصلت منذ بدايات النصف الأول من القرن **20** على استقلالها وبنت كياناتها الوطنية الهشّة. ولكن مسألة الاستعمار تواصلت بألوان جديدة مثل التبعية والـمديونية و السماح للشركات الغربية بالاستغلال العشوائي لمواردها ناهيك عن التبعية السياسية. وازداد الأمر سوء بميلاد النظام العالمي الجديد الذي بشّرت به الولايات المتحدة الأمريكية وحلفائها عام **1991** على إثر سقوط الاتحاد السوفياتي.

ومما يمكن التوصل إليه مما تم ذكره، أن العالم اليوم مقسّم إلى بلدان غنية وأخرى فقيرة بل قل على حدّ تعبير **Galtung Johan**:" أن العالم ينقسم إلى أمم المركز وأمم المحيط وكل أمة منقسمة بدورها إلى مركز ومحيط، وتنشأ بين أمم المركز وأمم المحيط علاقات إمبريالية بنيوية حيث تعمل أمم المركز على امتصاص ثروات دول المحيط واستغلالها والهيمنة عليها وهذه الهيمنة لا تقتصر على العلاقات الدولية فقط وإنما هي موجودة داخل الأمم أيضا" (**33**) ومثل هذا الوضع نلاحظ بكل يسر من خلال القارة الإفريقية حيث التدخّل العلني للغرب في هذه البلدان إما في صنع قرارها السياسي أو التحكم في مواردها (**34**) دون الاكتراث بأوضاعها الداخلية بل بالعكس فإن كل مظاهر البؤس والتردي التي تعيشها هذه البلدان الإفريقية من شأنه أن يساهم في إنعاش الاقتصاد الغربي. فالصراعات الدائرة في القارة الإفريقية تتم بسلاح غربي وسياسات الإعمار بعد الهدم تقوم بها أيضا شركات غربية.

ومما يزيد الوضع تأزما كون النظام العالمي الجديد ومن أجل الحفاظ على مصالحه قلّص تدريجيا من حركات الهجرة نحو بلدانه حتى أصبح يضع لها قيودا مجحفة(تقتصر على رجال الأعمال أو الطلبة إذا توفرت لهم نفقات الدراسة: مثلا كندا تطلب على الطالب التونسي ما مقداره **40000** د ت أي قرابة **30000** دولار أمريكي) بل وعمدت البلدان الغربية على اتخاذ إجراءات وقائية وأمنية من أجل الحد من الهجرات غير الشرعية بلغ أقصاها إمداد عديد البلدان بمعدات حراسة وأسلحة وإبرام اتفاقيات وتقديم مساعدات مالية مقابل أن تحرص حدودها وتشدّد قبضتها على تحرّك المهاجرين (منحت إيطاليا إلى تونس عديد القوارب البحرية والمعدات مباشرة بعد سقوط النظام في **14** جانفي **2014** لأن ذلك ترافق مع تسارع وتيرة الهجرة غير الشرعية من السواحل التونسية في اتجاه لامبادوزا الايطالية).

بهذا نفهم، أن دوافع الهجرة السرية تحركها عوامل خارجية ممثلة في العامل الاستعماري بأساليبه الجديدة وخاصة عبر عولمة الثقافة وجعل النموذج الغربي هو النموذج المتفوّق عبر سياسات التنميط المختلفة. فالدول الأوروبية تنطوي على قيم واتجاهات تحكم سلوك الأفراد والجماعات، وليس هناك أدنى شك في مدى النجاح الذي حققته تلك الدول في مد الجسور بينها وبين دول المغرب العربي التابعة لها، والقابلة لنقل الكثير من العناصر الثقافية بدءا بطرق إعداد الطعام و الملبس وانتهاء بمفهوم العلم ومنهجه وتطبيقاته. وأكبر مثال على ذلك ما نعايشه اليوم من خلال النظام التربوي والإعلامي الذي استطاعت الدول الغربية من خلاله دمج دول العالم الثالث.

2.2.2 الفوضى الخلاقة: ظاهرة كونية تغذي الهجرات السرية:

فإذا حصرنا الآن انتباهنا بشكل خاص في الخطاب الأمريكي (**35**)، فسيتبين، لا محالة، أن النظام الرأسمالي الذي يتبنى الخيار الديمقراطي استفاد كثيرا من مرحلة ما بعد الحرب العالمية الثانية **1945** والتي صاحبتها استقلاليات الدول التي كانت مسرح العمليات الاستعمارية. وهذه الإستفادة نقرؤها من خلال ما صرّحت به رايس:" طبيعة المصالح الأمريكية تقتضي تحريك الركود الذي يسود المنطقة العربية بالقدر الذي لا يسمح بالانزواء الفوري للأنظمة الراهنة (...) إن أمريكا أخطأت على مدى ستين عاماً من الحفاظ على الاستقرار في المنطقة" وفي الحقيقة فإن هذا التصريح وبهذه الكيفيّة من التعدي على السلم العالمي الذي أكّده ميثاق الأمم المتحدة لا يزيد عن كونه امتدادا للخطاب الأمريكي منذ نهاية الحرب الباردة وميلاد النظام العالمي الجديد القائم على الأحادية القطبية، مثلما نطق به جورج بوش:" إن الولايات المتحدة الأمريكية وحدها من بين دول العالم تملك من المستوى الأخلاقي ومن الإمكانات ما يكفي لخلق نظام عاملي جديد" (**36**).

وبعد، فلم يعد قصدنا هاهنا استباق خطواتنا، بل ذلك ما نقرؤه في كتاب فوكوياما " نهاية التاريخ والإنسان الأخير" عندما يتحدّث عن أفول الدولة القومية لصالح الدولة الشمولية وهي في اعتقاده الدولة الديمقراطية الليبرالية (37).

وتأسيسا على ما ذكر فإن الفوضى الخلاقة (38) هي عبارة عن فجوة وفراغ ينعكس عن استقرار المجتمع وتماسكه، وهو نتيجة رغبة في التغيّر أملتها تطلعات الفاعلين إلى تحقيق الحراك والتغير في شتى المستويات وخاصة منها السياسية و الاقتصادية، وهي غالبا ما يتم تمويلها من الخارج. حتى وإن كانت عوامل التغيير داخلية فإنه يتمّ استثمارها وتطويعها بما يخدم مصالح الآخر الغربي الذي يسعى إلى الحفاظ على مصالحه. وعلى هذا النحو فإنها، أي الفوضى الخلاقة التي هي على حد تعبير صموئيل هنتنجتون:"الفجوة التي يشعر بها المواطن بين ما هو كائن وما ينبغي أن يكون، فتـنعكس بضيقها أو اتساعها على الاستقرار بشكل أو بآخر" (39).

ولعل أبلغ حالة في هذا المضمار ما نقرؤه في الخطاب السياسي الرسمي للولايات المتحدة الأمريكية، حيث قدرتها على زرع بذور الفتنة في العالم. مستخدمة في ذلك الديمقراطية كذريعة لتضليل الشعوب الإسلامية. مثلما تعمل ليلا نهارا على تطوير مناهج عملها وتقنيات تنفيذها قصد خلق نظام عالمي غير مستقر. مما يخلق فجوة في محيطه مستعينة بمراكز البحث الإستراتيجية التي تزودها بالمعلومات اللاّزمة حول كل ما يدور من أحداث في العالم الإسلامي ومنه الشرق الأوسط والمغرب العربي.

ولكن الإشكالية في هذه المسألة التي تقتضي التوقف عندها وفك مغاليقها هي: ماهي علاقة الفوضى الخلاقة بظاهرة الهجرة غير الشرعية؟

يجيب أنصار الاتجاه الماركسي عن هذا السؤال من خلال اعتبار الهجرة السرية تحدث نتيجة التوزيع غير العادل للثروة في المجتمع مما يحدث الصراع الدائم بين من يملكون هذه الثروة و الذين لا يملكون ذلك. و يشهد العصر الحالي نظاما عالميا يقود إلى الثراء الفاحش، و يلاحظ أن الديمقراطية أفرغت من مضمونها في عصر العولمة بحكم الأثرياء الجدد، فاختلّت توازنات التنمية، و ارتفعت البطالة في الدول كلها (الغنية و الفقيرة على السواء)، و ظهر الفقر، و اشتدت حدة المعاناة، و أصبح الوضع لا يطاق، فبدا الصراع واضحا بين الطبقات، مما دفع البعض إلى البحث عن منافذ الهجرة السرية (40).

إن كثير من الدول النامية تعتبر العولمة مصدرا للهجرة، فهي ترى بأنها شملت تحولا كبيرا في التكنولوجيا، وكذلك زيادة غير مسبوقة في حجم التجارة الدولية، ولقد أحدث هذان التطوران حركة ضخمة لدوران رأس المال وحركة انتقاله عبر الحدود، ولكن وكما يرى " سمير رضوان" أن هذه التطورات لم يجاريها تطور مشابه في حرية انتقال اليد العاملة(العنصر البشري)، في حين يرى البعض أن ما نشهده الآن من تشريعات في الدول المتقدمة يهدف إلى الحد من حرية انتقال اليد العاملة (41).

إذا ما تفحصنا كل هذه المعطيات، نستنتج أن ما يحدث من سخط في القارة الإفريقية إنما له علاقة بظاهرة الفوضى الخلاقة بما في ذلك ما اصطلح عليه "الربيع الـعربي" أو "الثورات العربية" التي هي صنيعة استخباراتية غربية بامتياز رغم وجود عوامل الداخل. ومن هنا فإن ما تقدّم بيانه يعدّ من الأسباب الكامنة وراء " الإصرار على الهجرة بأي ثمن ومجابهة مخاطر الموت عطشا أو غرقا، كما أفرزت أيضا أزمة النظام التعليمي مئات الآلاف من الشباب العاطلين عن العمل الذين يعيشون قسوة التهميش، ومرارة الضياع فيفضلون أي حل على البقاء في البطالة .فضلا عن توفر عوامل الازدهار، ووجود

فرص العمل والانفتاح الاجتماعي وحركة رؤوس الأموال وفتح الأسواق في دول أوروبا عامة، كلها تعد عوامل جذب لكثير من المهاجرين أملا في الاستفادة ولو بنسبة أقل منها" (42).

الخاتمة:

إننا إذ نصل إلى خواتم بحثنا هذا الذي ينظر في الأسباب والعوامل الدافعة للهجرة غير الشرعية في القارة الإفريقية، نقف عند جملة من المعطيات التي تعدّ مدارات اهتمام جذرية وهي أن العوامل المحفّزة على تنامي ظاهرة الهجرة غير الشرعية في القارة السمراء لا يمكن حصرها في دافع واحد بل هي نتاج جملة من العوامل المتداخلة: داخلية وخارجية.

مهما يكن من أمر فإن دراسة مسألة الهجرة غير الشرعية لا بد أن يتمّ في إطار إقليمي ووطني قبل أن يحدث على مستوى دولي. فضلا عن حل عاجل ومدروس للمشاكل الدافعة لها. إذ أن الهجرة غير الشرعية ليست إلا نتاجا لواقع مريض انعكس سلبا على واقع مجتمعاتنا الإفريقية التي بقيت تعاني شتى أنواع التردي والدونية بسبب العوامل التي كنا بصدد شرحها والتي كانت حافزا للهجرة السرية.

من ناحية أخرى فإن قضية الهجرة غير الشرعية لا بد أن يعالج بطريقة موضوعية تراعي العلاقة مع عديد الظواهر الأخرى التي تتفق معها في عديد الخاصيات مثل الإرهاب وحقوق الإنسان والأمن الوطني. وتعد منطقة شمال إفريقيا من المناطق التي تستدعي اهتماما متزايدا سواء من قبل صناع القرار السياسي قصد تأمين المنطقة أو عبر مشاريع بحثية تدرس التداخل بين الهجرة غير الشرعية و باقي العناصر القريبة منها. فإنهاء أسباب الهجرة غير الشرعية ليس بالأمر الهيّن إذا لم تتضافر الجهود، ونعني بذلك التعاون المشترك بين مكونات القارة السمراء بدرجة أولى ومع بعض مكونات المجتمع الدولي بدرجة ثانية.

الهوامش:

1- عبد النور ناجي،"الأبعاد غير العسكرية للأمن في المتوسط :ظاهرة الهجرة غير القانونية في المغرب العربي"، ملتقى قسنطينة ،2008، ص. 119.

2- عثمان حسن محمد نور و آخرون، الهجرة غير المشروعة والجريمة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2008، ص. 15.

3- أحمد إسماعيل، "قراءة في ظاهرة الهجرة غير الشرعية من إفريقيا إلى الغرب"، قراءات افريقية، موقع متخصص في شؤون القارة الافريقية، 7 أكتوبر 2012.

4- نفس المرجع.

5- بد النور ناجي،"الأبعاد غير العسكرية للأمن في المتوسط :ظاهرة الهجرة غير القانونية في المغرب العربي"، ملتقى قسنطينة ،2008، ص. 119.

6- أحمد إسماعيل، "قراءة في ظاهرة الهجرة غير الشرعية من إفريقيا إلى الغرب"، قراءات افريقية: موقع متخصص في شؤون القارة الإفريقية، 7أكتوبر 2012.

7- هشام بشير،"الهجرة العربية غير الشرعية إلى أوروبا: أسبابها، تداعياتها، سبل مواجهتها"، السياسة الدولية،ع 179، جانفي 2010، ص.170.

8- راجع في هذا الشأن: سعيد الحسين عبدولي، المدرسة والمستقبل في تصورات تلامذة بيئة ريفية: حالة منطقة سيدي علي بن عون من ولاية سيدي بوزيد مثالا تطبيقيا، رسالة دراسات معمقة في علم الاجتماع، قسم علم الاجتماع، كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية، تونس،9 جوان 2006.

9- أحمد إسماعيل،"قراءة في ظاهرة الهجرة غير الشرعية من إفريقيا إلى الغرب"، قراءات افريقية: موقع متخصص في شؤون القارة الافريقية، 7اكتوبر 2012.

10- عمان للصحافة والنشر والإعلان، "عوامل متداخلة من الفقر والجهل والحروب .. أهم أسباب الهجرة غير الشرعية"، 17-1-2014، http://main.omandaily.om

11- نفس المرجع.

12- ساعد رشيد، واقع الهجرة غير الشرعية في الجزائر من منظور المن الإنساني، شهادة ماجستير في العلوم السياسية تخصص دراسات مغاربية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2011-2012

13- تعد السواحل التونسية من أبرز المسالك البحرية التي يقبل عليها المهاجرون غير الشرعيون من كافة أنحاء إفريقيا بحكم قربها من منطقة لامبادوزا الايطالية.

14- خليل حسن، قضايا دولية معاصرة، ط1، دار المنهل اللبناني، بيروت، 2007، ص424.

15- محمد غربي، " من أجل مفهوم جديد لنظرية الدفاع والأمن: حالة منطقة البحر الأبيض المتوسط"، مرجع سابق، ص. 96.

16- لمنصف وناس، الدولة و المسألة الثقافية في تونس، دار الميثاق للطباعة والنشر و التوزيع، تونس 1988.

17- ساعد رشيد، المرجع السابق.

18- أحمد عَلّو، "الهجرة غير الشرعية بين تجارة الأوهام وحلم الثروة"، مجلة الجيش اللبناني، العدد 289، تموز 2009.

19- رقية العاقل، الهجرة والأمن في غرب المتوسط . رسالة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية،جامعة الجزائر، 2008، ص 60.

20- محمد رشيد الفيل، الهجرة وهجرة الكفاءات العلمية العربية والخبرات الفنية أو النقل المعاكس للتكنولوجيا، عمان، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، 2000، ص ص 41-42.

21- غالية بن زيوش، الهجرة والتعاون المتوسطي منذ منتصف التسعينات، رسالة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية و الإعلام، جامعة الجزائر، 2005، ص ص 39-40.

22- عبد النور ناجي، "الأبعاد غير العسكرية للأمن في المتوسط: ظاهرة الهجرة غير القانونية في المغرب العربي"، في ملتقى قسنطينة، 2008، ص. 120.

23- هاشم فياض، أفريقيا دراسات في حركة الهجرة السكانية، ليبيا، مركز البحوث والدراسات الإفريقية، 1992، ص.31.

24- مفيد الزيدي، "أزمة إنسان أم أزمة أمة: هجرة العرب نحو الغرب"، مجلة العرب الأسبوعي، عدد 6.2-2010 نقلا عن ساعد رشيد، واقع الهجرة غير الشرعية في الجزائر من منظور الأمن الإنساني، شهادة ماجستير في العلوم السياسية تخصص دراسات مغاربية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2011-2012، 63

25- عمان للصحافة والنشر والإعلان، "عوامل متداخلة من الفقر والجهل والحروب .. أهم أسباب الهجرة غير الشرعية"، 17-1-2014، http://main.omandaily.om

26- ساعد رشيد، نفس المرجع، ص62.

27- ختو فايزة، البعد الأمني للهجرة غير الشرعية في إطار العلاقات الأورو مغاربية 1995-2010، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص الدراسات الإستراتيجية و الأمنية، جامعة الجزائر3، كلية العلوم السياسية والإعلام ، معهد العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2010-2011

28- Denise Jodelet, Les représentations sociales, Paris, PUF, 1991, pp40-49

29- أحمد عَلّو، "الهجرة غير الشرعية بين تجارة الأوهام وحلم الثروة"، مجلة الجيش اللبناني، العدد 289، تموز 2009.

30- جمال الشحي: مدن نسكنها ومدن تسكننا، مقال منشور بموقع صحيفة البيان, بتاريخ 19 يونيو / 2010م - http://www.albayan.ae

31- Dumand Perrel ; Idéologies et pouvoirs, ed PUF. Paris. p.91-102,1995.

32- أحمد إسماعيل، "قراءة في ظاهرة الهجرة غير الشرعية من إفريقيا إلى الغرب"، قراءات افريقية: موقع متخصص في شؤون القارة الافريقية، 7اكتوبر 2012.

33- رقية غربي، سميرة شرايطية، لامية فريجة، الهجرة السرية . بحث سنة أولى ماجستير – كلية الحقوق والعلوم السياسية – جامعة محمد خيضر ، بسكرة، 2007 – 2008 ، ص . 7

34- تصاعدت أصوات في تونس بعد سقوط النظام تطالب بفتح ملف الطاقة الذي بل غامضا لعقود وتبيّن من جملة القراءات المقدمة أن شركة بريتش غاز بالتحالف مع جيوب الفساد داخل البلاد التونسية تستنزف الموارد الغازية من تونس وقد نشر في موقع التواصل الاجتماعي ما يلي:" إنتاج تونس من النفط هو 423 ألف برميل نفط يومي و ليس نفطا عاديا، نفطنا هو من النوع الرفيع يستهلك وقودا للطائرات أي بمعنى أن برميل نفط تونسي يعادل5 براميل نفط من النوع العادي حسابيا لبرميل يساوي ما بين 100 دولار إلى 110 دولار 100 في 5 أي 500 دولار أقل أو أكثر 423 ألف برميل في 500 دولار ياسر فلوس الأرقام الرسمية تقول 75 ألف برميل ما يقع نهبه يوميا هو 423 ألف نقص 75 ألف ستجد حجم السرقة اليومية بين الأجنبي و لوبيات الفساد في تونس لسنا بلدا فقيرا بل بلدا منهوبا من الخونة في الداخل و من مافيا الفساد في الخارج"

35- سعيد الحسين عبدولي، الفوضى الخلاّقة: ثنائية الأنا والآخر من خلال إشكالية الإسلام و الديمقراطية، مجلة دراسات و أبحاث، جامعة الجلفة، الجزائر، مجلة دولية علمية محكمة، العدد 10، مارس 2013.

36- خطاب الرئيس الأمريكي جورج بوش الأب، 29 جانفي 1991، أثناء حرب الخليج الثانية.

37- فرانسيس فوكوياما، نهاية التاريخ والإنسان الأخير، مركز الإنماء القومي، مجموعة مترجمين، بيروت، 1993، ص 233.

38- سعيد الحسين عبدولي، الفوضى الخلاّقة: ثنائية الأنا والآخر من خلال إشكالية الإسلام و الديمقراطية، مجلة دراسات و أبحاث، جامعة الجلفة، الجزائر، مجلة دولية علمية محكمة، العدد 10، مارس 2013.

39- إبراهيم كريم، الفوضى الخلاقة دليل إفلاس، موقع قناة المنار.

40- إبراهيم محمد عياش، " الهجرة غير الشرعية، الجزء 02، الحوار المتمدن،ع 2386، في : 27 / 08 / 2008 ، من موقع : www.alhewar.org/debat/show.art يوم : 28 / 11 / 2010

41- سمير رضوان ، " هجرة العمالة في القرن 21 " السياسة الدولية ،المجلد 41 ،ع 165 ، يوليو 2006 ، ص 46.

42- الطيب كامش، الشراكة الأمنية في حوض المتوسط .رسالة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة السانية – وهران - قسم العلوم، 2008 ، ص ص . 156 – 157.

البيبليوغرافيا

المراجع:

1. المنصف وناس، الدولة و المسألة الثقافية في تونس، دار الميثاق للطباعة والنشر و التوزيع، تونس 1988.
2. اليوسف عبد الله بن عبد العزيز؛(2002)، أساليب التطوير في البرامج و المناهج التدريبية لمواجهة الجرائم المستحدثة، الطبعة الأولى، الرياض، مركز الدراسات و البحوث، 2002.
3. علي خليفة الكواري وآخرون، المسألة الديمقراطية في الوطن العربي ط 2 ، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2002.
4. فيوليت داغر، الهجرة.. إشكاليات وتحديات.. فرنسا نموذجا، أوراب، الأهالي، اللجنة العربية لحقوق الإنسان، الطبعة الأولى 2008.
5. فرانسيس فوكوياما، نهاية التاريخ والإنسان الأخير، مركز الإنماء القومي، مجموعة مترجمين، بيروت، 1993.
6. خليل حسن، قضايا دولية معاصرة، ط1، دار المنهل اللبناني، بيروت، 2007.
1. Dumand Perrel ; Idéologies et pouvoirs, ed PUF. Paris. p.91-102,1995.

الرسائل العلمية:

1. الطيب كامش، الشراكة الأمنية في حوض المتوسط .رسالة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة السانية – وهران - قسم العلوم، 2008 .

2. ختو فايزة، البعد الأمني للهجرة غير الشرعية في إطار العلاقات الأورو مغاربية **1995-2010**، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص الدراسات الإستراتيجية و الأمنية، جامعة الجزائر**3**، كلية العلوم السياسية و الإعلام، معهد العلوم السياسية والعلاقات الدولية، **2010-2011**.
3. غالية بن زيوش، الهجرة والتعاون المتوسطي منذ منتصف التسعينات. رسالة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية،كلية العلوم السياسية و الإعلام، جامعة الجزائر، **2005**.
4. رقية غربي و آخرون، الهجرة السرية، بحث سنة أولى ماجستير، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، **2007 – 2008**.
5. ساعد رشيد، واقع الهجرة غير الشرعية في الجزائر من منظور الأمن الإنساني، شهادة ماجستير في العلوم السياسية تخصص دراسات مغاربية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، **2011-2012**.
6. سعيد الحسين عبدولي، المدرسة والمستقبل في تصورات تلامذة بيئة ريفية: حالة منطقة سيدي علي بن عون من ولاية سيدي بوزيد مثالا تطبيقيا، رسالة دراسات معمقة في علم الاجتماع، قسم علم الاجتماع، كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية، تونس،**9** جوان **2006**.

المواقع الالكترونية:

1. أحمد إسماعيل، "قراءة في ظاهرة الهجرة غير الشرعية من إفريقيا إلى الغرب"، قراءات افريقية: موقع متخصص في شؤون القارة الافريقية، **7**اكتوبر **2012**.
2. إبراهيم محمد عياش، " الهجرة غير الشرعية – الجزء **02** – ". الحوار المتمدن ،ع **2386** ، في : **27 / 08 / 2008** ،من موقع : **www.alhewar.org/debat/show.art** يوم : **28 / 11 / 2010**
3. منعم زيدان صويص الإبحار إلى الهلاك، الحوار المتمدن-العدد: **4266 – 2013 / 11 / 5 – 21:17** المحور :الهجرة , العنصرية , حقوق اللاجئين ,و الجاليات المهاجرة .
4. محطات في تاريخ الهجرة غير الشرعية، إعداد: قسم البحوث والدراسات الجزيرة **11-3-2005**
5. جمال الشحي، "مدن نسكنها ومدن تسكننا"، مقال منشور بموقع صحيفة البيان، بتاريخ **19** يونيو / **2010** – http://www.albayan.ae

الصحف والمجلات:

1. محمد زين الدين، مجتمع المواطنة، المغرب، مجلة فكر و نقد، **25**، **2005**
2. سمير رضوان ، **"** هجرة العمالة في القرن **21 "** السياسة الدولية ،المجلد **41** ،ع **165** ، يوليو **2006** ..
3. مغاوري شلبي ، **"**الأبعاد الاقتصادية لهجرة العمالة **".**السياسة الدولية ، ع **165**، يوليو **2006**.

4. إسماعيل آدم: الهجرة من إفريقيا إلى إفريقيا، صحيفة الشرق الأوسط، العدد **10328**، الجمعة **9** مارس**2007**.
5. **مفيد الزيدي، أزمة إنسان أم أزمة أمة: هجرة العرب نحو الغرب، مجلة العرب الأسبوعي، عدد 2، جوان 2010.**
6. **عمان للصحافة والنشر والإعلان، "عوامل متداخلة من الفقر والجهل والحروب .. أهم أسباب الهجرة غير الشرعية"، 17-1-2014، http://main.omandaily.om**
7. **هشام بشير،"الهجرة العربية غير الشرعية إلى أوروبا: أسبابها، تداعياتها، سبل مواجهتها"، السياسة الدولية،ع 179، جانفي 2010.**
8. **عثمان حسن محمد نور و آخرون، الهجرة غير المشروعة والجريمة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2008.**
9. **عبد النور ناجي، "الأبعاد غير العسكرية للأمن في المتوسط: ظاهرة الهجرة غير القانونية في المغرب العربي"، في ملتقى قسنطينة، 2008.**
10. **مجلة دراسات و أبحاث، جامعة الجلفة، الجزائر، مجلة دولية علمية محكمة، العدد 10، مارس 2013.**

الإنتاج الزراعي في المغرب الأوسط (1) من خلال كتاب المعيار للونشريسي.

أ. حروز عبد الغني قسم التاريخ جامعة المسيلة، الجزائر

كان سكان المغرب الأوسط في فترة العصر الوسيط يعتمدون اعتمادا كبيرا على الفلاحة، التي ارتبطت بالأرض والماء والتقنيات والمجهود البشري، وتختلف التقنيات المتبعة من منطقة إلى أخرى، وربما داخل المنطقة الواحدة، لأن المهارات أيضا تختلف كما هو الشأن أيضا في طبيعة الأرض وعطائها ودرجة غنى تربتها وقابلية مناخها لهذا النوع الزراعي أو ذاك.

وقد دخل الفقه الإسلامي بكل ثقله من أجل حل المشكلات الزراعية و الاروائية التي تكاد لا تنتهي في بلاد المغرب الإسلامي، وعمل هذا الفقه على تناول كل المسائل الطارئة والمتعلقة بالأرض والحرث والعمال ورب الأرض (2)، ومن بينها الإنتاج الزراعي في المغرب الأوسط، وقد حمل كتاب المعيار المعرب خاصة منه الجزء الخامس كاملا وقسم من الجزء السادس الذي تناول نوازل المعاوضات و البيوع و الكثير من هذه المسائل، ومن ثم فان المعلومات التي تنقلها النوازل والإجابات التي قدمها الفقهاء في هذا الكتاب تسمح بالتعرف على الكثير من مظاهر النشاط الفلاحي خاصة فيمما يتعلق بالمنتجات الزراعية.

و مما لا شك فيه أن التنوع الطبيعي والإقليمي الذي يتمتع به المغرب الأوسط، انعكس إيجاباً على مردوده الفلاحي النباتي منه والحيواني على مر العصور التاريخية، وهذا ما أظهرته معظم أسواقه التي عرفت رواج أنواع مختلفة مما جادت به أراضيه من فواكه وخضر، أو مما جادت به فصائله الحيوانية الممتازة كما و نوعا.

و قبل الحديث عن الإنتاج الزراعي بالمغرب الأوسط رأينا أن نورد أهم مناطق الإنتاج به و هي:

1- أهم المدن الزراعية بالمغرب الأوسط:

تاهرت (3) :

كانت تنتشر في ربوع تاهرت العديد من البساتين، واشتهرت بفواكهها الجيدة، وكان السفرجل بها يشهد له بالحسن طعما ورائحة، و منتوجها ينافس منتوجات المناطق الأخرى(4)

و كان بمدينة تاهرت ناس و جمل من البرابر لهم تجارات و بضائع و أسواق عامرة و بأرضها مزارع و ضياع جمة و بها من نتاج البراذين و الخيل كل شيء حسن ، و بها البقر و الغنم كثير جدا و كذلك العسل و السمن و سائر غلاتها كثيرة، و بها مياه متدفقة و عيون جارية تدخل أكثر الديار و لهم على هذه المياه بساتين و أشجار تحمل ضروبا من الفواكه الحسنة.(5)

القلعة (6):

تعتبر الفلاحة من العوامل التي ساعدت على الاستقرار في القلعة ، التي تعتبر عامل جذب، حيث كانت القلعة و أحوازها مزدهرة فلاحيا(7) مثلا في زراعة الحنطة و الأشجار المثمرة و الشعير إضافة إلى تربية الحيوانات (8) دون أن ننسى القمح الذي كان يحفظ لسنة أو سنتين دون أن يفسد، بسبب كثرة غلتها منه و هذا حسب ما قاله الإدريسي: "...كانت بكثرة غلتها تكفي لسنة أو سنتين دون أن تفسد "(9)

وكان الحماديون يقومون بطمر المحصول الزائد عن حاجتهم من القمح و هذا ما تؤكده الحفريات التي عثر عليها لوسيان قولفين(10) بقلعة بني حماد، و هي عبارة عن مطامير كثيرة محفورة في صحن دار قريبة من قصر السلام(11) كما أنها

كانت تنتج العديد من الفواكه و الخضروات مثل الكروم و الزيتون و البقوليات، إضافة نبات الفوليون الحراني الذي يشربه أهل المنطقة ليتحصنوا به من ضرر العقارب.(12)

كما أنها كانت مشتهرة بتربية الغنم و البقر و الإبل و النحل و حتى البغال.

بجاية(13):

وصف الشريف الإدريسي المدينة : « وأما مدينة بجاية في ذاتها فإنها عمرت بخراب القلعة التي بناها حماد بن بلكين وهي التي تنسب دولة بني حماد إليها والقلعة كانت في وقتها وقبل عمارة بجاية دار الملك لبني حماد وفيها كانت ذخائرهم مدخرة وجميع أموالهم مختزنة ودار أسلحتهم والحنطة تختزن و بها من الفواكه المأكولة و النعم المنتخبة ما يلحقه الإنسان بالثمن اليسير ولحومها كثيرة وبلادها وجميع ما ينضاف إليها تصلح فيها السوائم والدواب لأنها بلاد زرع وخصب وفلاحتهم إذا كثرت أغنت وإذا قلت كفت فأهلها أبد الدهر شباع».(14)

تلمسان (15):

اشتهرت مدينة تلمسان عاصمة الدولة الزيانية التي ظلت محل إشادة بعض الجغرافيين الذين وصفوا تنوعها الطبيعي، وذكروا بعض ما اشتهرت به من منتجات فلاحية، فالبكري (ت487هـ/1094م) يصفها بأنها « محاطة بأشجار الجوز» ، وإلى هذا أشار صاحب «الاستبصار» الذي عاش في القرن 6هـ بأنها «كثيرة الخصب والثمار، والجوز بها كثير» ، وهذا تأكيد على أن إنتاج الجوز بها كان وفيراً، وظلت البلاد محافظة على هذا المستوى الإنتاجي إلى غاية عصر الدولة الزيانية، وهو ما أكد عليه القلقشندي حين ذكر أن بها «شجر الجوز على كثرة» .

وقد رتبها «الإدريسي» من حيث الأهمية الاقتصادية والاجتماعية كثالث مدينة في كل من بلاد المغرب بعد مدينتي أغمات و فاس، فذكر أن غلاتها ومزارعها كثيرة، وفواكهها جمة، وخيراتها شاملة، ولحومها شحمية سمينة .

وذكر«يحي ابن خلدون» أن تلمسان كانت «تحفها الخمائل و الألفاف، والحدائق الغلب بما تشتهيه الأنفس، وتلذ الأعين من الفواكه والرمان، والتين، والزيتون» ، وعن الأرض التي تتوسطها تلمسان يضيف قائلاً أنها:" مُنْجِبَة للحيوان والنبات، كريمة الفلح زاكية الإصابة، فربما انتهت في الزوج الواحد بمائة منها إلى أربعمائة مد كبير... من البر، سوى الشعير و البقلاءس" ، ومن خلال إشارة «عبد الرحمان ابن خلدون» إلى معظم المنتوجات الفلاحية التي نالها الغلاء، من جراء الحصار الذي فرضه السلطان المريني يوسف بن يعقوب(706-685هـ/1286-1306م) .(16)

على تلمسان والتي أظهر سكانها أثناء هذه المحنة بسالة وشجاعة وصبر، يمكن أن نستشف أن سهول هذه المدينة كانت تزرع فيها شتى أنواع الخضراوات والفواكه، وكانت هذه الأخيرة تمون أسواقها المحلية، وجملة الخضروات والفواكه التي أشار إليها هي كالتالي: الفول، الكرنب، الخس، اللفت، القثاء، الفقوس، الخيار، البطيخ، التين، الإجاص .(17)

وهران:

كانت مدينة وهران معروفة بغناها الفلاحي عند الجغرافيين القدامى، فابن حوقل ذكر:«أن غلتها من القمح والشعير، وبها جميع الفواكه» ، وأشار البكري أن «مياهها سايحة وبها بساتين» ، وذكر الإدريسي كذلك أن «بها فواكه ممكنة...والعسل بها موجود وكذلك السمن والزبد والبقر والغنم بها رخيصة بالثمن اليسير» .

مستغانم(18):

كما عرفت بادية «مستغانم» على عهد البكري بزراعة القطن، وقد ساهمت وفرة المياه وخصوبة التربة بها على وفرة هذا المحصول .

وظل الشريط الساحلي وحوض «شلف» أخصب جهات هذه البلاد، كما سجل ذلك الادريسي في النصف الأول من القرن السادس الهجري/12م، وقد لفت نظره كثرة المزارع وامتدادها إلى جانب تعدد المراكز الحضرية، وقال عن ميناء تنس إن به حطّا وإقلاعا وأنه منطقة فواكه، وكانت «تنس» المدينة واقعة على منطقة خصبة معروفة بوفرة الإنتاج الفلاحي بها، وظلت على عهد الدولة الزيانية من المدن الهامة اقتصادياً، وكان إنتاجها يغذي سوقها الداخلي على الدوام بما جادت به أراضيها .(19)

طبنة (20):

يذكر الإدريسي: كانت طبنة كثيرة البساتين و الحنطة و الشعير و جميع الحبوب فيها غزيرة كثيرة.(21)

و هي مدينة حسنة كثيرة المياه و البساتين و الزروع و القطن و الحنطة و الشعير، و عليها سور تراب، و بها أخلاط من الناس، و بها صنائع و تجارات، و لأهلها تصرف في ضروب من التجارات، و التمر و سائر الفواكه بها كثير.(22)

المسيلة(23):

يذكر ابن حوقل مسيلة فيشير إلى أن من غلات أهلها الحنطة و الشعير

2- نماذج من المحاصيل الزراعية بالمغرب الأوسط:

و مما تجدر ملاحظته أن ما ذكر سابقا هو إشارات عابرة تدل على وفرة الخيرات في بلاد المغرب الأوسط، و هذه المدن التي ذكرناها هي صورة واضحة و دالة عن غيرها من القرى و المدن الأخرى التي لم نذكرها، و قد كانت بساتين و مزراع هذه المدن تحتوي على المحاصيل محاصيل و منتجات وردت في كتاب المعيار للونشريسي في شكل نوازل أشارت لبعض منتجات بلاد المغرب عامة و المغرب الأوسط على وجه الخصوص:

القمح و الشعير:

اشتهر المغرب الأوسط بزراعتهما و دليل ذلك ما ورد في المعيار فيما يتعلق بنازلة تحت عنوان: " معاوضة قمح بدنانير" (24) التي فيها دلالة واضحة على وجود هذا المنتج رغم إهمال الرحالة ذكر ذلك ، و لأن زراعتهما أمرا مفروغا منه بدافع ضرورة العيش، لذا نجد هذا المنتوج كان يزرع في مدن المغرب الأوسط فقد ذكر ابن حوقل بونة : " أن القمح بها و الشعير في أكثر أوقاتها كما لا قدر له " ، وذكر الإدريسي أن أهل وهران :" غلاتهم من القمح و الشعير" و أفاد الإدريسي في الكشف عن حقول القمح و الشعير فذكر أن بجاية لها بواد ومزارع و الحنطة و الشعير بها موجودان كثيران، و كان زراعة سكان جزائر بني مزغنة الحنطة والشعير و قد عبر عن وفرة القمح و الشعير في مناطق السهول المرتفعة حين ذكر قسنطينة، و أن حنطتها تختزن في المطامير مائة عام.

كما أن الحنطة تختزن في قلعة بني حماد " فيبقى العام و العامين لا يدخلها الفساد و لا يعتريها التغيير.(25)

البقول:

ذكر الونشريسي نازلة تخص البقول تحت عنوان: " حكم بيع اللفت و البصل في أحواضه " و كانت الإجابة عليها الجواز(26) ، نستشف من النازلة وجود زراعة هذا الصنف من المنتجات و هذا ما يؤكد ذكر الإدريسي مسيلة و أشار إلى

أن لأهلها بقولا و هذا دليل على أن هذه المزروعات كانت تعم أرجاء المغرب الأوسط خاصة المعروفة منها : اللفت و الجزر و الفجل و الثوم و البصل و الكرات و الكرنب و القرنبيط و السلق و الخس و غيرها.

و هذا ما يؤكده ابن خلدون حين يذكر الفول و الكرنب و الخس و اللفت و القثاء و الفقوس و غيرها عند إشارته إلى حصار المرينيين لمدينة تلمسان و يبدوا أن الرحالة كانوا يكتفون عند ذكرها بذكر الجنان أو المزرعة أو البستان هروبا من تعدادها.(**27**)

كما وردت إشارات عديدة تدل دلالة واضحة عن وجود زراعة الثمار بكل أصنافها من خلال العديد من نوازل منها: (بيع الثمار قبل بدو صلاحها) (**28**) (تعدي السلطان على الثمر المبيع هل يعد جائحة) (**29**) و من بين هذه الثمار نجد:

الجوز:

كان بجبل تلمسان شجر الجوز و كانت مستغانم بها الجوز على كثرة و كذلك سطيف بها الجوز الكثيرة و منها ما يحمل إلى سائر البلاد و يصف الإدريسي جوزها بأنه: " بالغ الطيب حسن و يباع بها رخيصا" و اشتهرت نقاوس بالجوز الذي كان على كثرته، كما كانت مدينة تبسة مشتهرة به و لاسيما الجوز فإن المثل يضرب بجلالته هناك و يكبره بطيبه، كما توجد اشارات إلى وجود الجوز في بجاية و جيجل.

الرمان:

كان الرمان من منتوجات المشتهرة بالمغرب الأوسط فكانت مدينة تلمسان تشتهر برمانها.

المشمش:

اشتهرت مدينة مستغانم بزراعته فمشمشها يقارب في الحسن مشمش دمشق.

السفرجل:

اشتهر المغرب الأوسط بإنتاج السفرجل ذو الجودة العالية و أشاد بذلك الكثير من الرحالة بمدينة تنس بها من السفرجل المعتق ملا أزال أحكيه لحسنه و نعومته و حلاوته و طيب رائحته، و كذلك سفرجل المسيلة المعنق الذي يحمل إلى القيروان و أصله من تنس، و مثلها كانت مدينة شرشال التي كان فيها سفرجل كبير الجرم ذو أعناق كأعناق القرع الصغار و هو من الطرائف غريب في ذاته.(**30**)

التفاح:

عرفت بلاد المغرب الأوسط زراعة التفاح، فاشتهرت جيجل بإنتاجه منه.

حب الملوك:

اشتهرت مدينة قسنطينة بإنتاجه و قد ذكره ابن حوقل حين أشار إلى أن بها جميع الفواكه كاللوز و الجرز و الكروم ، و يطلق الجرز في المشرق على هاته الفاكهة.

الزيتون:

أشار الونشريسي للزيتون في نازلتين الأولى جاءت تحت عنوان : (من اشترى زيتونة ليقطع أعودها فتوانى في القطع حتى أثمر الثمر) و الثانية (الاستيجار على جمع الزيتون بجزء منه)(**31**) و هذا دلالة علة توفر هذا المنتج بالمغرب الأوسط.

كما وردت إشارات إلى وجود الزيت في تاهرت فذكر أن الإمام عبد الرحمن بن رستم اشترى زيتا ووزعه على الفقراء و هذه دلالة واضحة على انتشار زراعة الزيتون بها، و كذلك الأمر في تلمسان في جبل مديونة (وادي الزيتون) ، و كانت مدينة مقرة زيتها أطيب الزيوت، و كانت مدينة بسكرة كثيرة النخيل و الزيتون، و تركز الإنتاج الأهم منه في جبال كتامة التي اشتهرت بزراعته.(32)

التمر:

اهتم سكان المغرب الأوسط بزراعة النخيل و جني تمره، و تعتبر مدينة بسكرة من أشهر مواطنه فهي تعرف ببلدان النخيل و أن أكثر ثمارها التمر.

و كانت مدينة ورجلان– ورقلة– كذلك مدينة نخيل فقد ملأ أبو صالح جنون بيت الشيخ أبي نوح عند فراره من المعز الفاطمي إلى السقف تمرا.

كما اشتهرت مدينة طبنة بزراعة النخيل.

العنب:

برزت زراعة الكروم في بلاد المغرب الأوسط بشكل جلي و اهتم سكانها بها فكانت واسعة الانتشار ففي بني واريفن كروم كثيرة و معظمها مطل على واد الشلف، و تمتد حتى مدينة شرشال و قلعة هوارة، كما اشتهرت تلمسان فالدائر بالبلد كله مغروس بالكروم و أنواع الأشجار، و كانت جيجل مدينة كثيرة العنب في الغدير و جبل زلدوي.(33)

القطن:

انتقلت زراعته إلى بلاد المغرب عن طريق المشرق و قد اشتهرت مدينتي طبنة و المسيلة بمزارع القطن، فكان أهل المسيلة معروفون بجود القطن عندهم، و كذلك مستغانم يبذر في أرضها القطن فيجود.

الكتان:

كانت زراعته واسعة في بلاد المغرب الأوسط، فمدينة بونة كان يزرع بها الكتان، كما أن أهل طبنة يزرعونه ، و كانت منطقة متيجة أكثر النواحي كتانا و مناه يحمل إلى مناطق أخرى، و قد ورد أن مدينة مقرة مشتهرة بزراعته فأهلها يزرعون الكتان و هو عندهم كثير.

السمسم:

تركزت زراعته على وادي الشلف و هذا دليل على إمكانية زراعته في مناطق أخرى من بلاد المغرب الأوسط.(34)

الهوامش:

1– المغرب الأوسط: أول من استعمل مصطلح المغرب الأوسط هو الجغرافي الأندلسي الشهير المعروف باسم البكري (487هـ / 1094م) و ذلك في توضيحه لحدود فضاء المغرب الواسع الممتدة من برقة إلى طنجة ، ثم قسمه إلى ثلاث مناطق هي : افريقية و قاعدتها القيروان، و المغرب الأوسط و قاعدته تلمسان ،و المغرب الأقصى الذي يمتد من غرب تلمسان إلى البحر المحيط.

أما عبد الرحمن بن خلدون فيؤكد على أن قاعدة المغرب الأوسط هي تلمسان، ثم يعدد لنل بعض مدنه الساحلية كهنين و الجزائر و بجاية و بونة آخرها، و من مدن الجنوب أشير و المسيلة و الزاب و قاعدته بسكرة، و جبل أوراس و بسكرة فهو لم يستند في تحديده للمجال الجغرافي للمغرب الأوسط على الحالة السياسية، التي كان يعيشها المغرب الإسلامي فترة القرن الثامن هجري، بل اعتمد على تجمعات القبائل البربرية داخل هذا الكيان الجغرافي. للمزيد انظر: مزدور سمية: المجاعات و

الأوبئة في المغرب الأوسط (588هـ –927هـ /1192م / 1520م)، مذكرة ماجستير في التاريخ الوسيط، قسم التاريخ و الآثار جامعة منتوري قسنطينة ، 2008 / 2009م، ص ، ص، 25، 29.

2– بلبشير عمر: جوانب من الحياة الاجتماعية و الاقتصادية و الفكرية في المغرب الأوسط و الأقصى من القرن 6هـ – 9هـ / 12– 15 م من خلال كتاب المعيار للونشريسي، رسالة دكتوراه، قسم التاريخ و علم الآثار وهران، 2010– 2011م ، ص ص ، 155، 177.

3– تيهرت: مدينة كبيرة من مدن المغرب الأوسط،كانت عاصمة بني رستم تأسست سنة 160هـ/776م ، كانت فيما سلف مدينتين كبيرتين، إحداهما قديمة و الأخرى محدثة،فالقديمة منها ذات سور على قمة جبل ليس بالعالي، و بها خيرات المزارع و المياه المتدفقة ، و هي في سفح الجبل يدعى جزول و لها ثلاثة أبواب باب الصفا و باب المنازل و باب المطاحن، و تتميز بقساوة المناخ،و تيهرت الحديثة في قبليها لواتة و هوارة و غربيها زواغة و مطماطة و زناتة و مكناسة و في شرقيها حصن هو تاهرت القديمة ؛ الحواضر و المراكز الثقافية في الجزائر في العصر الوسيط، سلسلة المشاريع الوطنية للبحث ، منشورات المركز الوطني للدراسات و البحث في الحركة الوطنية و ثورة أول نوفمبر 1954م،الجزائر ،2007،ص28.

4– بلبشير عمر: المرجع السابق،ص ، ص180، 181.

5– محمد بن عبد المنعم الحميري: الروض المطار في خبر الأقطار، تحقيق إحسان عباس، مكتبة لبنان ، ط2، مطبعة هيدلبرغ بيروت، 1984،ص 126.

6– القلعة: بنيت قلعة بني حماد أو قلعة أبي الطويل كما يسميها البكري في سنة 398هـ/1007م على منحدر وعر، على الحدود الشمالية لسهول الحضنة على مسافة 36كلم من المسيلة– حاليا تقع قلعة بني حماد شمال شرق مدينة المسيلة . و هي مدينة اختطها حماد بن بلكين (ت419هـ/1028م)، لقول عبد الوهاب النويري (ت 732 هـ/1331م) :" و هي على جبل عجيسة البرنسية " و هو جبل عظيم من جبال كيانة. في حين أطلق عبد الرحمن بن خلدون (ت808هـ/1405م) على الجبل الذي اختطت فيه مدينة القلعة (398هـ/1007م) اسم كتامة. غير أن هذا الاسم هو اسم لقبيلة و الأصح هو كيانة و هذا ما تؤكده فيما بعد المصادر الجغرافية و التاريخية الأخرى و يحيط بقلعة بني حماد من ناحية الشمال قمة تاقربوست الحصينة، التي ذكرها ياقوت الحموي (ت 626هـ/1228م) في وصفه لموقع القلعة : " قلعة حماد مدينة متوسطة بين أكم و أقران، و لها قلعة عظيمة على قمة جبل تسمى تاقربوست..." أما من ناحية الشرق فهي تشرف على وادي فرج،و يحضنها من الناحية الغربية جبل الغورين. و تطل من ناحية الجنوب على شط الحضنة و سهوله الفسيحة لقول أبو عبد الله الشريف الإدريسي 587هـ/1152م : " ...و أمامها في جهة الجنوب أرض سهلة متصلة بالانفراج، لا يرى الناظر فيها جبلا عاليا و لا شرفا مطلا ، إلا على بعد منها،و على مسيرة أربع مراحل يرى جبالا لا تبين ". أنظر : عبد الغني حروز: الحياة العلمية في قلعة بني حماد(461–408هـ/1017–1070م) مذكرة ماجستير في التاريخ الوسيط، المدرسة العليا للأساتذة بوزريعة الجزائر، 2010 /2011م، ص 22.

7–الإدريسي: " نزهة المشتاق في اختراق الأفاق "، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1983م.ص117.

8– نفسه، ص،ص، 109، 117.

9 –Rchid Bouriuiba : Cites disparues, Tahart,Sedrata, Achir kal'a des Bani hamad,Arts et culture ministre de l'information, Alger, 1982, p110.

10– لوسيان قولفين : أستاذ باحث في الآثار الإسلامية بجامعة الجزائر،كان قد أجرى حفريات في سنوات 1956،1952،1951م و أخيرا من سنة 1960–1962م قام بحفريات بقصر السلام و قصر المنار و نشر كتابين عن القلعة بني حماد، الأول تناول فيه المغرب الأوسط في عهد الزيريين صدر سنة 1957م، و الثاني قدم " أبحاث أثرية بقلعة بني حماد" صدلر سنة 1965م ؛ أنيسة بركات : محاضرات و دراسات تاريخية و أدبية حول الجزائر،منشورات المتحف الوطني للمجاهد،الجزائر،1995،ص،ص،281، 282.

11–رشيد بورويبة: الدولة الحمادية تاريخها وحضارتها, ديوان المطبوعات الجامعية, الجزائر, 1977م. ص130.

12– نفسه : ص135.

13– بجاية :تقع على ساحل البحر المتوسط، و هي من أهم مدن المغرب الأوسط يقول الإدريسي : " مدينة بجاية في وقتنا هذا هي مدينة المغرب الأوسط و عين بلاد بني حماد "، و كانت عاصمة لدولة بني حماد الصنهاجية، و اشتهرت بنشاطها الاقتصادي، فيذكر الإدريسي أن أهلها مياسير تجار و بها الصناعات و الصناع ما ليس بكثير من البلاد كما أن لها بوادي و مزارع تتوفر فيها المحاصيل الزراعية و الفاكهة؛ الإدريسي : المصدر السابق ، ص 96 ؛كمال السيد أبو مصطفى : جوانب من الحياة الاجتماعية و الاقتصادية و الدينية و العلمية في المغرب الإسلامي من خلال نوازل و فتاوى المعيار المعرب للونشريسي ، مركز الإسكندرية للكتاب ،مصر ، 1999،ص ص25.

14–الإدريسي: نزهة المشتاق، ص261.

15– تلمسان : بكسرتين فسكون مركبة من تلم بمعنى تجمع وسان بمعنى اثنين أي تجمع بين التل و الصحراء وهي في سفح جبل بني ورنيد المار جنوبا و يسمى قابلتها بالصخرتين و ينحدر منه نهر سطفسيف المار بشرقها ليلتقي بنهر يسر ثم بنهر تافنا و ينحدر منه ساقية النصراني و تلمسان مدينتان أحدهما قديمة تعرف بالأقادير أسسها بنو يفرن و هم أوسع بطون زناتة قبل الإسلام والثانية أجادير كما سميت تاقرارت باسم معسكر في العهد الإدريسي ، و قد تأسست مدينة تاجررات تلمسان الجديدة من قبل يوسف بن تاشفين سنة (473ه/1081م)و عرفت الحركة الفكرية بها نشاطا في عهد المرابطين، فأصبحت تلمسان مقرا لولايتهم في المغرب الأوسط إذ شيدوا القصر و جعلوه مقرا للتواصي و بنو المسجد الأعظم أو الجامع الكبير سنة (530ه/ 1136م) و أصبحت تلمسان حاضرة من حواضر المغرب الإسلامي. و عقب استيلاء عبد المؤمن بن علي على تلمسان (534ه/1139م)،تزايد التوسع العمراني بها موازاة مع تزايد النشاط التجاري من جهة و انتشار التعريب و الثقافة الإسلامية من جهة أخرى و حظيت تلمسان من جديد بعناية الموحدين لها حيث ابقوا عليها كمقر لولايتهم و مركز إشعاع و أعطاها عبد المؤمن الأولوية كمركز ثقافي نظرا لما آلت إليه المدينة من تطور و ربما لكونها قريبة من مسقط رأسه بتاجرا. و من الأعمال التي قام بها عبد المؤمن بن علي بمدينة تلمسان،تجديد المسجد الجامع و بناء قصر المشور سنة 540ه و عقد مجالس العلم و نشر التعليم الإجباري،فأصبحت تلمسان من حصون الموحدين الهامة لنشر دعوتهم بالمغرب الأوسط. أنظر : مبارك بن محمد الميلي، تاريخ الجزائر في القديم و الحديث، ج2،تقديم وتصحيح محمد الميلي، المؤسسة الوطنية للكتاب،الجزائر ،ص ص 444–445. /عبد الحميد حاجيات، عبد الحميد حاجيات،تلمسان مركز الإشعاع الثقافي في المغرب الأوسط، مجلة الحضارة الإسلامية،العدد الأول،1993،ص،ص 37. 183 /علي محمد محمد الصلابي ،صفحات مشرفة من التاريخ الإسلامي في الشمال الإفريقي الجوهر الثمين في معرفة دولة المرابطين،ط1، ج4،مكتبة الإيمان بالمنصورة،أمام الجامع الأزهر،ص 312.

16–بلبشير عمر: المرجع السابق، ص ص، 177، 178.

17–نفسه ، ص، 179.

18– مستغانم: هي بقرب واد الشلف على البحر، مدينة مسورة ذات عيون وبساتين وطواحين ماء، ويبذر في أرضها القطن فيجرد، انظر في التعريف بها: الإدريسي، المصدر نفسه: ج1/ص271– انظر كذلك: بن عيسى عبد القادر المستغانمي: مستغانم و أحوازها عبر العصور "تاريخياً وثقافياً وفنياً، المطبعة العلوية بمستغانم، الجزائر، ط1–1996م.

19–بلبشير عمر: المرجع السابق، ص 180.

20– طبنة : أعظم بلاد الزاب ، بينها و بين المسيلة مرحلتان، و هي مدينة كبيرة، و لها حصن قديم عليه سور من حجر جليل ضخم متقن البناء من عمل الأول، و لها أرباض واسعة، و هي مما افتتح موسى بن نصير حين دخل بلاد إفريقية فبلغ سبيها عشرين ألف رأس، و تشق طبنة جداول الماء العذب، و لها بساتين كثيرة فيها النخل و الثمار، و لها نهر يشق غابتها، و قد بني له صهريج كبير يقع فيه و تسقى منه جميع بساتينها و أرضها، و لم يكن من القيروان إلى سجلماسة مدينة أكبر منها. و منها أبو مروان عبد الملك بن زيادة الله الطبني ،كانت له رحلتان إلى المشرق، و أخذ العلم عن جماعة من أهل مكة و مصر والقيروان ، و أخذ بالأندلس عن جماعة منهم القنازعي ، الحميري: المصدر السابق،ص 387.

21–جودت عبد الكريم يوسف: الأوضاع الاقتصادية و الاجتماعية في المغرب الأوسط خلال القرنين 3–4هـ /9–10م ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 1992، ص 39.

22– الحميري : المصدر السابق، ص 387.

23– المسيلة: هي من مدن المغرب الأوسط يرجع تأسيسها إلى أوائل القرن العاشر ميلادي،و بالضبط 315هـ/927م للمزيد أنظر : الحواضر و المراكز الثقافية في الجزائر في العصر الوسيط، المرجع السابق ،ص،ص 74،75 /أحمد أبو عبد الرزاق: الأدب في عصر دولة بني حماد ، الشركة الوطنية للنشر و التوزيع ، الجزائر ،1979م،ص66.

24– أبي العباس أحمد بن يحي الونشريسي: المعيار المعرب و الجامع المغرب عن فتاوى أهل افريقية و الأندلس و المغرب، الجزء5 ، إشراف محمد حجي، نشر وزارة الأوقاف و الشؤون الإسلامية للمملكة المغربية الرباط و دار الغرب الإسلامي بيروت، 1401هـ / 1981م، ص89.

25– جودت عبد الكريم يوسف: المرجع السابق، ص،ص ، 39. 40.

26– الونشريسي: المصدر السابق، ج5، ص 90.

27– جودت عبد الكريم يوسف: المرجع السابق ، ص 42.

28– الونشريسي: المصدر السابق، ج5، ص،ص، 25، 234

29– نفسه، ص،ص، 254، 255.

30– جودت عبد الكريم يوسف: المرجع السابق ، ص – ص، 43– 45.

31– الونشريسي: المصدر السابق، ج6، ص،ص، 279، 325.

32– جودت عبد الكريم يوسف: المرجع السابق ، ص، ص ، 46. 47.

33– نفسه ، ص 48.

34– نفسه، ص ص، 53، 55

التجار المغاربة في العصور الوسطى من خلال المصادر الفقهية

أ. بن ساعو محمد. – جامعة باتنة – الجزائر

تعتبر المصادر الفقهية وخاصة النوازل من المصادر الأساسية في دراسة الجوانب الإقتصادية والإجتماعية ببلاد المغرب الإسلامي، ومن بين هذه المواضيع الفئات الإجتماعية، خاصة فئة التجار وما تعلّق بها من الممارسات والأنشطة التي تمارسها، وذلك لما تحمله هذه المصادر بين طيّاتها من إشارات بالغة الأهمية في هذا الجانب، ورغم طغيان النظرة الفقهية الشرعية في هذه المؤلفات، إلا أن مواضيعها تعتبر مادة خاما يمكن استغلالها في استخلاص معلومات نادرة لا يمكن إيجادها في غيرها من المصادر.

وقبل انطلاقنا في عرض الموضوع يجدر بنا الاشارة إلى تعريف ابن خلدون للتجارة، فهي "محاولة الكسب بتنمية المال، بشراء السلع بالرخص وبيعها بالغلاء"، ويحصل التاجر على الربح بتخزين السلعة وتحيّن فرصة غلاء الأسعار فيبيعها، أو يقوم بنقلها إلى بلد آخر تقل فيه هذه السلعة، فيزيد ربحه، لذلك يعرف بعض الشيوخ التجارة بـ: "اشتراء الرخيص وبيع الغالي"(1).

والتجار هم كل العاملين في الحقل التجاري، والذين يسهرون على عملية التبادل التجاري بما فيها البيع والشراء ونقل السلع والاشراف على عملية التصدير والاستيراد، ويمكن تناول موضوع التجار من خلال النوازل في جملة من العناصر:

1– التجار المغاربة والاستثمارات التجارية بين النوع والقيمة (2):

لم تقتصر ممارسة النشاط التجاري في بلاد المغرب الإسلامي على الرجال فحسب، بل حتى بعض النساء كنّ يشاركن في العمل التجاري، وبالتالي فقد كانت المرأة التاجرة تساهم في تحقيق التنمية الاقتصادية بالمفهوم الآني، حيث كانت المغاربيات تبعن بعض السلع أمام بيوتهن بمساعدة السماسرة (3)، لكن هذه الحالات لم تكن غالبة في مجتمع بلاد المغرب الإسلامي.

يمكن تصنيف التجار المغاربة من حيث نوعية النشاط التجاري وقيمة الإستثمارات التي توظّف فيمكن إلى ثلاثة أصناف من التجار.

يأتي في مقدّمتهم كبار التجار، الذين يوظّفون أموالا كبيرة في تجارتهم، ويعتمدون على التجارة البعيدة، إلى المشرق الإسلامي عبر مرافقة قوافل الحج (4)، وخاصة نحو بلاد السودان، وهو ما أدى إلى حصولهم على أرباح كبيرة، فتزايدت ثرواتهم، وفي هذا يورد الونشريسي: "أن رجلا من أكابر التجار وذوي الأموال الطائلة...، واعترف مع ذلك بأن في ذمته لرجل...مائة وخمسين ذهبا"(5).

أما صغار التجار، فمنهم المستقرون، وهم أصحاب المحلات والدكاكين المتواجدة في المدن والأسواق، والتي كانوا يستأجرونها في أحيان كثيرة(6)، وتشير إحدى نوازل المعيار أن المخزن(7) كان يملك عدة ممتلكات كالحوانيت(8)، أما التجار المتجوّلون، فهم الذين ينتقلون بسلعهم من مكان لآخر، لعرضها على المشترين، وعادة ما كانت النساء تشتري السلع من هؤلاء الباعة في الدور، حيث تخرج النساء لشراء الحاجيات(9)، ولم يقتصر بيع التجوال على الرجال فحسب، فحتى النساء إمتهنّ هذا النوع من التجارة(10).

والصنف الثالث من الفئة التاجرة، يشمل العاملين في قطاع التجارة، من السماسرة والدلالين، والبرّاحين والحمّالين.

حيث يعمل السمسار على استلام السلعة من التاجر، ثم يقوم بعرضها بقصد المزاد، حتى يرسوا السعر على أحد المشترين، وهنا يشاور السمسار صاحب البضاعة في البيع(11).

وتبين لنا النوازل الفقهية بعض الإشكالات التي تقع بين السماسرة والتجار، فمثلا كان السمسار في بعض الأحيان يجمع السلع من نفس الجنس ومن عدة حوانيت، ويعرضها على المشتري الذي يقلّبها ويختار منها ما يريد، لكن عند إعادة السمسار السلعة للتجار، يصطدم السمسار برفض التاجر للسلعة بحجة أنها ليست هي نفسها السلعة التي أوكل السمسار ببيعها، وعادة ما تنشب الخلافات بين السمسار والمشتري الذي يرسوا عليه العطاء إذا تراجع عن الشراء(12)، كما أن النوازل تشير إلى ظاهرة أخرى ميّزت عمل السماسرة، حيث لم تقتصر بيوعهم لسلع التجار فحسب، بل كانوا يقومون بالمناداة على أغراضهم الخاصة وبيعها في المزاد، ويقوم في بعض الأحيان بطلب أجرة على بيعه لسلعة خاصة به(13).

ومن القضايا التي تناولها الفقهاء في تعاملات السماسرة، قضية ضمان السمسار من عدمه، حيث أجمع أغلبهم على جعله مؤتمنا على السلعة، وبهذا ألغيت عليه المسؤولية في حالة الضياع أو السرقة، أو التلف ما لم يثبت إهماله(14).

وفي حالة استرجاع التاجر للسلعة ثم بيعها في نفس الوقت بالثمن الذي عرض على السمسار أول الأمر كان له الحق في أخذ الأجرة(15)، وتشير عديد النصوص إلى تزيين السماسرة السلعة في عين المشتري والحلف بالإيمان على حسن السلعة(16)، وعلى صعيد آخر فقد كانت العلاقة بين السماسرة وبعض التجار–خاصة تجار البز– تعرف بعض الحساسية، حيث أحس التجار في بعض الأوقات بالضرر الذي يتسبب لهم فيه وجود السماسرة في حلقة التعاملات التجارية، ومن ذلك ما أورده الونشريسي من أن أهل سوق من أسواق البزّ كانوا ينتصبون في حوانيتهم لبيع سلعهم للناس، غير أن الدلالين كانوا يضرون بتجارتهم، فالمشتري يحول وجهته من محلاتهم بعد أن يرى السلعة في المناداة أقل ثمنا من تلك المعروضة في الحوانيت، وينتج عن ذلك عدم تسويق التجار لسلعهم إلا في آخر النهار ما يضر بمصالحهم، فتاجر البزّ يسعى لبيع سلعته في أول النهار ليشترى بثمنها سلعا أخرى، وأمام هذه الوضعية يجبر تجار البز على السكوت اتقاء شر وفحش السماسرة(17).

وللإشارة فان من بين الاساليب التي اعتمدها التجار في بلاد المغرب في تعاملاتهم التجارية أسلوب الشراكة أو القراض، حيث يدفع التاجر للعامل مبلغا من المال يسافر به لشراء البضائع وجلبها إلى بلاد المغرب(18).

2– التجار أهل الذمة في بلاد المغرب الاسلامي:

تشير النوازل إلى وجود التجار اليهود ببلاد المغرب الإسلامي، خاصة وأن التجارة وأعمال الصيرفة كان مهنة اليهود بامتياز، وكثيرا ما كان الفقهاء يحذرون من بعض المعاملات مع التجار اليهود رغم عدم تحريم ذلك، لأن الدين الإسلامي يجيز معاملة أهلة الذمة والمستأمنين وإن كانوا يستبيحون الخمر والخنازير ويعملون الربا(19)، فالشراء والبيع بين المسلم واليهودي لا بأس به إذا كان بطريقة صحيحة(20)، ومن أهم المعاملات التجارية اليهودية، التي تركت ارتيابا لدى المسلمين الغش في بعض السلع كبيع الأشربة(21).

كما أن الساحة التجارية المغاربية أحصت وجود عديد التجار النصارى، الذين قاموا بتنشيط العملية التجارية بين بلاد المغرب وأوروبا، وكان المغاربة يتعاملون مع النصارى بيعا وشراءً، وهو ما تشير إليه بعض النوازل الفقهية(22)، وقد دعى الفقهاء بضرورة تجنب شراء المواد السائلة كالأشربة(23)، والزيت والخل، وغيرها من المائعات، والخبز من النصارى(24)، وقد نسج التجار المغاربة علاقات مع نظرائهم من أهل الذمة يهودا ومسيحيين، فضلا عن السكان المغاربة الذين كانوا هم أيضا يبيعون ويشترون من أهل الذمة(25)، ونهى الفقهاء التجار المغاربة من بيع كل ما يؤذي المسلمين للمسيحيين كالخيول(26)، وعدّتها(27)، والأسلحة والحديد والنحاس(28)، والمعدات الحربية (29)،

وإذا كان التجار من أهل الذمة يتواجدون ببلاد المغرب، إلا أن التجار المغاربة لم يكن لهم وجود كبير في أوروبا، وأهم سبب يمكن أن نفسر من خلاله هذه الظاهرة–إعتمادا على النوازل– هو العامل الديني، حيث أصدر الكثير من فقهاء الإسلام

فتاوى تمنع السفر إلى بلاد الكفار(30)، ومن مبرراتهم لهذا المنع هو أن التعامل بين المسلم والمسيحي في بلاد الكفر ينفع الكفار ويستقوون بالأرباح على المسلمين(31)، وتزداد شدة هذا المنع(32) إذا كانت أحكام النصارى تجري على المسلم المقيم في بلادهم(33)، أو تتعطل الكثير من فرائض الإسلام كالزكاة(34).

3- صفات التجار المغاربة:

من المظاهر السلبية التي تكشفها لنا المصادر الفقهية والنوازل حول بعض تجار بلاد المغرب، انتشار ظاهرة الحلف عند التجار خلال قيامهم بعملية البيع والشراء، وهو خلاف لقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "ويل للتجار من تالله وبالله"(35)، ومن الممارسات التي كان تجار المسافات البعيدة يلجؤون إليها عند إلغاء رحلاتهم التجارية بيع رخصة المرور لغيرهم من التجار(36)، وتحميل الجمال المكتراة أكثر ما تم الاتفاق عليه مع مالكيها(37). وتعامل بعض التجار مع مستغرقي الذمم بشراء السلع والبضائع منهم(38)، لذلك دعى الفقهاء التجار عن الامتناع على شراء ما يبيعه مستغرقي الذمم من سلع منهوبة(39)، كما أنكر الفقهاء على التجار الاختلاط والخلوة بالنساء، وتجاذب أطراف الحديث في المحلات والممرات المغلقة(40) خاصة تجار البز، والقماش(41)، ومنع غلمان التاجر للمشتري أخذ سلعته إلا إذا أعطاهم شيئا يسمونه هبتهم، وبائع السلع ينظر إليهم ولا يمنعهم(42)، وهو ما يشير إلى وجود بعض هذه المظاهر وممارستها من طرف فئة من التجار.

4- حيل التجار:

استعمل بعض التجار المغاربة جملة من الحيل والتجاوزات، كالغش الذي كان يطال بعض السلع، منها اللحوم، حيث انتشرت في بلاد المغرب ظاهرة بيع اللحوم مخلوطة بالدوارة والشحم(43)، كما كان بعض الباعة يلجؤون إلى خلط لحوم الضأن بالمعز(44)، وقد نهى الفقهاء عن بيع اللحم مخلوطا، ودعوا إلى بيع كل صنف على حدة(45).

كما مسّ الغش الثياب، وذلك بتتريبها، أو صبغها بالمداد إذا كان لونها سماويا، أو بالزعفران إذا كان لونها أحمر(46)، أو تبييضها بالكبريت(47)، وكل هذا لا يجوز لقوله صلى الله عليه وسلم: "من غشنا فليس منا"(48).

ولإخفاء العيوب المذكورة يعمد الباعة إلى جعل سلعهم في دكاكين مظلمة ويزيدون على ذلك بسترها "حتى لا تكاد ترى السماء من كثرة الستر، فتبقى ظلمة"(49)، حتى تحسن السلعة في عين المشتري(50).

من التوابل التي يكثر عليها الطلب في بلاد المغرب الزعفران، ويقوم بعض التجار بخلط الجيد مع الرديء بيعه على أنه جيد(51)، كما يقوم بعض العطارين بخلط المسك الجيد والرديء(52).

وكان بعض الباعة يبيعون بعض المحاصيل كزريعة غير أنها لا تنبت عند زراعتها، ومن ذلك زريعة الشعير، البصل(53) والحناء(54)، كما طال الغش الورق، حيث يعمد بعضهم إلى بيع الردئ على أنه جيد (55).

وكان بعض التجار يتفننون في عرض سلعهم للتحايل على المتسوقين، إذ يضعون السلعة الجيدة في الأعلى والناقصة في الأسفل فيتبادر للمشتري أنها جيدة كلها(56).

ولم يقتصر غش التجار على السلع فحسب، بل طال أيضا الموازين حسب النوازل التي تتناول هذه القضية، حيث يقوم بعض التجار بوضع حجر في الموزون(57)، أو بيع حمل من الطعام على أن فيه المقدار المعين والحقيقة عكس ذلك(58)، وإلى جانب الإتهامات الموجّهة لفئة من التجار بالتحايل والغش، فإن بعضهم عرف بالربا(59)، المحرم في الشريعة الاسلامية (60).

يجدر الاشارة إلى أن المصادر الفقهية وفي مقدّمتها النوازل أشارت إلى الصفات القبيحة والحيل التي يتبناها بعض التجار والتي ذكرناها سابقا، ويرجع هذا التناول إلى أن هذه المؤلفات وأصحابها حاولوا إصلاح الواقع الذي عرفه النشاط التجاري، غير أن هذا لا يمكن بأي حال أن يجعلنا نعمّم هذه الاحكام على كل تجار بلاد المغرب، فهذه التجاوزات عرف بها بعض التجار دون غيرهم.

هذه بعض الاشارات التي أوردتها المصادر الفقهية حول شريحة اجتماعية لها دور بارز في المجتمع على مختلف الأصعدة، وهي فئة التجار، خاصة إذا أدركنا أهمية التجارة وتأثيرها في مختلف الجوانب بداية بالجانب السياسي.

وما أوردته المصادر الفقهية من اشارات يمكّننا من استدراك النّقص الذي يعاني منه الباحثون في التاريخ الاقتصادي لبلاد المغرب الاسلامي، إذ تمثّل هذه المصادر بما تحمله من مادّة تاريخية هامة إذا ما حسن استغلالها باستنباطها وتوظيفها مع إخضاعها للنّقد التاريخي، وبهذا يمكننا أن نشكّل حلاّ بديلا لمشكلة غياب المصادر التاريخية المتخصصة.

الهوامش:

1- عبد الرحمن ابن خلدون: العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشّأن الأكبر، ضبط المتن والحواشي والفهارس: خليل شحادة، مراجعة: سهيل زكار، دار الفكر للطباعة، بيروت، لبنان، ط01، 1431هـ/2000م، ج01(المقدمة)، ص494.

2- النوع هو المجال التجاري الذي ينشط فيه التاجر، فالعملية التجارية متعددة الجوانب ومختلفة الوظائف، أما القيمة فنقصد بها قيمة الاستثمارات الموظّفة في العمل التجاري.

3- الونشريسي: المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب، إخراج جماعة من الفقهاء بإشراف محمد حجي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية للمملكة المغربية، الرباط،1401هـ/ 1981م، ج06، ص78.

4- الونشريسي: المصدر نفسه، ج01، ص387-388.

5- الونشريسي: المصدر نفسه، ج06، ص06.

6- الونشريسي: المصدر نفسه، ج08، ص315.

7- المخزن هو اصطلاح مغربي يقصد به بيت المال؛ أنظر: كمال السيد أبو مصطفى: جوانب من الحياة

8- الاجتماعية والاقتصادية والدينية والعلمية في المغرب الإسلامي من خلال نوازل وفتاوى المعيار المعرب للونشريسي، مركز الإسكندرية للكتاب، الإسكندرية، مصر، 1996م، ص86.

9- الونشريسي: المصدر السابق، ج05، ص43-44.

10- الونشريسي: المصدر نفسه، ج05، ص197.

11- محمد ابن مرزوق التلمساني: المسند الصحيح الحسن في مآثر ومحاسن مولانا أبي الحسن، دراسة وتحقيق: ماريا خيسوس بيغيرا، تقديم: محمود بوعياد، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1401هـ/1981م، ص194.

12- من النوازل التي تناولت الموضوع: الونشريسي: المصدر السابق ج08، ص356؛ أبو زكرياء المازوني: الدرر المكنونة في نوازل مازونة، تحقيق: حساني مختار، نشر مخبر المخطوطات، جامعة الجزائر، 2004، ج02، ص730، ص738-739.

13- المازوني: المصدر نفسه، ج02، ص733؛ الونشريسي: المصدر السابق، ج06، ص157.

14- المازوني: المصدر السابق،ج02، ص742؛ أبي القاسم البرزلي: جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام (فتاوى البرزلي)، تحقيق: محمد الحبيب الهيلة، دار الغرب الإسلامي، ط1، 2002م، ، ج03، ص560.

15- الونشريسي: المصدر السابق، ج09، ص120-121.

16- المازوني: المصدر السابق، ج02، ص730.

17- العبدري: المدخل، دار التراث، القاهرة، مصر، د ت، ج04، ص78-79.

18- الونشريسي: المصدر السابق، ج05، ص197.

19- أبو عبد الله المازري: فتاوى المازري، تحقيق: الطاهر المعموري، الدار التونسية للنشر، تونس،1994، ص253، ص284-285

20- أبي زكرياء يحي الشبلي: التقسيم والتبيين في حكم أموال المستغرقين من الظلمة والغاصبين، تحقيق: جمعة محمود الزروقي، منشورات المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة ايسيسكو، الرباط، 1414هـ/1993م.

21- الونشريسي: المصدر السابق، ج05، ص244، ص305.

22- العبدري: المصدر السابق، ج04، ص145.

23- المازوني: المصدر السابق، ج01، ص56-57.

24- العبدري: المصدر السابق، ج04، ص145.

25- الونشريسي: المصدر السابق، ج06، ص68.

26- الونشريسي: المعيار، ج06، ص219.

27- أ المازوني: المصدر السابق، ج02، ص708.

28- البرزلي: المصدر السابق، ج03، ص166.

29- ابن رشد القرطبي: فتاوى ابن رشد، تحقيق: المختار بن طاهر التليلي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، ط01 1407هـ/1987م، ج02، ص154.

30- الونشريسي: المصدر السابق، ج02، ص166.

31- الونشريسي: أسنى المتاجر في بيان حكم من غلب على وطنه النصارى ولم يهاجر وما يترتب عليه من العقوبات والزواجر، تحقيق: حسين مؤنس، مكتبة الثقافة الدينية، الظاهر، مصر، ط01، 1416هـ/1996م، ص52-53.

32- العبدري: المصدر السابق، ج04، ص53-54.

33- تشير أوليفيا ريمي أن المذهب المالكي المنتشر في بلاد المغرب، كان له دور كبير في هذه الفتاوى، نظرا لتشدده في هذه المسألة؛ أوليفيا ريمي: التجارة والتجار في الأندلس، ترجمة: فيصل عبد الله، دار العبيكان، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط01، 1423هـ/2002م، ص111.

34- الونشريسي: المعيار، ج06، ص317-318.

35- الونشريسي: أسنى المتاجر، ص60.

36- العبدري: المصدر السابق، ج04، ص73.

37- العبدري: المصدر نفسه، ج04، ص62-63.

38- العبدري: المصدر نفسه، ج04، ص94.

39- الونشريسي: المعيار، ج06، ص 123؛ العقباني: كتاب تحفة الناظر وغنية الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير المناكر، تحقيق: علي الشنوفي،

EXTRAIT DU BULLETIN D'ETUDES ORIENTALES DE L'INSTITUT FRANÇAIS DE DAMAS. TOME XIX. 1967 .، ص 92.

40- الونشريسي: المصدر السابق، ج05، ص68-72، ج06، ص142؛ المازوني: المصدر السابق، ج02، ص728، ج03، ص129-130.

41 العبدري: المصدر السابق، ج04، ص101-102.

42- العبدري: المصدر نفسه، ج04، ص32-34.

43- العبدري: المصدر نفسه، ج04، ص62.

44- الونشريسي: المعيار، ج06، ص431

45- الونشريسي: المصدر نفسه، ج06، ص416.

46- الونشريسي: المصدر نفسه، ج06، ص431.

47- الونشريسي: المصدر نفسه، ج06، ص203.

48- الونشريسي: المصدر نفسه، ج06، ص54.

49- الونشريسي: المصدر نفسه، ج06، ص203.

50- العبدري: المصدر السابق، ج04، ص28.

51- العبدري: المصدر نفسه، ج04، ص60.

52- العبدري: المصدر نفسه، ج04، ص76.

53- العبدري: المصدر نفسه، ج04، ص65.

54- الونشريسي: المعيار، ج06، ص58.

55- الونشريسي: المصدر نفسه، ج10، ص327.

56- العبدري: المصدر السابق، ج04، ص81.

57- الونشريسي: المعيار، ج06، ص167.

58- الونشريسي: المصدر نفسه، ج06، ص283-284.

59- الونشريسي: المصدر نفسه، ج05، ص253.

60- الربا هو أن يعطي الرجل رأس ماله رجلا آخر على أن يرده إليه بزيادة معينة، وتكون الزيادة نظير التأجيل، فالربا مزيج من ثلاثة أجزاء:

*الزيادة على رأس المال *تحديد الزيادة باعتبار المدة *كونها شرط في المعاملة، فكل معاملة فيها هذه الأجزاء الثلاثة فهي معاملة ربوية؛ علي حسني الخربوطلي: الحضارة العربية الإسلامية حضارة السياسة والإدارة والقضاء والحرب والاجتماع والاقتصاد والتربية والتعليم والثقافة والفنون، مكتبة الخانجي، القاهرة مصر، ط02، 1415هـ/1994م، ص194.

61 الونشريسي: المعيار، ج**06**، ص**181**.

شركة الهند الشرقية الهولندية ونشاطها التجاري في الخليج العربي

1623- 1766

د.إسماعيل نوري الربيعي، الجامعة الأهلية– البحرين

على الرغم من خضوع هولندا تحت سيطرة التاج الأسباني خلال القرن السادس عشر، إلا أن هذا لم يثن رجالاتها من التوجه نحو مجال الكشوفات الجغرافية في الشرق. فكانت بواكير النشاط الهولندي قد تبدت في الجهود التي بذلها **Van Linschotens** خلال الأعوام **1583– 1588** ، والذي كان بمثابة التمهيد لتوجه الأسطول التجاري الهولندي نحو الشرق لا سيما في خليج الملايو(**1**) ، ومن واقع الترهل والتراجع الذي نال من الوجود البرتغالي في الشرق، والسياسة الاحتكارية التي درجوا عليها، لا سيما على صعيد الارتفاع المبالغ فيه لأسعار التوابل في السوق الأوربية، اتجهت أنظار التجار الهولنديين إلى أهمية التطلع نحو إنشاء شركة للتجارة مع الشرق منذ العام **1592**، مثل العام **1598** حدا فاصلا في توجهات النشاط الهولندي نحو الشرق، حيث التطلع نحو مزاحمة البرتغاليين في عقر منطقة نفوذهم، فكانت الحملة الأولى التي خرجت في شهر مارس **1598** بقيادة **De Hout Man** ، حيث وصلت ميناء أشن الواقع في أرخبيل الملايو ، خلال شهر يونيو عام **1599**، وقيض لهذا الأسطول من عقد اتفاقية تجارية مع ملك أشن، تركزت حول كسر الاحتكار البرتغالي لتجارة الفلفل الأسود.وعلى الرغم من النجاح الذي أصابته الحملة مع ملك أشن، إلا أن مصيرا مأساويا تعرضت له، تمثل في تعرض الطاقم إلى هجوم من قبل السكان المحليين، قضى على معظمه. وانطلقت حملة تجارية أخرى في شهر مايو **1598** بقيادة , **Van Neck** و **Van Warwijck** ، والمؤلفة من ثمان سفن، حيث وصلت ثلاث منها بنتام (جاكرتا)، فيما توجهت الخمس الباقية إلى سومطرة، ومن ميناء روتردام خرجت خمس سفن في شهر يونيو **1598** وصلت الموانئ اليابانية بقيادة **jax Mahio** ، وتحت قيادة **Van Noort** انطلقت أربع سفن في شهر سبتمبر **1598** حيث وصلت جاوة و سانت هيلانة عام **1601** (**2**).

أصاب الهولنديون نتائج مثمرة ، تمثلت في عقد المزيد من المواثيق التجارية مع حكام المنطقة المحليين، فيما تم نقل كميات كبيرة من البضائع الشرقية إلى ميناء روتردام. حتى كانت هذه الرحلات فاتحة عهد لتنامي العلاقات، واستمرار الأنشطة التجارية، وصولا إلى تطلع الحكومة الهولندية إلى دعم نشاط التجار الهولنديين، من خلال تبنيها لإصدار المرسوم الخاص بإنشاء شركة الهند الشرقية الهولندية في آذار– مارس **1602** ، **Dutch East India Company (VOC)** (**3**) والذي تضمن تخويل الشركة حق عقد المعاهدات مع الحكومات الشرقية، ومنحها المزيد من الصلاحيات في فرض صلاحياتها الأمنية والعسكرية في المناطق التي يتم الوصول إليها، إن كان على صعيد التنظيم الأمني أم تطبيق القوانين التجارية الهولندية في المناطق البعيدة (**4**).

في التكوين السياسي

خضعت هولندا للسيطرة الأسبانية، حتى كانت الثورة الهولندية التي نشبت عام **1566** للخلاص من تلك الهيمنة، والتي توجت بحصولها على الاستقلال عام **1581**، لتبدأ أحوال التقارب الهولندي الإنجليزي، والذي تمثل في انضمام انجلترا إلى هولندا في حربها ضد أسبانيا. فيما توج هذا التعاون في القضاء على السيطرة الأسبانية في أعقاب معركة

الأرمادا عام 1588، ونهاية العصر الذهبي الأسباني. ومن واقع الموقع والخبرة التجارية التي حظي بها الهولنديين، فقد تم استقطاب يهود المارانو عام 1590، حيث تم الترحيب بهم و العمل على استقرارهم في مدينة أمستردام، حيث شكلوا قوة مالية بارزة ، كان لها الأثر الأهم في دعم وتمويل الحملات التجارية المتطلعة للوثوب إلى الشرق، ومنافسة الوجود البرتغالي هناك (5).

مثل القرن السابع عشر بداية العصر الذهبي لهولندا، و التي انساحت بأساطيلها التجارية للدوران حول العالم، وبالقدر الذي تم فيه تحقيق المكاسب التجارية الكبرى لصالحهم، إلا أن هذا الواقع لم يكن ليبعد عنها آثار الحرب الدينية المدمرة (حرب الثلاثين عاما 1618-1648) والتي انتهت بصلح وستفاليا، واتفاق القوى المتحاربة على القبول بمبدأ العلمانية، كحل للآثار المدمرة التي خلفتها الصراعات الدينية في أوربا.

الطموح الهولندي لمنافسة البرتغال في إمبراطوريتها الشرقية، رافقتها رغبة محمومة للتوجه نحو الغرب، حتى توجهت سفنهم للسيطرة على جزر الأنتيل وغويانا في أمريكا الجنوبية ، فيما قيض لهم تأسيس مدينة أمستردام الجديدة عام 1609، وبجهود الكابتن Henry Hudson على جزيرة بروكلين في مدينة نيويورك الحالية. ولم يفت على الهولنديين استثمار أحوال الوهن و الضعف الذي دب في الإمبراطوريتين الإسبانية والبرتغالية، ليتوجهوا نحو تأسيس شركة الهند الغربية للاستعمار والتجارة في العالم الجديد عام 1621. وبالقدر الذي تحركت فيه الأساطيل الهولندية شرقا وغربا، إلا أن النجاح المركزي كان قد تمثل في تحقيق الانتصار الباهر على الوجود البرتغالي في ملقا عام 1641 ، تلك التي كانت تمثل مركزا رئيسا للتواجد العسكري البرتغالي. فيما كان التساقط للحصون البرتغالية يتتالى على يد الهجمات الهولندية، في سريلانكا عام 1654، والتوجه نحو السيطرة على مدينة كوتشين في الهند عام 1660 (6).

لقد توسعت الطموحات الهولندية حتى باتت تشكل تهديدا حقيقيا لجاراتها الأوربيات، ومن هذا عمدت انجلترا إلى إصدار قانون الملاحة عام 1651 خلال عهد جمهورية أوليفر كرومويل 1649-1658 ، للحد من هيمنة الأسطول التجاري الهولندي على واقع النقل البحري الإنجليزي، وكان لهذا القانون وقعه الأهم في احتدام المواجهة بين الطرفين ، والتي تطورت إلى الحد الذي تمثلت في قيام سلسلة من الحروب (الحرب الأولى 1652-1654) و (الحرب الثانية 1664) (7). وبإزاء احتدام المواجهة بادرت هولندا إلى تأسيس محطة للتموين في الكاب (جنوب أفريقيا) عام 1652 وبجهود Van Reinbeck ، من أجل السيطرة على منطقة رأس الرجاء الصالح.

الإمكانات والموارد

قيض للهولنديين من توسيع نشاطها التجاري، اعتمادا على أحوال الضعف الذي حل بالبرتغاليين، ومن هذا كان التطلع للسيطرة على المنطقة الواقعة من سومطرة إلى الفلبين. وكان التركيز على تجارة التوابل والمعادن والصمغ. ومن واقع التقسيم والصراعات المحتدمة التي كانت تعاني منها الكيانات السياسية المحلية في تلك المنطقة، استطاع الهولنديون أن يتوسعوا على حساب شركة الهند الشرقية الإنجليزية، لا سيما وأن رأسمال شركة الهند الشرقية الهولندية كان أكثر تفوقا وثباتا. بالإضافة إلى أحوال التفوق في التسليح وأعداد السفن ونوعيتها، وكان لتراكم فائض القيمة التجاري الذي تحصلت عليه هولندا، خلال نشاطها التجاري الأوربي، قبل مرحلة توجهها نحو الشرق، من العوامل الرئيسة في تمييز ملامح التفوق على القوى المنافسة.

كان التركيز الهولندي على منطقة أرخبيل الملايو، حيث عمدوا إلى مواجهة البرتغاليين من خلال الضربات العسكرية المباشرة ، والتطلع نحو بناء القلاع والحصون، فيما تمثلت المواجهة مع الإنجليز عن طريق المنافسة السعرية، حيث قدموا أسعارا عالية للتوابل، الأمر الذي جعل من السكان المحليين يفضلون التعامل معهم على حساب الإنجليز. ومن أجل تنظيم عمل الشركة الهولندية كان التطلع نحو تعيين مجلس رباعي للإشراف على شؤون منطقة الملايو عام **1604**، فيما قامت الشركة بتعيين **Jan Coen** حاكما عاما على الملايو عام **1618**. والذي تعد فترة تنصيبه من المراحل المهمة في تثبيت النفوذ الهولندي في المنطقة (**8**) ، حيث أقدم على المزيد من التنظيمات التجارية والسياسية ذات الأثر البارز، لعل الأبرز منها تأسيسه لمدينة باتافيا (جاكرتا)، والتي غدت المركز في تنظيم المجمل من الفعاليات التجارية الهولندية في الشرق.

تنامي المصالح

بسقوط النفوذ البرتغالي في جزيرة هرمز عام **1622**، بعد التحالف الإنكليزي – الفارسي، توجهت القوتان ؛ الإنكليزية و الهولندية لتعزيز نفوذهما في الخليج العربي، حتى برز التنافس حول البصرة و جمرون (بندر عباس)، وبإقدام الإنجليز على جعل بندر عباس مركزا لوكالتهم التجارية في الخليج العربي، فإن هذا العمل استفز الهولنديين، الذين رفضوا دفع الرسوم التجارية لصالح الإنكليز، بل زاد الأمر في توجيه جل قواهم من أجل خوض المنافسة، اعتمادا على توجه الشركة الهولندية للحصول على الدعم المادي الواسع من قبل الحكومة، فيما بقيت الشركة الإنجليزية تعتمد على نشاطها التجاري فقط،(**9**) ومن هذا الواقع، قيض للشركة الهولندية أخذ زمام المبادرة في بندر عباس تحديدا، والسيطرة على تجارة أبرز البضائع التي تعتمد عليها منطقة الخليج العربي، ممثلة في (التوابل، القماش الهندي، النحاس، الحديد، السكر).

لم يضيع الهولنديون فرصة التقارب مع الشاه عباس الأول ، حتى توصلوا إلى عقد اتفاق تجاري خلال العام **1623**، خولهم احتكار تجارة الحرير الفارسي. الأمر الذي انعكس في توسيع نفوذهم حتى بلغ المناطق الساحلية والداخلية في بلاد فارس، حيث قيض لهم من فتح المزيد من الوكالات التجارية في أصفهان وكرمان وشيراز وبوشهر. وكان لهذا الاحتكار أثره في حصول الشركة الهولندية على أرباح كبيرة ، قارب مستواها الأرباح التي كان يتم الحصول عليها في باتافيا(**10**). وكان لتركيز الجهد التجاري مع فارس، أثره الواضح في إهمال الهولنديين لوكالاتهم في مسقط والبصرة خلال الفترة الواقعة بين **1623-1630**.

التطلع نحو اللؤلؤ

الأرباح الطائلة والوفيرة التي تحصلت عليها الشركة الهولندية من تجارة الحرير ، لفتت أنظار الجانب الفارسي، الذي رغب في زيادة الرسوم والضرائب، لا سيما وأن الأمر لم ينج من تحريض قامت به الشركة البريطانية. إلا أن المهارة التجارية التي جبل عليها الهولنديون، وقوة الإمكانات والموارد، والقدرة على المبادرة، جعلت منهم يضربون صفحا عن الرغبة الفارسية. لكن التطور الذي حدث لا سيما على صعيد تراجع أرباح تجارة الحرير، جعلت من الجانب الهولندي يفكر في البدائل القريبة. حتى كانت الوجهة قد تركزت حول البحرين، بوصفها مركزا رئيسا لتجارة اللؤلؤ في الخليج العربي. ومن هذا اتجهت أنظار الوكالة الهولندية لشراء مقدارا من اللؤلؤ وإرساله إلى أمستردام عام**1634**، إلا ن هذه الخطوة لم تصب النجاح بسبب ارتفاع ثمن تلك البضاعة. وعلى الرغم من فشل هذه الخطوة إلا أنهم توجهوا للعناية بالبحرين، رغبة منهم في السيطرة على تجارة اللؤلؤ في منطقة الخليج العربي. وبحلول العام **1640** كانت أنظار الهولنديين قد تركزت من أجل إنشاء

وكالة تجارية لهم في البحرين، لاعتبارات تتعلق بغنى الجزيرة التي تشتهر بوفرة مغاصات اللؤلؤ والخبرة التي يتحصل عليها أهلها في مجال التجارة (11).

المرونة التجارية

نهج الهولنديون أسلوبا مميزا في طريقة التعاطي مع منطقة الخليج العربي. فعلى الرغم من المشاركة العسكرية التي أبدوها خلال الفترة الأولى من تواجدهم في الخليج، والذي أتى لصالح الإنجليز، إلا أن السمة الرئيسة لمجمل نشاطهم ، بقي يدور في فلك العمل التجاري. ومن هذا تجنب الهولنديون التصادم مع السكان الأصليين، بل أن حركات المقاومة العربية لم تطال السفن الهولندية. ومن هذا تمتعوا بحرية واسعة وحركة مرنة، أهلتهم نحو افتتاح المزيد من الوكالات التجارية في البصرة وهرمز و قشم ومسقط والبحرين(12). متوجهين نحو تبني أسلوب خفض الأسعار وبيعها بأقل من سعر التكلفة، حتى ألحقت هذه السياسة أضرارا فادحة بموقع التجارة الإنجليزية. ولم يتوقف الجهد الهولندي عند هذا الحد، بل تخطاه نحو ممارسة المزيد من الأساليب القائمة على التقرب للقوى المحلية، من خلال تقديم الإكراميات ومنح التسهيلات لكبار التجار المحليين. وكل هذا جاء متوافقا مع الحجم الواسع والكبير الذي قامت عليه التجارة الهولندية، بالإضافة إلى نوعية السفن التي كانت تتفوق على نظيراتها الإنجليزية ، من حيث السعة والحجم ومرونة الإبحار(13).

لم يغب عن الهولنديين استثمار الفرص السانحة، فقد وجهوا جهودهم لتنشيط التجارة مع البصرة، بعد أن منح السلطان مراد الرابع تخفيضا ضرائبيا للبضائع الهولندية في البصرة ، بمقدار 4%، فيما حثوا الجهود للتقرب من أسرة أفرسياب (1596-1668) التي كانت تحكم البصرة تحت ظلال الحكم العثماني15 ، وكانت الجهود التي بذلها De Yong ممثل الشركة الهولندية في منطقة الخليج العربي، قد تمثلت في توجيه العديد من الرحلات الاستقصائية، للكشف عن التفاصيل المتعلقة، بإمكانية الاعتماد على البصرة كمركز تجاري. و الواقع أن تلك الجهود كانت قد أفلحت في الحصول على مركز خاص لدى الأفرسياب، حتى قيض لهم تخفيض الضريبة بحق البضائع الهولندية إلى 3% (14).

الهولندي المغامر

لم يتردد الهولنديون من توسيع مجال نشاطهم في أغلب المدن الساحلية للخليج العربي. حيث اعتمدوا على الطاقم المدرب والمتخصص، يدعمهم في ذلك الإمكانات المادية الواسعة المتاحة لهم. و يأتي اهتمامهم بمنطقة شمال الخليج العربي، انطلاقا من الأهمية القصوى التي كانت تقوم عليها فعالية نقل البريد عبر طريق (البصرة – حلب) و صولا إلى ساحل البحر المتوسط. ومن واقع الصلاحيات المتاحة لممثلي الوكالات الهولندية، فإن المقارنة مع النشاط الإنكليزي ، كان يشير إلى تفوق شديد الوضوح لصالح الهولنديين، الذين برعوا في توطيد أواصر علاقاتهم مع القوى المحلية، عبر تقديم العروض المغرية، المتعلقة بتخفيض الأسعار وتقديم الرشاوى والخبرة في ممارسة سياسة الاحتكار، ومن هذا لم يجد الإنكليز سوى البحث عن تجنب المواجهة مع القوة العسكرية الهولندية ، والتي كانت تعيش أوجها. والواقع أن منتصف القرن السابع عشر ، كان يشير وبجلاء لا يرقى إليه الشك، إلى التفوق الهولندي الذي تمثل في السيطرة المحكمة على المجمل من المراكز التجارية والمدن الساحلية، وإنشاء المزيد من القلاع والحصون، تلك السيطرة التي استمرت حتى نهاية القرن السابع عشر(15).

الحرب التجارية

تعرضت العلاقات الهولندية – الفارسية إلى هزة عنيفة، خلال العام **1641**، بعد أن عمد الطرف الأول إلى مبادلة الحرير الفارسي ببضاعة الفلفل القادمة من الملايو. ومن هذا صار الاتجاه للبحث عن البديل والذي تمثل في التوجه نحو تركيز الجهود نحو الساحل العربي، ومن هذا كانت الجهود قد انصبت لتعزيز العلاقات التجارية مع مسقط والبحرين. وكان لهذا التوجه أثره البالغ في نقمة الجانب الإنجليزي الذي وجد في هذا العمل تهديدا لنفوذه في المنطقة. ولم يعدم الهولنديون جهدا في توطيد أواصر العلاقة التجارية مع الجانب العربي، حيث عمد إلى تجهيز سفن مسلحة حاملة معها بضائع ثمينة إلى البصرة عام **1645**، إلا أن هذه الحملة التجارية لم تحصد النجاح، بعد ووجهت بالعديد من العوائق، كان الأبرز منها مطالبة والي البصرة، بأهمية استحصال الضريبة على البضائع كاملة، بالإضافة غلى تعرض أحدى سفن الأسطول الهولندي إلى الحريق. و على الرغم من الفشل الذي رافق تلك البعثة التجارية، إلا أن هذا لم يفت في عضدهم، إذ توجهت السفن في العام التالي نحو البصرة، لتواجه بعقدة أخرى تمثلت في إقدام الوالي على فرض ضريبة مضاعفة، قوامها أن يقدم الهولنديون الضريبة على البضائع الداخلة والخارجة من البصرة، ويأتي هذا الأمر بناء على الرغبة العارمة التي عنت على رئيس تجار البصرة، الذي رغب في الحصول على البضائع الهولندية الثمينة بأثمان رخيصة (**16**).

احتدمت المنافسة التجارية بين الطرفين الأوربيين(الهولندي – الإنجليزي) في مدينة البصرة ، حتى أن المقيمية الإنجليزية بادرت إلى حث الجهود، نحو مواجهة زحف بضاعة القماش الصوفي، الذي كان يأتي به الهولنديون من الشام عبر الطريق الصحراوي. و بالفعل سارع التجار الإنجليز غلى إغراق سوق البصرة بالقماش الصوفي عام **1647**، (**17**) وبأسعار مخفضة، نجم عنها كسادا للبضاعة الهولندية. الأمر الذي حث الهولنديين للهجوم على مقر الوكالة الإنجليزية وقصفها ، والعمل بالمقابل على :

1. إغراق سوق البصرة ببضاعة القماش الصوفي الهولندي.
2. بيع البضاعة بسعر أقل من قيمتها الحقيقية.
3. كساد البضاعة الانجليزية.
4. التقرب إلى والي البصرة عن طريق تقديم القروض المالية.
5. بيع البضاعة بالآجل، والتساهل في أوقات التسديد.

وبحلول منتصف القرن السابع عشر، سيطر الهولنديون على مجمل النشاط التجاري في منطقة الخليج العربي من مسقط إلى البصرة، و استمرت هذه السيطرة حتى نهاية القرن (**18**).

التفوق العسكري

تطورت العلاقات بين هولندا و اليعاربة بشكل ملحوظ في أعقاب طرد البرتغاليين من مسقط عام **1650**، وكان سلطان بن سيف (**1668-1649**)قد عمد إلى توطيد أواصر العلاقة ، رغبة منه في الحصول على حليف قوي، يمكن أن يسانده في حال عودة البرتغاليين لمهاجمة مسقط . ومن هذا قدم إمام عمان تسهيلات للجانب الهولندي تمثلت في فتح أسواق مسقط، وجعلها بديلا لبندر عباس (**19**) وهكذا استثمر الهولنديون هذا التقارب في تنشيط مجمل تجارتهم مع

البصرة ، والتي احتلت مكانة بارزة لاعتبارات تتعلق بديمومة البريد القادم من الشرق، والعابر لمنطقة الخليج العربي، فطريق البصرة البري الذي يوصل إلى حلب فالبحر المتوسط. ولم يتوقف الأمر على البريد، بل تخطاه نحو إقدام الشركة الهولندية على تجديد نشاط الطريق البري القديم، حيث تم تنشيط طريق (البصرة – حلب) عبر نقل القماش الصوفي الهولندي إلى الشرق، فيما تم نقل الوابل والخزف الصيني والقماش الهندي إلى سواحل البحر المتوسط (20).

تفاقمت أوضاع التنافس الهولندي – الإنجليزي، حتى بلغت حد الحرب التي استمرت للفترة 1652-1654، تلك الحرب التي كشفت عن التفوق البارز للقوة الهولندية ، حيث غدت سفن الإنجليز رهينة للإرادة الهولندية، حيث قيض لهذه الأخيرة ، من شن هجوم كاسح على مقر الوكالة الإنجليزية في البصرة ، ومصادرة البضائع فيها (21).

بين العرب والفرس

من واقع العلاقة المتوترة مع الجانب الفارسي، حيث التشديد المبالغ فيه حول الضريبة. اتجهت أنظار الشركة الهولندية ، نحو توطيد أواصر علاقتها مع الجانب العربي، حتى أن رئيس الشركة في باتافيا أصدر خلال عام 1654 أوامره إلى وكلائه في الخليج العربي، أن يتوجهوا نحو جلفار (رأس الخيمة) والبحرين، من أجل تعلم التفاصيل المتعلقة بموسم غوص اللؤلؤ، إن كان على صعيد طريقة الغوص أم على مستوى الأسرار المتعلقة بتجارته (22). إلا أن هذا الحماس حول اللؤلؤ سرعان ما انطفأت جذوته، بعد أن وجد الهولنديون صعوبة تسويقه في أوربا.

عبر الهولنديون عن رغبتهم في توطيد أواصر العلاقة التجارية مع مسقط، من خلال المبادرة التي صدرت عن رئيس الوكالة في بندر عباس عام 1665. و على الرغم من الطابع الودي الذي بدر عن إمام عمان، إلا أن المركز العام في باتافيا كان لديه العديد من التحفظات حول ؛ ارتفاع نسبة الضريبة التي تم فرضها في ميناء مسقط على البضائع الأجنبية، و الخشية من التهديدات البرتغالية والإنجليزية في المنطقة. إلا أن هذه التحفظات لم تمنع الهولنديين من المبادرة في توطيد عرى العلاقة مع مسقط، لا سيما الفردية منها، إذ عمد أحد التجار عام 1670 إلى توسيع تجارته هناك والحصول على أرباح كبيرة.إلى الحد الذي لفتت فيه أنظار الشركة الهولندية نحو افتتاح مكتبا لتنظيم بريد الشركة من مسقط. في ذات العام، فيما شهد العام 1672 توسعا لنشاط الشركة في مسقط ، حيث حقق نجاحا ملحوظا (23).

التراجع السياسي

كان للحرب الهولندية – الفرنسية 1677، أثرها على مجمل النشاط التجاري الهولندي في أعالي البحار، فيما انعكست الآثار السياسية التي خلفتها الثورة الجليلة في إنجلترا ، ووصول ماري وزوجها وليم أورنج إلى الحكم، وخضوع هولندا للسيطرة السياسية الإنجليزية خلال الفترة (1688-1697) أثرها البالغ على طبيعة الأداء الهولندي في تنظيم علاقته بالمستعمرات التجارية. وراح الهولنديون يفقدون الكثير من امتيازاتهم القديمة في الخليج العربي،فقد انتهى حكم أسرة أفرسياب في البصرة عام 1668، وهم الحلفاء التقليديون للهولنديين، و وصلت أوضاع العلاقة مع العمانيين إلى طريق مسدود عام 1697، عندما تمت المواجهة العسكرية مع أسطول اليعاربة. وعلى الرغم من كل هذه المعوقات إلا أن النشاط الهولندي بقي متواصلا و متجددا، لاعتبارات تتعلق بطبيعة تكوين الشركة الهولندية التي قامت استنادا إلى الدعم المطلق و اللامتناهي الصادر عن الحكومة المركزية في أمستردام، بل أن الهولنديين تمكنوا من شراء ذمم المزيد من العاملين في شركة الهند الشرقية الإنكليزية، من خلال عقد الصفقات الفرعية معهم (24).

الاتجاه نحو العرب

على الرغم من الضغوط التي تعرضت لها الشركة الهولندية، إلا أنها بقيت تمارس دورها بفاعلية ونشاط. حيث اتجهت أنظارها للتعامل مع راس الخيمة (جلفار) بعد خلاصها من النفوذ البرتغالي عام 1700، إلا أن التعامل بقي محدودا، بفعل أحوال مستوى النشاط التجاري ونعيته، أما على صعيد العلاقة مع فارس ، فقد بقيت تدور على مستوى التجارة، حيث رفضت التدخل في الشؤون السياسية للمنطقة، وهذا ما يتجلى في الرفض الصادر عنهم في تقديم المساعدة لصالح فارس في الهجوم على اليعاربة، ويأتي هذا الموقف انطلاقا من تجنب المواجهة مع القوة المتنامية التي تحصل عليها اليعاربة.و بقيت علاقتهم مع القواسم ودية ، مبنية على الاحترام المتبادل بين الطرفين، فيما استمر الوجود التجاري الهولندي في جزيرة هرمز حتى العام 1729، على الرغم من المضايقات الإنجليزية (25).

تراجع العلاقات مع فارس

كان للتدهور السياسي الذي تعرضت له بلاد فارس في منتصف القرن الثامن عشر، أثره في تراجع مكانة بندر عباس وتنامي دور البصرة التجاري، وهكذا عززت الشركة الهولندية من توجهها نحو تنمية طريق القوافل البري بين البصرة – حلب، ونتيجة لارتفاع نسبة التبادل التجاري في البصرة، فإن الشركة جعلت منها وكالة رئيسة بعد أن كانت فرعا تابعا لـ بندر عباس، بل أن هذه المدينة صارت بمثابة المركز الفاعل لمجمل الأنشطة التجارية الهولندية في الخليج العربي، لا سيما على صعيد تجارة القماش الصوفي، مما أثار حفيظة الجانب الإنجليزي، الذي حث خطى المواجهة والعمل على محاصرة التجارة الهولندية (26).

العلاقات مع العثمانيين

توسعت المصالح الهولندية بشكل واضح في البصرة، ومن واقع ممارسة الاحتكار والسيطرة على حركة البضائع، واعتماد أسلوب البيع بأقل من الكلفة، مما كان له أبلغ الأثر في إثارة حفيظة التجار المحليين الذين رفعوا شكواهم إلى الوالي العثماني عام 1753 ، الذي لم يتردد من توجيه اللوم والتقريع إلى Keven Housen ، وفرض على الوكالة الهولندية غرامة مالية كبيرة. وعليه عمد رئيس الوكالة إلى إغلاقها و مغادرة المدينة، متوجها إلى جزيرة خارج بعد أن عقد اتفاقا مع حاكمها مير مهنا. ولم يتوان الهولنديون من جعل الجزيرة قاعدة تجارية وعسكرية، لتوجيه مجمل أنشطتها نحو محاصرة تجارة البصرة، وبالفعل كان لهذا العمل أثره في ركود الفعاليات في المدينة. ولم يقف الجهد الهولندي عند هذا الحد، بل رافقه جهد دبلوماسي من قبل سفيرهم في القسطنطينية، الذي طالب بإعادة أموال الوكالة التي تمت مصادرتها من قبل الوالي العثماني(27).

سنوات التراجع

في ظل اشتداد الصراع والتنافس الذي تعرضت له الشركة الهولندية، لم تجد أمامها سوى التحصن بجزيرة خارج، والتي غدت بمثابة المقر الرئيس لها في الخليج العربي منذ العام 1753. وبالقدر الذي نالت فيه الشركة المزيد من الضغوط ، إلا أن هذا لم يمنع رجالاتها من التفكير بحفز النشاط والتحرك نحو مناطق الجوار ممثلة بـ البصرة والبحرين والكويت. حتى أنهم لم يترددوا من الاتصال بشيخ الكويت عام 1754 من أجل الحصول على امتياز تجارة الكبريت، حيث اتجه التفكير إلى جعل الكويت منطلقا للطريق البري إلى حلب ، بدلا عن البصرة. لكن المفاوضات مع الشيخ لم تثمر عن نتيجة إيجابية (28).

ترافقت جملة من العوامل في تراجع النفوذ الهولندي في منطقة الخليج العربي، تمثلت في نمو الأسطول الإنجليزي وتطور فعالياته، والحروب الكثيرة التي دخلت فيها هولندا مع القوى الأوربية، فلم يقتصر الأمر على التنافس الإنجليزي، بل ظهر منافس جديد هي فرنسا، ذات الإمكانات الاقتصادية والعسكرية الواسعة. يضاف إلى ذلك تنامي حركة المقاومة العربية، التي وجدت في سياسة الاحتكار الذي تمارسه الشركة، تهديدا لمصالحها، ولم يغب الأمر عن الخلل الداخلي وتنامي الوهن والضعف داخل بنية الشركة، حيث تفاقمت أوضاع الرشوة والفساد الإداري فيها، غلى الحد الذي راح البعض من كبار الموظفين ، يعمدون إلى إفشاء أسرار الشركة لصالح الإنجليز. ولم يتبق للهولنديين سوى جزيرة خرج، التي تم تحريرها على يد مير مهنا عام 1766 (29).

الهوامش:

1- جمال زكريا قاسم، الخليج العربي دراسة لتاريخ الإمارات العربية في عصر التوسع الأوربي الأول 1507- 1840، القاهرة 1985، ص 163.

2- تيخسيرا، تاريخ الخليج والبحر الأحمر في أسفار بيدرو تيخسيرا، ترجمة عيسى أمين، مؤسسة الأيام، المنامة 1996، ص ص 56-65.

3- تشارلز بلجريف، ساحل القراصنة، ترجمة مهدي عبد الله وفاروق أمين، مؤسسة الأيام، المنامة 2006، ص 37.

4- أحمد جلال التدمري، الصراع الدولي حول الخليج قراءة في الوثائق الهولندية المكتشفة حديثا، مجلة الوثيقة، العدد 12، البحرين يناير 1988، ص 68.

5- hurewtiz, diplomacy in near & the middle east ,London 1958,p 26

6- M. Jacobs, Merchant in Asia, the trade of dutch east company during the eighteenth century, translation; paul hulsman, leiden 2006, p 230.

7- عبد العزيز عبد الغني إبراهيم، علاقة ساحل عمان ببريطانيا، دارة الملك عبد العزيز، الرياض 1982، ص 62 .

8- Bhawan Ruangsip, Dutch East India Company; merchant at the court of Ayutthaya, leiden 2007. P 66.

9- W. Dijk, Seventeenth century Burma & The Dutch East India Company 1634-1680,Singapore university press 2006, p 58.

10- جمال زكريا قاسم، المصدر السابق، ص 164.

11- سلوت، عرب الخليج 1602-1784، ترجمة عايدة خوري، المجمع الثقافي، أبو ظبي 1993، ص 175.

12- محمود علي الداود، تاريخ العلاقات الهولندية مع الخليج العربي، مجلة كلية الآداب، جامعة بغداد، العدد 3 1961، ص 263.

13- رأفت غنيمي الشيخ، العرب دراسات في التاريخ الحديث والمعاصر، القاهرة 1983، ص 40.

14- لوريمر، دليل الخليج، القسم التاريخي، الدوحة لا تاريخ، ج 6ص 3420.

15- W. Dijk, Seventeenth century, p 68

16- سلوت، المصدر السابق، ص 164.

17- مصطفى عقيل الخطيب، التنافس الدولي في الخليج العربي،1622-1763 ، بيروت 1981، ص 236.

18- جمال زكريا قاسم، المصدر السابق، ص 180.

19- أحمد جلال التدمري، المصدر السابق، ص 73.

20- صلاح العقاد، التيارات السياسية في الخليج العربي، القاهرة 1982، ص 35.

21- Hopkins Johns, The Persian Gulf States, London 1981,p32 .

22- التدمري، المصدر السابق، ص 74.

23- سلوت، المصدر السابق، ص 180.

24- Bathurst, The Yarubi Dynasty in Oman, Oxford 1967, p 197.

25- سلوت، المصدر السابق، ص 267.

26- الداود، تاريخ العلاقات، المصدر السابق، ص 275.

27- هيفاء عبد العزيز الربيعي، غزاة في الخليج: الغزو الهولندي للخليج العربي والمقاومة العربية، جامعة الموصل 1989، ص 122 .

28- أحمد مصطفى أبو حاكمة، تاريخ شرقي الجزيرة العربية 1750-1800، ترجمة محمد أمين عبد الله، بيروت 1965، ص 29.

29- عبد الأمير محمد أمين، أضواء جديدة على تاريخ الخليج العربي الحديث، المجلة التاريخية، العدد الأول ، 1970، ص 93 .

المراجع

1. جمال زكريا قاسم، الخليج العربي دراسة لتاريخ الإمارات العربية في عصر التوسع الأوربي الأول 1507- 1840، القاهرة 1985، ص 163.
2. تيخسيرا، تاريخ الخليج والبحر الأحمر في أسفار بيدرو تيخسيرا، ترجمة عيسى أمين، مؤسسة الأيام، المنامة 1996، ص ص 56-65.
3. تشارلز بلجريف، ساحل القراصنة، ترجمة مهدي عبد الله وفاروق أمين، مؤسسة الأيام، المنامة 2006، ص 37.
4. أحمد جلال التدمري، الصراع الدولي حول الخليج قراءة في الوثائق الهولندية المكتشفة حديثا، مجلة الوثيقة، العدد 12، البحرين يناير 1988، ص 68.
5. hurewtiz, diplomacy in near & the middle east ,London 1958,p 26

6. M. Jacobs, Merchant in Asia, the trade of dutch east company during the eighteenth century, translation; paul hulsman, leiden 2006, p 230.
7. عبد العزيز عبد الغني إبراهيم، علاقة ساحل عمان ببريطانيا، دارة الملك عبد العزيز، الرياض 1982، ص 62 .
8. Bhawan Ruangsip, Dutch East India Company; merchant at the court of Ayutthaya, leiden 2007. P 66.
9. W. Dijk, Seventeenth century Burma & The Dutch East India Company 1634-1680,Singapore university press 2006, p 58.
10. جمال زكريا قاسم، المصدر السابق، ص 164.
11. سلوت، عرب الخليج 1602-1784، ترجمة عايدة خوري، المجمع الثقافي، أبو ظبي 1993، ص 175.
12. محمود علي الداود، تاريخ العلاقات الهولندية مع الخليج العربي، مجلة كلية الآداب، جامعة بغداد، العدد 3 1961، ص 263.
13. رأفت غنيمي الشيخ، العرب دراسات في التاريخ الحديث والمعاصر، القاهرة 1983، ص 40.
14.) لوريمر، دليل الخليج، القسم التاريخي، الدوحة لا تاريخ، ج 6ص 3420.
15. سلوت، المصدر السابق، ص 153.
16. W. Dijk, Seventeenth century, p 68
17. سلوت، المصدر السابق، ص 164.
18. مصطفى عقيل الخطيب، التنافس الدولي في الخليج العربي،1622-1763 ، بيروت 1981، ص 236.
19. جمال زكريا قاسم، المصدر السابق، ص 180.
20. أحمد جلال التدمري، المصدر السابق، ص 73.
21. صلاح العقاد، التيارات السياسية في الخليج العربي، القاهرة 1982، ص 35.
22. Hopkins Johns, The Persian Gulf States, London 1981,p32 .
23. التدمري، المصدر السابق، ص 74.
24. سلوت، المصدر السابق، ص 180.
25. Bathurst, The Yarubi Dynasty in Oman, Oxford 1967, p 197.
26. سلوت، المصدر السابق، ص 267.
27. الداود، تاريخ العلاقات، المصدر السابق، ص 275.

28. هيفاء عبد العزيز الربيعي، غزاة في الخليج: الغزو الهولندي للخليج العربي والمقاومة العربية، جامعة الموصل **1989**، ص **122** .

29. أحمد مصطفى أبو حاكمة، تاريخ شرقي الجزيرة العربية **1750–1800**، ترجمة محمد أمين عبد الله، بيروت **1965**، ص **29**.

30. عبد الأمير محمد أمين، أضواء جديدة على تاريخ الخليج العربي الحديث، المجلة التاريخية، العدد الأول، **1970**، ص **93**.

جهود الفقيه عبد الله بن ياسين في تكوين العصبية الدينية المرابطية

أ. الشيخ عدة، جامعة وهران، الجزائر

يعتبر الفقيه و الداعية عبد الله بن ياسين هو المؤسس الحقيقي لدولة المرابطين، وباني عصبيتها القائمة على التعاليم الدينية المستمدة من الكتاب و السنة الحميدة ، لكن وقبل الحديث عن دور عبد الله بن ياسين في تكوين العصبية الدينية المرابطية، يجب في البداية أن نشير إلى الدور الكبير الذي قام به الأمير يحيى بن إبراهيم الجدالي صاحب الفكرة الأولى والساعي بكل قوة إلى توحيد صفوف قبائل الملثمين وتصحيح عقيدتهم، وتفقيههم في أمور دينهم ودنياهم، فهو الذي كان له الفضل في استقدام عبد الله بن ياسين إلى ديار صنهاجة ومساعدته في دعوته، حيث تعاونا الاثنان معاً في إقامة أركان دولة المرابطين، فكان الأول هو الزعيم الروحي لهذه الدولة، وكان الثاني هو الزعيم السياسي لها.فمن يكون عبد الله بن ياسين؟.

1- التعريف بعبد الله بن ياسين وظروف اختياره للقيام بمهمة الدعوة:

هو عبد الله بن ياسين بن مكوك بن سيرين بن علي الجز ولي، أصله حسب ما ذكره البكري من بلدة – تماماناوت– في طرف صحراء غانا، درس على يد فقيه السوس وجاج بن زللو اللمطي، رحل إلى الأندلس في عهد ملوك الطوائف وأقام بها سبع سنين، واجتهد في تحصيل العلوم الشرعية حتى أصبح من خيرة طلاب الفقيه وجاج بن زللو، وعندما طلب الشيخ أبو عمران الفاسي من تلميذه وجاج بن زللو، أن يرسل مع زعيم قبيلة جدالة يحي بن إبراهيم فقيهاً عالماً يعلم قومه أمور دينهم، وبعد أن رفض الجميع وقع الاختيار على عبد الله بن ياسين للقيام بتلك المهمة وهو العارف بتقاليد قومه وأعرافهم وبيئتهم الصحراوية[1].

ومثلما رأينا مسبقاً فعندما توفي أبو عبد الله بن تيفاوت تولى أمر صنهاجة من بعده يحيى بن إبراهيم الجدالي الذي استخلف في سنة(**427**هـ/**1035**م) ابنه إبراهيم بن يحيى وارتحل إلى المشرق برسم الحج، ولما أتمَّ حجه وزيارته همَّ بالرجوع إلى بلاده ماراً في طريق عودته بالقيروان فلقي بها الفقيه أبا عمران الفاسي[2]، وحضر مجلس درسه وتأثر بوعظه، فرآه هذا الأخير محباً في الخير فأعجبه حاله، وسأله عن اسمه ونسبه وبلده وعن قومه وما ينتحلون من المذاهب؟ فقال:« إنهم قومٌ غلب عليهم الجهل وليس لهم كبير علم».ثم اختبره الشيخ عن فروض دينه فلم يجده يعرف منها شيئاً إلا أنه وجده حريص على التعلم، صحيح النية.

وبعد هذا الحوار أخبر الأمير يحي الشيخ أن قومه يحبون الخير والتعلم لو وجدوا من يقرئهم القرآن ويفقهم في الدين، ويدرسهم العلم وشرائع الإسلام، وطلب منه أن يبعث معه أحد طلبته ليقوم بذلك، لكن تلامذة الشيخ استعصوا دخول أرض الصحراء، فما كان من الشيخ أبي عمران الفاسي إلا أن أرشد يحيى بن إبراهيم إلى فقيه ببلدة– نفيس–[3] من أرض المصامدة اسمه واجاج بن زللو اللمطي، وأعطاه كتاباً ليوصله إليه يأمره فيه يبعث أحد من طلبته المتميزين بالعلم والورع وحسن السياسة معه لقومه، ليقرئهم القرآن ويعلمهم شرائع الإسلام، ويفقههم في دين الله.

فسار يحيى بن إبراهيم بكتاب الشيخ أبي عمران حتى وصل إلى الفقيه واجاج بمدينة نفيس، فسلَّم عليه ودفع إليه الكتاب وكان ذلك في رجب من عام (**430**هـ/ **1038**م). فما كان من الفقيه واجاج إلا أن ندب طلبته لما أمر به الشيخ أبو عمران، وقال لابن أخيه:(يا عمر: اذهب مع هذا السيد إلى الصحراء فعلم القبائل دين الله، ولك الثواب الجزيل

والشكر الجميل). فأجابه في البداية، ثم جاءه في الغد فقال:(دعني من الصحراء فإن أهلها جاهلية، وقد ألفوا ما نشئوا عليه). وكان من طلبة الفقيه رجل اسمه عبد الله بن ياسين الجزولي فقال:(أيها الشيخ أرسلني معه والله المعين)[4].

فوافق الشيخ على طلب عبد الله بن ياسين الذي كان من حذاق الطلبة ومن أهل الفضل والدين والورع والسياسة، فخرج مع يحيى بن إبراهيم إلى الصحراء[5]وهو العارف بلغة وتقاليد قومه، لتبدأ دعوته من أجل تأسيس دعائم الدولة المرابطية، والشروع في الممارسة والتطبيق.

2- شروعه في مهمته الدعوية للمرابطين:

عندما وصل يحيى بن إبراهيم إلى قبيلته بجدالة في عام(**430هـ/1038م**) وبرفقته الفقيه عبد الله بن ياسين الجزولي وسألوه عن الفقيه فقال:« هذا حامل سنة رسول الله(صلى الله عليه وسلم) قد جاء يعلمكم ما يلزم في دين الإسلام، فرحبوا بهما وأنزلوهما»[6]، وتلقاهما قبائل جدالة ولمتونة وفرحوا بمقدمهما، وتيمنوا بالفقيه وبالغوا في إكرامه وبرّه، فشرع عبد الله بن ياسين يعلمهم القرآن، ويقيم لهم رسم الدين، ويسوسهم بآداب الشرع، فانقادوا له انقياداً عظيما، ووالوه في ابتداء الأمر براً وتكريماً[7]. وأخذ الشيخ يربي أتباعه ويجتهد في تعليمهم الإسلام من كل جوانبه، وكان مما يكثر تعليمهم إياه هو إن تعارض شيء مع القرآن أو السنة فلا ينظر إليه، وأنه لابد من المحافظة على هذه الأصول، فالقرآن الكريم والسنة المطهرَّة هما مرجعًا لكل مسلم في التعرف على أحكام الإسلام، وصدق قول يحيى بن إبراهيم عنه حين قال وهو يعرفه على قومه:(هذا حامل سنة الرسول عليه السلام)[8].

وفي بداية مهمته عندما أنزله يحيى بن إبراهيم معه وجد عنده تسع نسوة، فسأله عنهنَّ، فقال هنَّ زوجاتي، فقال له الفقيه هذا شيءٌ لا يجوز في دين الإسلام وإنما يجوز لك أربع، فأجابه بالسمع والطاعة وفارق خمساً، ثم قال له إن جميع رؤساء جدالة ولمتونة مثل حالي، فانذِرهم وعرِّفهم حكم الله، فخرج إليهم الفقيه ومعه يحيى وجميع الرؤساء فقال لهم:(بلغني أنكم تتزوجون بما شئتم من النساء حتى إن الشخص منكم يجمع بين العشرة وليس هذا من السنة، وإنما السنة والإسلام أن يجمع الرجل بين أربع نسوة حرائر وله سعةٌ فيما شاء من ملك اليمين، ثم جعل يعلمهم أمور الدين ويبين لهم شرائع السنة)[9]. وجعل يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر.

وتشدد ابن ياسين في نهيهم وكبحهم عن الكثير من مألوفاتهم الفاسدة فاطرحوه واستصعبوا علمه، وتركوا الأخذ عنه لما جشمهم من مشاق التكليف.[10]، وقالوا له أما ما ذكرت من الصلاة والزكاة فهو قريب، وأما قولك من قتل يُقتَل، ومن سرق يُقطَع، ومن زنا يُجلَد أو يُرجَم، فأمرٌ لا نلتزمه اذهب إلى غيرنا[11].

فعزلوه من الرأي والمشورة، وقطعوا منه مالهم، وانتبهوا داره وهدموها وأخذوا ما كان فيها، وخرج عبد الله بن ياسين منهم خائفاً[12]. فشكلت تلك الحادثة الصعوبات الأولى في طريق مسيرة ابن ياسين الدعوية.

3- العقبات الأولى في طريق دعوته ولزومه المرابطة:

في بداية دعوته لقي عبد الله بن ياسين كثيرًا من الصعاب، فقد وجد أكثر الملثمين لا يصلون ولا يعرفون من الإسلام إلاَّ اسمه، وعمَّ الجهل عليهم، وانحرفوا عن تعاليم العقيدة الصحيحة، وتلوثت أخلاقهم وأحكام دينهم، فاصطدمت تعاليمه بمصالح الأمراء والأشراف الذين ثاروا عليه وكادوا أن يقتلوه، وكنا سابقاً رأينا كيف استقبلت القبائل الصنهاجية قدوم عبد الله بن ياسين في بداية دعوته إلى أنهم سرعان ما أجهضوها، لأنهم لا يستطيعون التخلي عن عاداتهم من زنا وقتل وسرقة وقطع الطريق، ولم يتقبلوا جلد الزاني وكل ما حدده الشرع وبين عقوبته. وبما أن الجهل كان منتشراً بين القبائل الصنهاجية فلابد أن يلقى ابن ياسين معارضة لدعوته لصعوبة الالتزام بالواجبات الشرعية التي يؤكد عليها، وهذا حال كل الدعاة بما

فيهم الرسل والأنبياء، وهي سنة الله تعالى في خلقه الذي قال:﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُواْ الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللهُ الَّذِينَ جَاهَدُواْ مِنكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ ﴾(13).

وبعدما أعرضوا عن دعوته وثاروا عليه، عزم عبد الله بن ياسين على الرحيل عنهم إلى بلاد السودان الذين دخلوا في الإسلام آنذاك، فلم يتركه يحيى بن إبراهيم لذلك وقال له:« إنما أتيت بك لأنتفع بعلمك لخاصة في نفسي، وما علي في من ضلَّ من قومي. وأشار عليه قائلاً: هل لك في رأي أشير به عليك إن كنت تريد الآخرة؟.قال: ما هو؟ قال: إنَّ ها هنا جزيرة في البحر. قال ابن خلدون: هو بحر النيل يحيط بها من جهاتها، يكون ضحضاحاً في المصيف يخاض بالأقدام، وغمراً في الشتاء يعبر بالزوارق، قال يحيى بن إبراهيم: وفيها الحلال المحض من شجر البرية وصيد البر والبحر، ندخل فيها ونقتات من حلالها، ونعبد الله تعالى حتى نموت»[14].

ويذهب فريقٌ آخر إلى أنهما لجآ إلى ديار جدالة واختارا جزيرة صغيرة تقع في مواجهة الشاطئ على مقربة من بلدة أوليل قاعدة جدالة في الخليج، وأن هذه الجزيرة يسهل الخوض في الماء للوصول إليها إذا كان الجزر، وتركب إليها الزوارق إذا كان المد[15].

فقال ابن ياسين: إن هذا الرأي حسن، فهلُّم بنا فلندخلها على اسم الله، فدخلها ودخل معهما سبعةُ نفرٍ من جدالة، وابتنى عبد الله رباطه هناك، وأقام في أصحابه يعبدون الله تعالى مدة ثلاثة أشهر، فتسامع الناس بهم، فكثر الواردون عليهم والتوابون لديهم، فأخذ عبد الله بن ياسين يقرئهم القرآن ويستميلهم إلى الخير، ويرغبهم في ثواب الله ويحذرهم من عقابه حتى تمكن حبه من قلوبهم، فلم تمر عليه إلا مدة يسيرة حتى اجتمع له من التلامذة نحو ألف رجل[16]، فسمَّاهم المرابطين للزومهم رابطته (رباطه)[17] ، لتستمر دعوة ابن ياسين بعد أن اجتمع إليه من أشراف صنهاجة نحو ألف رجل.

4- تركه المرابطة واستئناف الدعوة:

إن من حكمة عبد الله بن ياسين أنه لم يكن متهوراً يلقي بنفسه إلى التهلكة، بل انتظر حتى تفقه القوم ورسخ فيهم الدين فقام فيهم خطيباً فوعظهم وشوقهم إلى الجنة وخوفهم من النار، وأمرهم بتقوى الله، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأخبرهم بما في ذلك من ثواب الله تعالى وعظيم جزائه[18].

ثم ندبهم إلى جهاد من خالفهم من قبائل صنهاجة وقال لهم:« يا معشر المرابطين إنكم اليوم جمع كثير نحو ألف رجل، ولن يغلب ألف من قلة، وأنتم وجوه قبائلكم ورؤساء عشائركم، وقد أصلحكم الله تعالى وهداكم إلى صراطه المستقيم، فوجب عليكم أن تشكروا نعمته عليكم بأن تأمروا بالمعروف وتنهوا عن المنكر، وتجاهدوا في الله حق جهاده. فقالوا له: أيها الشيخ المبارك مرنا بما شئت تجدنا سامعين لك ومطيعين، ولو أمرتنا بقتل آبائنا لفعلنا»[19].

فقال لهم:« أخرجوا على بركة الله وانذروا قومكم وخوفوهم عقاب الله و ابلغوهم حجته، فإن تابوا ورجعوا إلى الحق وأقلعوا عمَّا هم عليه فخلوا سبيلهم، وإن أبوا من ذلك وتمادوا في غيهم ولجوا في طغيانهم استعنا بالله تعالى عليهم، وجاهدناهم حتى يحكم الله بيننا، وهو خير الحاكمين»[20].

ومن هنا تبدأ الدعوة الحقيقية الجماعية(الألف رجل) بعد أن كانت فردية[21] ، فسار كل رجلٍ منهم إلى قومه وعشيرته، فوعظهم وأنذرهم ودعاهم إلى الإقلاع عمَّا هم بسبيله، فلم يرفعوا بذلك رأساً، فخرج إليهم عبد الله بن ياسين بنفسه، وجمع أشياخ قبائلهم ووجوهها وقرأ عليهم حجة الله ودعاهم إلى التوبة، ورغبهم في الجنة وخوفهم من النار، وأقام ينذرهم سبعة أيام وهم في ذلك كله لا يلتفتون إلى قوله ولا يزدادون إلا فسادا، فلمَّا يئِس منهم قال لأصحابه:« قد أبلغنا في الحجة، وأنذرنا وأعذرنا، وقد وجب علينا الآن جهادهم، فاغزوهم على بركة الله»[22].

ومن هنا يتبين لنا مدى اعتدال منهج ابن ياسين في التربية والدعوة، فهو لم يكن يحب سفك الدماء، بل كان يفضل الدعوة والإصلاح حتى يمتثل المسلمون إلى التعاليم الصحيحة للشرع الإسلامي في حياتهم، وإن تمادوا في غيهم وإعراضهم وانعدمت معهم كل السبل، حكَّم فيهم السيف وأعلن عليهم الجهاد إلى أن يعودوا إلى رشدهم ودينهم، فيسود الحق ويمحق الباطل.

5- تخليه عن سياسة المسالمة واستعمال السيف لحماية دعوته:

بعدما يئس عبد الله بن ياسين من توحيد القبائل الصنهاجية تحت راية الإسلام عبر سياسة السلم القائمة على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بسبب إصرارهم على الباطل، تحتَّم عليه تغيير سياسته إلى استخدام السيف، واستطاع بفضل هذه السياسة تحقيق ما أراده، بل نجده يمد نفوذه إلى قبائل المغرب ويوطد دعائم الدولة الناشئة ، وبدأ بتوسيع حدودها وزيادة نفوذها، الأمر الذي أدى إلى تفوقها خاصةً في عهد خلفائه من بعده[23].

فبعد المبادرة الدعوية الشاملة التي قام بها ابن ياسين وإخوانه المرابطين لم يعد هناك مجال للحلول الوسطى، بل أنه أصبح هناك موقفين متناقضين؛ موقف جاهلي يصر على حالة التشرذم والتشتت الاجتماعي والانحطاط الخلقي، وآخر يبتغي حماية الأمة ومبادئها والعودة بها إلى طريق الحق، وتوحيد صفوفها وتحكيم الشرع الإسلامي في شؤون حياتها، وعلى هذا الأساس كان الصراع بين الموقفين وإن كان يبدو لأول وهلة أن أصحاب الموقف الباطل أطول باعاً وأكثر جمعاً، إلا أن أصحاب الحق أثبت قدماً وأشدَّ إصراراً.

وقد كانت بداية استعمال ابن ياسين للسلاح ضد الرافضين لدعوته بقبيلة جدالة فغزاهم في ثلاثة آلاف رجل من المرابطين، فانهزموا بين يديه وقتل منهم خلقاً كثيراً، وأسلم الباقون إسلاماً جديداً، وحسنت حالهم وأدوا ما يلزمهم من كل ما فرض الله عليهم، وكان ذلك في صفر سنة (**434**هـ/**1042**م). ثم سار إلى قبيلة لمتونة فنزل عليها وقاتلهم حتى ظهر عليهم وأذعنوا إلى الطاعة وبايعوه على إقامة الكتاب والسنة، وسار بعدها إلى قبائل مسوفة فغزاهم حتى خضعوا له وبايعوه على السمع والطاعة، وحذت قبائل صنهاجة ولمتونة حذوهم في التوبة والمبايعة وأقروا له بالسمع والطاعة. وبذلك حقق ابن ياسين أولى النجاحات في طريق دعوته لتبدأ معها المعالم الأولى للدولة المرابطية في الظهور والارتسام.

وبعدها أخذ ابن ياسين ينظم جانب الدعوة والعبادة وسرعان ما التفت إلى الجانب الاقتصادي، حيث أمرهم بالصلاة والزكاة وأداء العشر، واتخذ لذلك بيت مال يجمع فيه ما يرفع إليه من أموال. وركز على الجانب العسكري بأن أخذ في شراء السلاح وإركاب الجيوش التي ألقى على كاهلها حماية خطاب ودعوة المرابطين، وتطبيق الشريعة الإسلامية في البلاد التي سيطروا عليها، ولم يتجاهل أيضاً الجانب العلمي حيث:« بعث بمال كثير مما أجتمع لديه من الزكوات والأعشار والأخماس إلى طلبة العلم ببلاد المصامدة »[24].

وكانت هذه الالتفاتة نحو طلبة العلم إحدى فضائل ابن ياسين، بحيث لم يشغله عن هذا الجانب مسائل الإمارة الفتية ولا المشاركة في الأعمال العسكرية وقيادة الجيوش وإعدادها، وهو ما كان له أطيب الأثر في النفوس، ولاقت دعوته الارتياح التام في الأوساط العلمية المتمثلة بالربط والمدارس الفقهية آنذاك.

وساهم كل ذلك في التعريف بقائد المرابطين ودعوته، فأشتهر أمره في جميع بلاد الصحراء وما تبعها من بلاد السودان وبلاد القبلة وبلاد المصامدة وسائر أقطار المغرب:« وأنه قام رجل بجدالة يدعو إلى الله تعالى وإلى الصراط المستقيم، ويحكم بما أنزل الله، وأنه متواضع زاهدٌ في الدنيا، وصار له ذكر في العالم، وتمكن ناموسه من القلوب، وأحبته الناس»[25]. وهو ما

فتح لهم أبواب التوسع للدعوة المرابطية ونشرها في الاتجاهات المحيطة بهم كافة. وهذه هي ميزات دعوة عبد الله بن ياسين التي بدأها وحده حتى أصبح الآلاف يحملون نفس الشعار ونفس الخطاب، فدل ذلك على نجاحها[26].

6 – الأصول العلمية والفقهية التي ربى عليها أتباعه المرابطين:

يعتبر عبد الله بن ياسين من علماء أهل السنة والجماعة، مالكي المذهب، إستمد أصول فقهه من المالكية التي لها خاصيتها في الاستنباط واستخراج الأحكام رغم أنه كانت له اجتهاداته الخاصة التي أملتها عليه طبيعة دعوته التي عاشها، وتحرك بها وربى عليها أتباعه، ومن هذه الأصول ما يلي:

أ – القرآن الكريم:

لقد نظر الإمام مالك رحمه الله إلى القرآن أنه قد شمل كل أمور الشريعة، وهو عمدة الدين يجب الأخذ والتصديق به لفظاً ومعنى، ظاهره وباطنه ومفهومه، ولم تكن نظرته إليه كنظرة الجدليين والمتكلمين، لذا اعتبر من قال بأن القرآن مخلوق زنديق وجب قتله،كما لم يعتبر الترجمة قرآناً يتلى تجوز الصلاة به[27].

وبناءً عليه فإن القرآن الكريم قد شكل عند عبد الله بن ياسين وأتباعه المرجعية العليا يجب الإذعان والتسليم لكل ما جاء فيه، وأمَّا كل ما تعلق بالعقائد والعبادات والمعاملات والأخلاق فالقرآن لم يفرق بينها، فكلها تتضمن كلمات الله الهادية إلى أقوم سبيل، والمحذرة من كل ضلالة وغي، فكان هو وأتباعه على بينة من ربهم وبصيرة من دينهم، فلم تتحير عقولهم وترتاب قلوبهم نحو أي معتقد أو خلق أرشد إليه القرآن الكريم لإيمانهم العميق بقوله تعالى:﴿لاَ يَأْتِيهِ البَاطِلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَلاَ مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيْلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حمَيدٍ﴾[28].

وكان تدبر القرآن الكريم معيناً لابن ياسين وفقهاء المرابطين في استنباط الأحكام الشرعية، وهم الذين فهموا بأنه لم ينزل ليتلى على الأموات، بل ليعمل به الأحياء لينالوا به رحمة الله إتباعاً لقوله تعالى:﴿ وَهَذَا كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُواْ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾[29].وعليه كان التمسك بكتاب الله عز وجل هو من أسباب قوة المرابطين، وتمكين الله لهم ولدولتهم التي حكمت بلاد المغرب والأندلس، وامتد حكمها قرابة القرن من الزمن من سنة(**448**هـ **1148.1056**/**542**هـ)[30].

ب – السنة النبوية:

اعتمد ابن ياسين على السنة النبوية في استنباط أحكام الشريعة الإسلامية، وألزم نفسه وأتباعه بمنهج الله تعالى، فالسُّنة عنده هي المنهج المفصل لتعاليم الإسلام وتطبيقه، وتربية النفس والأمة عليه والذي يتجسد في قوله تعالى:﴿ لَقَدْ مَنَّ اللهُ عَلَى الْمُؤمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولاً مِّنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلالٍ مُّبِينٍ ﴾[31].

فالقرآن الكريم هو الدستور الذي يحوي الأصول والقواعد الأساسية للإسلام وعقائده وعبادته وأخلاقه ومعاملاته، والسُّنَّة هي البيان النظري والعملي للقرآن في كل ذلك، وقد رأى ابن ياسين وزعماء المرابطين وجوب إتباع الرسول(ص)في أقواله وأفعاله وتقريراته عملاً بقوله تعالى:﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُواْ اللَّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾(**32**).

وقد جعل طاعة الرسول من طاعة الله تعالى:﴿مَّنْ يُطِعْ الْرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ﴾[33]. وأمرهم بإتباع الرسول في كل ما أمر ونهى التزاماً بقوله تعالى:﴿وَمَا أَتَاكُمُ الْرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُم عَنْهُ فَانْتَهُواْ﴾[34].وأمرهم بالاستجابة لدعوته واعتبر ما يدعوهم إليه هو النجاة:﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اسْتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ﴾(**35**).

وهناك الكثير من الآيات التي تحث على إتباع الرسول الكريم والاقتداء به سعى ابن ياسين لتحقيقها في حياة المرابطين، الذين ظهرت أثار التزامهم بسنة النبي(ص) في كل مناشط حياتهم، في التعلم والتزكية والجهاد والسياسة وغيرها من الأمور التي أقاموا على أساسها دولتهم[36].

ج – عمل أهل المدينة:

فالمدينة هي دار الهجرة وبها تنزل القرآن وأقام رسول الله(ص) وأصحابه بها، وأهلها هم أسبق الناس بالتنزيل، وبما كان من بيان رسول الله(ص)، ولهذا رأى المالكيون أن عملهم بالاقتداء بعلماء أهل المدينة في أقوالهم وأفعالهم حجة، وقدمَّوا ذلك على القياس وعلى خبر الحديث الواحد، وفي كتاب الإمام مالك إلى الليث بن سعد الفقيه المصري:« إن الناس تبع لأهل المدينة التي إليها كانت الهجرة، وبها تنزل القرآن»[37].

وقد اهتمت المدرسة المالكية المغربية السنية عموماً بهذا المنهج، وسار عبد الله بن ياسين وفقهاء الدولة المرابطية عليه، ولم يرضوا بغيره بديلا.

د –قول الصحابة:

حيث جعل المالكية قول الصحابي الذي لا يعرف له مخالف حجة، واعتمدوا في ذلك على ما ذكره الإمام مالك في الموطأ، حيث اعتمد في الكثير من فتاواه على العديد

من أقوال الصحابة الذين هم أعلم بالتأويل.

هـ– المصالح المرسلة:

اعتبرها المالكية دليلاً شرعياً ومارسوها ممارسة عملية في الحياة، وأصَّلوا لها أصولاً في جلب المنفعة ودفع المفسدة، وقاسوا بها الأمور التي لم يشهد لها الشرع بإبطال ولا باعتبار، لأن تكاليف الشريعة ترجع إلى حفظ مقاصدها في الخلق، والمقاصد إما ضرورية كحفظ الدين والنفس والنسل والمال والعقل، وإما حاجية تؤدي إلى رفع الضيق والمشقة، وإما تحسينية تتعلق بمكارم الأخلاق.

و– القياس وسد الذرائع:

فأما القياس فيعد من الأصول المنهجية التي سار عليها عبد الله بن ياسين وربى عليها أتباعه، وسد الذرائع فقد سار عليه ابن ياسين في منهجه في تأصيل أصول فقه مذهبه، وسار على نهج فقهاء المالكية في الاقتداء بالإمام مالك رحمه الله الذي كان الأكثر في العمل بسد الذرائع حتى اعتبر بعض العلماء العمل بها من خصوصيات مذهبه[38].

7– السياسة التي اتبعها ابن ياسين في سبيل تحقيق أهدافه:

اعتقد عبد الله بن ياسين أن قبائل الملثمين خرجت عن تعاليم الكتاب والسنة، وما دامت قد أحلت ما حرم الله وظَّلت على تقاليدها القديمة كان لزاماً عليها أن تدخل في زمرة المرابطين، فتنضوي تحت لوائهم وتدخل في دعوتهم، وأن تتطهر من آثامها وتسلم إسلاماً جديداً، وأن تبايع على الكتاب والسنة، وتعمل على إحياء تعاليم الإسلام ونشر مبادئه.

وكان على كل فردٍ يريد أن يدخل في زمرة المرابطين، أن يخضع للالتزامات القاسية التي فرضها عبد الله بن ياسين على أتباعه في رباط السنغال. وهي أن يكفر المريد عن خطاياه السابقة ويحاسب عليها، فيضرب بالسياط حد السارق والزاني وشارب الخمر؛ أما من سالم وأسلم وتطهر راضياً فله ما للمرابطين وعليه ما عليهم، أما من أبى واستكبر فليس له إلا السيف يحكمه المرابطون في عنقه[39].

وكان ابن ياسين يجمع الخارجين عن دعوته من المعاندين والمشركين ويحكم السيف في رقابهم، وربما كان مضطراً إلى اتخاذ مثل هذه الإجراءات، وأنه لم يعمد إليها حباً في إراقة الدماء وإنما من أجل أهداف سامية عزم على تحقيقها بالسلم أو بالحرب، وهو ما لم يعجب معلمه الأول الفقيه وجاج بن زللو الذي أخذ عليه إفراطه في إراقة الدماء وعمله على فرض الإسلام بالسيف[40].

فهو لم يتصور أن تلميذه الفقيه المربي سيتجاوز هذا الدور وسيصبح صاحب رسالة ومذهب في الحياة، كما أنَّ عمده إلى السيف كان بعد أن خابت سياسة المسالمة، ولخوض ميدان الجهاد في سبيل نشر الإسلام، ورفع راية الملثمين وإتمام وحدتهم، ولم ينكر ابن ياسين استعمال هذه السياسة من أجل تحقيق أهدافه[41].

وفي إعتقاده كان ابن ياسين يظن أنه حين لجأ إلى القوة لم يأثم ولم يخطئ، فقد كتب إلى معلمه يقول: (أما إنكارك علي ما فعلت، وندامتك على إرسالي، فإنك أرسلتني إلى أمةٍ كانت جاهلية، يخرج أحدهم ابنه أو ابنته لرعي السوام، فيعزبان في المرعى، فتاتي المرأة حاملاً من أخيها ولا ينكرون ذلك، وليس دأبهم إلا اغارات بعضهم على بعض، وقتل بعضهم البعض ولا دِيَةَ عندهم من الدماء، ولا حرمة عندهم للحريم ولا توقى بينهم في الأموال، فأخبرتهم بالمفروض عليهم والمسنون لهم والمحدود فيهم، فمن قبل واليته، ومن تولى أرديته، وما تجاوزت حكم الله ولا تعديته. والسلام)[42].

كما أن عبد الله بن ياسين لم يحكم السيف وحده، بل كان يلجأ إلى وسائل أخرى لتأليف قلوب المسلمين الجدد وترغيبهم في الدعوة الجديدة حتى يؤمنوا بها إيماناً صادقاً، كإسقاط المغارم والمكوس والغاء الضرائب الجائرة التي كان يفرضها الحكام على الرعية، واكتفى بما أوجبه الشرع في ذلك من زكاة وعشر، وفرض على الأغنياء الصدقات للفقراء[43]، وقسَّم الغنائم والأسلاب فجعلها فيئًا للمرابطين، وأقام بيت مال للمسلمين[44].

ولم يغفل ابن ياسين أمر الدعاية للدولة الجديدة ونشر أخبارها بين الناس، فكان يبعث أموال الزكاة والأعشار إلى طلبة المصامدة[45]، وفقهائها وقضاتها ومحتاجيها هذا من جانب، ومن جانب آخر فقد واصل رسالته في تعليم الناس حتى خلق في الصحراء جواً من العلم والمعرفة، وأدى ذلك إلى خلق جيل من الفقهاء الصنهاجيين عرفوا بالصلاح والورع والتقوى من أمثال العالم الفقيه لمتاد بن نصير اللمتوني الذي كان يضرب المثل بفتياه في الصحراء[46]، وميمون بن ياسين الصنهاجي اللَّمتوني الذي رحل إلى الأندلس محدثاً وراوياً، بل إن أمراء

المرابطين أنفسهم قد أخذوا بنصيب وافر من العلم الذي بثه عبد الله بن ياسين بينهم[47].

وبهذه السياسة استطاع ابن ياسين أن يسمو بالمرابطين الذين كانوا يعيشون في بيداء الجهل، ويعتمدون على السلب والنهب إلى عصبة مجاهدة غايتها الدفاع عن الدين الإسلامي وديارة وأهله.

وبفضل هذه الصفات الشخصية التي كان يتمتع بها وسيرته الطيبة، واصطناع التقشف وإذلال النفس بكثرة الصيام[48]، وقوة الحجة، والقدرة على التأثير في سامعيه وعلمه الغزير، تمكن ابن ياسين من قلوب أصحابه، وليس غريباً أن ينظر إليه المرابطين كفقيه مصلح أو زعيم، بل نظروا إليه على أنه ولي من أولياء الله وأخذوا ينسبون إليه الخوارق والمعجزات، تحفظ

أجوبته وفتاويه فلا يعدِل القوم عنها، وظَلُّوا بعد وفاته لا يقدمون أحداً للصلاة ممن لم يصلي خلفه ونعم بصحبته[49]، وظَّل قبره يحج إليه الناس من كافة الجهات متبركين به[50].

وكخلاصة لهذا المقال نقول أن اختيار عبد الله بن ياسين للقيام بدعوة المرابطين كان موفقاً إلى حد كبير، كونه أعرف الدعاة بلغة وعادات وأعراف قومه، لذا نجده قد سار في دعوته لقبائل الملثمين الصنهاجية سيرة حسنة نقية، فتدرج بهم من مرحلة التعريف بالإسلام إلى مرحلة التكوين، ثم التنفيذ الممهد لمرحلة التمكين، الذي تحقق بعد استشهاده على يد الأمرين أبو بكر بن يحي اللمتوني، والقائد يوسف بن تاشفين وأبنائه من بعده، الذين واصلوا من خلال فتوحاتهم في بلاد المغرب وجهادهم بالأندلس، دورهم في دعم المسلمين وتثبيت الإسلام بهاته المناطق.

الهوامش:

(1) البكري ، أبي عبيد، المغرب في ذكر بلاد إفريقية والمغرب. دار الكتاب الإسلامي القاهرة. د(ط٨ س). ص165./ ابن الخطيب، لسان الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن سعيد، الحلل الموشية في ذكر الأخبار المراكشية، تص: البشير الفورتي، مطبعة التقدم الإسلامية، تونس، ط1، د(س). ص9./الصلابي، علي محمد، صفحات مشرقة من التاريخ الإسلامي في الشمال الإفريقي، دار ابن الجوزي، القاهرة ، ط1، سنة2007. ص153.

(2) الإمام الكبير العلامة أبو عمران الفاسي موسى بن عيسى بن أبي حاج البربري الغفجومي نسبةً إلى غفجوم بطن من زناته، وهو شيخ المالكية بالقيروان، وتلميذ أبي الحسن القابسي، دخل الأندلس وأخذ عن عبد الوارث بن سفيان، وحج عدة مرات، وأخذ علم الكلام ببغداد عن ابن الباقلاني، وقرأ على الحمامي، وكان إماماً في القراءات، بصيراً بالحديث، رأساً في الفقه، تخرج عنه خلق كثير في المذهب، توفي في الثالث عشر رمضان سنة ثلاثين وأربع مئة وله اثنتان وستون سنة. أنظر: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، للإمام الحنبلي الدمشقي، تح: محمود الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق، ط1، سنة 1979. ج5، ص153.

(3) بلدة نفيس: من بلاد السوس تقع قرب أغمات (بالمغرب الأقصى) يسكنها قبائل من البربر أكثرهم من المصامدة، كانت موجودة أيام البكري وقد ذكرها في كتابه (المغرب في ذكر بلاد إفريقية والمغرب)، ص160.أنظر: الناصري ، أبو العباس أحمد بن خالد. الاستقصا لدول المغرب الأقصى، تح: ولدي المؤلف جعفر ومحمد الناصري، دار الكتاب، الدار البيضاء، المغرب، طبعة1954.د(ط). ص6.

(4) النويري شهاب الدين، نهاية الإرب في فنون الأدب، تح: عبد المجيد ترحيني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، سنة2004، ج24، ص140.

(5) الناصري، المصدر السابق، ج2، ص ص7.5./ المبرد، أبو العباس محمد بن يزيد، الكامل في اللغة والأدب، تح:محمد أحمد الدالي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، عام1993م. ج8، ص328./ ابن أبي زرع، أبو الحسن علي بن محمد بن أحمد بن عمر الفاسي. الأنيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس، تصحيح يوحنا تورنبرغ، طبعة أوبسالية، عام1917.د(ط). ص78.

(6) ابن الأثير أبي الحسن علي بن أبي الكرم الجزري، الكامل في التاريخ، مر: محمد يوسف الدقاق، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، سنة1987، ج8، ص328.

(7) الناصري، المصدر السابق، ج2، ص7./ ابن الخطيب، المصدر السابق، ص9./ ابن عذاري المراكشي، أبو العباس أحمد بن محمد. البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، تح: إحسان عباس، دار الثقافة، بيروت، ط3، سنة1983.ج4، ص8.

(8) ابن الأثير، المصدر السابق، ج8، ص328./ النويري ، شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب، نهاية الإرب في فنون الأدب، تح: عبد المجيد ترحيني ، دار الكتب العلمية، بيروت ، ط1، سنة2004 ، ج24 ، ص140.

(9) ابن أبي زرع، المصدر السابق، ص78.

(10) الناصري، المصدر السابق، ج2، ص8.7.

(11) ابن الأثير، المصدر السابق، ج8، ص328.

(12) ابن عذاري المراكشي، المصدر السابق، ج4، ص9.

(13) سورة آل عمران، الآية: 142.

(14) ابن أبي زرع، المصدر السابق، ص79.78.

(15) نفس المصدر، ص79./ الناصري، المصدر السابق، ج2، ص8.7.

(16) الناصري، نفس المصدر، ج2، ص8.7./ ابن أبي زرع، المصدر السابق، ص79.

(17) ابن أبي زرع، نفس المصدر، ص79.

(18) الناصري، المصدر السابق، ج2، ص8.

(19) ابن أبي زرع، المصدر السابق، ص79.

(20) الناصري، المصدر السابق، ج2، ص9.8./ ابن أبي زرع، المصدر السابق، ص79.

(21) نذكر هنا أن رسول الله(ρ) حين بدأ الدعوة لوحده ولاقى من الصعاب ما لا يعد ولا يحصى، لكن وبفضل من الله عز وجل صارت الدعوة جماعية، وتأسست الدولة الإسلامية بالمدينة. وهنا نلاحظ التشابه بين دعوة نبي العزة عليه الصلاة والسلام، ومسار دعوة ابن ياسين.

(22) الناصري، المصدر السابق، ج2، ص9./ ابن أبي زرع، المصدر السابق، ص79.

(23) سالم أبو القاسم محمد غومة، رسالة ماجستير، تطور المؤسسة العسكرية في دولتي المرابطين والموحدين من(668.415هـ/ 1269.1059م) . جامعة ليبيا ، سنة(2004.2003م)، المقدمة: ص(ح. ط).

(24) الناصري، المصدر السابق، ج2، ص9./ ابن أبي زرع، المصدر السابق، ص80.

(25) الناصري، المصدر السابق، ج2، ص10.9./ ابن أبي زرع، المصدر السابق، ص80.

(26) عبد العالي بلامين، رسالة جامعية بعنوان، مواقف المرابطين في دفع بغي السلاطين، جامعة سيدي محمد بن عبد الله، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، فاس، المملكة المغربية .(1426هـ/2005 م)، ص15.14.

(27) علي الصلابي، المرجع السابق، ص172.

(28) سورة فصلت، الآية:42.

(29) سورة الأنعام، الآية:155.

(30) علي الصلابي، المرجع السابق، ص ص174.172 بتصرف.

(31) سورة آل عمران، الآية:164.

(32) سورة النساء، جزء من الآية:59.

(33) سورة النساء، جزء من الآية: 80.

(34) سورة الحشر، جزء من الآية:07.

(35) سورة الأنفال، جزء من الآية: 24.

(36) علي الصلابي، المرجع السابق، ص185.184.

(37) القطان مناع، تاريخ التشريع الإسلامي (التشريع والفقه)، مكتبة المعارف، الرياض، ط2، سنة1996، ص353.

(38) علي الصلابي، المرجع السابق، ص ص186.185.

(39) حسن محمود، قيام دولة المرابطين (صفحة مشرقة من تاريخ المغرب في العصور الوسطى)، دار الفكر العربي ، القاهرة. د(ط ٨ س). ص155.

(40) النويري، المصدر السابق، ج24، ص42 ./ حسن محمود، نفس المرجع، ص156.

(41) حسن محمود، نفس المرجع، ص156.

(42) النويري، المصدر السابق، ج24، ص143.142.

(43) ابن أبي زرع، المصدر السابق، ص82./ ابن خلدون، عبد الرحمن، تاريخ ابن خلدون المعروف بكتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، سنة 1999. ج6، ص184.

(44) ابن أبي زرع، المصدر السابق، ص80.

(45) حسن محمود، المرجع السابق، ص158./ ابن أبي رزع، نفس المصدر، ص81.

(46) القاضي عياض، بن موسى بن عياض السبتي. ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، تح:محمد بن تاويت الطنجي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب ،ط2، سنة1983.ج8، ص80./ دندش، عصمت عبد الطيف، دور المرابطين في نشر الإسلام في غرب إفريقيا، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، سنة1988 ص144.

(47) حسن محمود، المرجع السابق، ص158.

(48) البكري ، المصدر السابق، ص168./ ابن أبي زرع ، المصدر السابق، ص84.

(49) البكري، المصدر السابق، ص169./ حسن محمود، المرجع السابق، ص166.165.

(50) دفن ابن ياسين بمكان يسمى كريفلة بتامسنا، ولكن يبدوا أن الموحدين قد أخفوا معالمه انتقاماً منه، لكنهم لم يستطيعوا أن يخفوا سيرته التي ظَلَّ الناس يتناقلونها جيلاً بعد آخر. أنظر: حسن محمود، المرجع السابق، ص166.

أرجوزة سيدي محمد بن أحمد بن سيد أحمد البلاوي التيشيتي في أحوال الطرق إلى الحج

د. حماه الله ولد مايابا، جامعة نواكشوط، موريتانيا

الحج إلى بيت الله الحرام هو خامس أركان الإسلام، لهذا يتوجه المسلمون من كل أصقاع ديار الإسلام مهما بعدت الشقة إلى بلاد الحجاز لتأدية هذا الركن العظيم، تلبية لنداء الله عزل وجل في محكم كتابه العزيز:{ وأذن في الناس بالحج يأتوك رجالا وعلى كل ضامر يأتين من كل فج عميق}(1) ولم تكن بلاد الصحراء في هذا الصدد استثناء، بل توجه أهلها منذ دخولهم الإسلام إلى البلد الحرام لأداء الحج؛ يقول د. محمد الظريف: « شكلت أرض الحجاز مطمح أنفس الشناقطة وأهل الصحراء بصفة عامة وبغية آمالهم، فشدوا الرحال إليها وأعملوا المطايا لزيارتها متحدّين كل العوائق التي كانت تعترضهم كأخطار الطريق، وبعد المسافة وضعف ذات اليد وغيرها، فكان بعضهم يحج راجلا، وكانت بعض الخيام تحج بأكملها ولا يبقى فيها صغير ولا كبير. وقد بلغ حبهم لهذه الأرض وتعلقهم بها وشوقهم لزيارتها مبلغا كبيرا، فحج بعضهم إليها مرات متوالية، واختار الكثير منهم الاستقرار بها...» (2).

ويقول ابن المحبوبي: « السمة الغالبة على الشناقطة هي الحرص على أداء فريضة الحج والعمل على تأدية مناسكه. غير أنهم انقسموا طائفتين: طائفة آنست من نفسها قدرة على الحج، فارتحلت إلى أرض الحرم وأدت المناسك حقها، وطائفة لم تستطع إلى ذلك سبيلاً، فاستبدلته بالشوق والحنين واستعاضت منه بالتعلق الروحي. لذلك نصادف لدى أصحابها شوقاً إلى أرض الحجاز شديداً واحتفاء بالقادمين من الحرم كثيراً».(3)

وقد كان للرحلة الحجازية دور فاعل في تاريخ بلاد الصحراء، على المستويين السياسي والمعرفي؛ فرحلة الحج التي أداها الأمير أبو عبد الله محمد بن تيفاويت اللمتوني ولقاؤه بعالم الغرب الإسلامي أبا الحسن علي بن محمد بن خلف المعافري المعروف بالقابسي(403/ 1013) مثلت بداية العلاقة بين فقهاء المالكية في القيروان وأمراء الملثمين «خاصة أن هذه المدينة[القيروان] كانت خلال تلك الفترة مركز تجمع هام للحجاج المنطلقين من كافة أنحاء المغرب الكبير»(4) ثم جاءت رحلة الأمير يحيى بن إبراهيم الكدالي سنة 427 هـ، لتشكل منعطفا حاسما في تاريخ البلاد بل في تاريخ الغرب الإسلامي بصورة عامة، حيث كانت السبب في قيام الدولة المرابطية، فقد خرج هذا الأمير إلى الحج في نفر من قومه، وفي عودته مرّ في طريقه بالقيروان فالتقى بعالم الغرب الإسلامي حينها المشهور أبي عمران موسى بن الحاج الفاسي: (430 /1038) والتمس منه أن يرسل معه أحد العلماء ليعلم قومه دينهم، فوجهه إلى أحد تلامذته في السّوس الأقصى الفقيه وجاج بن زلو اللمطي:(445/1054)، فانتدب هذا الأخير خير تلامذته وهو الفقيه عبد الله بن ياسين:(451/1059) لهذه المهمة (5). كما كانت ضمن العوامل التي أدت إلى النهضة العلمية اللاحقة في البلاد.

ولعله منذ ذلك التاريخ أو قبله انتظم ركب الحجيج الصحراوي الذي سيعرف في عصور متأخرة بركب الشناقطة، وقد كان لكل حاضرة من الحواضر القديمة ركبها السنوي المنتظم، وكان تنظيم هذا الركب من أهم انشغالات جماعة الحل والعقد في هذه الحواضر، من حيث اختيار رئيسه والشروط التي يجب توفرها قبل الانضمام إلى لائحته.

ورغم أننا لا نملك معلومات كافية عن نظام ركب الحجيج السنوي التيشيتي، فإننا لا نعدم ما يفيد بانتظامه، حيث ورد في

حوليات تيشيت: «وفي سنة: 1247/ 1831، مات حجاج تيشيت بإزاء توات»(6) ،

وقد كان الحجيج من بلاد الصحراء يمر غالبا عبر ثلاث طرق ، مع أخذ تبدل المسالك في الاعتبار، إذ هو أحد السمات البارزة للصحراء، ولعل أهم هذه المسالك المحور الغربي؛ يقول د. محمد المختار ولد السعد: « الطريق الأوسط من المحور الغربي المعروف بالطريق اللمتوني المألوف منذ الفترة الوسيطة والذي كان مهيمنا على المبادلات عبر الصحراء في القرنين 11 و12 بفعل عوامل من أهمها تفاعلات الثورة المرابطية، قبل أن يتراجع لصالح المحور الأوسط الرابط بين النيجر وتلمسان عبر توات فيما بين ق 13 و16م، ليعود إلى الانتعاش مع بداية القرن 17 ويظل صلة الوصل الأساسية عبر الصحراء بالنسبة لبلاد شنقيط حتى بداية القرن العشرين»(7).

ولعل ثالثها ينطلق باتجاه مالي – اتشاد – النيجر لينتهي إلى بلاد السودان.

ويبقى طريق المحور المتوسط: (تيشيت – شنقيط – المغرب) أهم الطرق عبر الصحراء في أغلب تاريخها حتى مطلع القرن العشرين(8). ونفترض أن هذا الطريق قد ظل المعبر المفضل لركب الحجيج التيشيتي رغم خطورته التي ترجمها حادث عطش هذا الحجيج التيشيتي سنة:1247/ 1831، لكن الطريق المتجه إلى بلاد السودان كان له عابروه من التيشيتيين، وقد كان من ضمن التيشيتيين الذين سلكوا هذا الطريق أعلام كثيرون، منهم على سبيل المثال:

– الشيخ العلامة المعروف في بلاد السودان على نطاق واسع بالعلامة محمود التيشيتي، ورغم قلة المعلومات المتوفرة عن هذا الشيخ فإنه من الثابت عنه أنه وصل بلاد السودان في رحلة حج وبعد أن قضى مناسكه مر في طريق الإياب ببلاد السودان فطاب له بها المقام، ومكث فيها مدرسا ومربيا، وهو من كبار شيوخ الإمام محمد المهدي بن عبد الله بن فحل(1258 / 1843) وكان المهدي يجله ويحمله على عنقه(9).

– الشريف الإدريسي سيدي محمد المختار بن عبد الرحمان التيشيتي(ت 1299هـ) استقر ببلاد السودان، وما زال أبناؤه بها إلى اليوم في منطقة معروفة في الشمالية تعرف بالشريف مختار(10).

أما الطرق الأخرى فلا يكاد يعد سالكوها من سكان تيشيت. ويبدو أن ركب الحجيج التيشيتي كان مفضلا لدى كثير من الحجاج من بلاد الصحراء رغم أنه لم يعرف من الشهرة ما عرفه الركب الشنقيطي الذي تسمت باسمه البلاد كلها، ولعل من أشهر المفضلين للركب التشيتي: الطالب أحمد بن طوير الجنة الحاجي الواداني:(1265/ 1849)، والفقيه محمد يحيى بن محمد المختار الداودي الولاتي: (1259– 1330 / 1841 – 1912)، وقد قدر لكل من هذين الفقيهين البارزين أن يدون رحلته، فكانت بذلك تيشيت هي المنطلق الفعلي لأشهر رحلتين حجازيتين صحراويين هما: رحلة الفقيه الطالب أحمد بن طوير الجنة:(1265/ 1849)، الموسومة برحلة المنى والمنة، وصف فيه الطالب أحمد رحلته إلى الديار المقدسة منذ انطلاقه من مدينة تيشيت يوم الخميس السابع من جمادى الأولى سنة 1245 /1829، إلى أن عاد إلى مدينة وادان سنة 1250هـ/1833م، يقول الطالب أحمد: « خرجنا من تيشيت . جمع الله شتاتنا وشتاتها . يوم الخميس السابع من جمادى الأولى عام خمسة وأربعين ومائتين بعد الألف»(11). والثانية رحلة الفقيه محمد يحيى بن محمد المختار الولاتي، فإن كان منطلقه مدينة ولاته فإنه أقام بتيشيت ثمانية أشهر فكانت بحكم طول تلك المدة هي منطلق الرحلة الفعلي.

أما الفقهاء التيشيتيون فلم نجد منهم من خلف رحلة معروفة، رغم أننا لا نعدم أوراقا من رحلات عدة مبعثرة في مخطوطات

تيشيت(12) ، لم نكد نعرف أصحابها حتى الآن، لكنها بالتأكيد من تأليف علماء بلاد الصحراء، بل من الوارد أن يكون منهم فقهاء تيشيتيون، خصوصا أننا نعلم أن من فقهائها من حج مثل الحاج الحسن بن آغبدي الزيدي الداوودي التيشتي (1065–1123/1655–1711) المعروف بشيخ الشيوخ، الذي حج ومر بمصر وزار جامع الأزهر، ولقي به الشيخ محمد الخرشي:(ت 1101 هـ)، ورد عليه أربعين مسألة في شرحه على مختصر خليل(13).

ومنهم الفقيه حمى الله بن الفقيه محمد بن الفقيه المختار الملقب الشواف المسلمي التيشيتي: (1699/1210)، الذي بعث له صديقه سيدي أحمد بن عبد الله بن المدربي: (1849/1187) رسالة بعد سفره إلى الحج(14). وغير هم من فقهاء تيشيت وأعلامها.

فهل سيكشف مزيد من البحث عن نصوص لرحلات تيشيتية؟

لقد اكتشفنا بالفعل نصا لأحد علماء تيشيت، وهو نص مختلف عن نصوص ومنهج الرحلات المعهودة؛ من حيث الشكل والمضمون، فمن حيث الشكل فقد اختار مدونه أن يجعله في قالب شعري، ونحن نعرف أن أغلب نصوص الرحلات المعروفة كانت نثرا، حيث يضيق النص الشعري عن أغراض الرحلة، أما من حيث المضمون فإن الناظم لم يركز على المشاهد والأحداث والنشاط الشخصي، كما فعل غيره من مؤلفي الرحلات، بل اقتصر على تبيان أحوال طريق الحج من الصحراء وبلاد الغرب الإسلامي، والمصاعب التي يعانيها الحجاج من هذه البلاد خلال رحلتهم، ثم المفاضلة بين الطريقين الجنوبي البري، والشمالي البحري، وبث في ثنايا ذلك جملة من الأحكام والنصائح لمبتغي الحج من هذه البلاد.

هذه الأرجوزة إذا هي التي سنتناول في هذه الورقة.

أولا الْمُؤَلِّف

لقد طالت رحلتنا في البحث عن آثار لهذا الفقيه الضائع الأخبار، حيث لم تشر إليه مصادر التاريخ الثقافي الشنقيطي حسب الإطلاع، وقد كانت الأرجوزة التي بين أيدينا هي أول الإشارات التي نبهتنا إلى وجوده أصلا، وما فتئنا منذ تلقيناها نبحث عنه لكننا لم نكد نأب من رحلة بحثنا التي دامت سنين عديدة بسوى بضع معلومات نرجو أن يكون نشرها مقدمة لإكمالها من طرف باحثين آخرين:

قال ناسخ الأرجوزة «هذه القصيدة للشيخ سيدي محمد بن أحمد بن سيد أحمد البلاوي التيشيتي الحاج»(15).

وقد ورد في حوليات تيشيت: «وفيه[1258] طلع سيدي محمد بن أحمد بن سيد أحمد قاصدا الحج»(16) وقد رجحنا أن المعني هو صاحب الأرجوزة نفسه بأدلة أوضحها تركه لهذا الأثر الدال على حجه.

أما الفقيه محمدي بن سيدي عثمان الولاتي: (1918/1337) فقد قال في رحلته المعروفة: « فالحق قول الشيخ سيدي محمد التيشيتي البلاوي في قصيدة له ذكر فيها ركوب البحر إلى أن قال فيه:

فإنهـــــــــا في البحـــــــــــر كالبنيـــــــــان واســـــــتثن مـــــــن ذا ســـــــفنَ الـــــــدخان

فعلم من هذا أن السفر في البر والبحر مستويان في الجواز. »(17)

ومن يدل استشهاد الفقيه محمدي بصاحب الأرجوزة بأمرين أن الرجل معروف حينها ومشهور بالفقه إلى درجة الاستشهاد به.

وقد ورد في حوليات تيشيت في حوادث 1283 : «وتوفي محمد الأمين بن أحمد بن سيدي أحمد البلاوي، الماهر بكتاب الله العزيز»(18) ، ويبدو أن المعني شقيق صاحب الأرجوزة.

وتأكد لنا أثناء البحث أن المؤلف ينتمي إلى بيت علم بلاوي تيشيتي أصيل ما زالت له آثار وذكر في وثائق بتيشيت(19) ، وكان بعض أفراده هناك إلى وقت قريب(20).

وهذا البيت البلاوي أحد البيوتات الداودية التي امتهنت العلم ، ولعبت دورا كبيرا في ريادة النهضة الثقافية في بلاد الصحراء عموما وفي حاضرة تيشيت خصوصا، ومن أشهر أعلام هذه البيوتات التيشيتة: الحاج الحسن بن آغبدي الزيدي الداوودي التيشتي (1065–1123/1655–1711) المعروف بشيخ الشيوخ، حيث تمر به أغلب أسانيد علماء المنطقة(21). وابنه سيد محمد الذي كانت له رياسة تيشيت في عصره (22). وصهره الأول وخال الثاني سيدي محمد بن موسى بن إبجله الزيدي الداودي التيشيتي: (1117/ 1705)، وابنه الطالب أحمد صاحب الوفيات التي نظمها على روي الفشتالية، وغيرهم كثير.

وقد وصلت مجموعة أبناء بلَّه (قبيلة المؤلف) إلى أحواز تيشيت خلال القرنين 10 و11، هـ 16 و17م،(23) وأول من سكن منهم في حاضرة تيشيت أعلي بن أعمر الأبيض(24) لكن أعدادهم ستتزايد في الحاضرة، وسيتعاظم نفوذهم منذ سنة 1195/ 1790، ليخرجوا تحت نيران الحرب التي اشتعلت بتيشيت، ما بين سنة 1262–1267/1845–1850، ويؤسسوا قريتهم آغريجيت (نحو30كم جنوب شرق تيشيت)، ومن مشاهير زعماء هذه المجموعة اعلي بن أعمر بن أعبيد مؤسس تجمع بني بله في الحاضرة؛ وابنه إبراهيم بن أعلي بن أعمر بن أعبيد ، الذي أخرج مجموعة أبناء أبي فائدة المتنفذة من تيشيت وحل محلهم في النفوذ، ونمت دولته نماء لا كفاء له على حد تعبير محمد صالح بن عبد الوهاب في الحسوة؛ وقد عرفت هذه المجموعة بكثرة عبادها وزهادها ومنفقيها في سبيل الله وحجاجها إلى بيت الله الحرام حتى تسمى منهم فرع باسم "الحجاج" لكثرة أعدادهم ضمن الحجيج السنوي.

فالمؤلف إذن هو سيدي محمد بن أحمد بن سيد أحمد البلاوي التيشيتي، وقد كان حيا سنة 1842/1258، وهي السنة التي حج فيها حسب حوليات تيشيت، وهو من أعلام بيت آل أحمد بن سيدي أحمد المتقدم الذكر، ويبدو أنه اشتهر قبل حجه، حيث خصصته الحوليات بالذكر دون بقية الحجيج، كما أثنت على شقيقه محمد الأمين وحلته بالقول: (العارف بكتاب الله العزيز)، وهو إلى ذلك فقيه مشارك، كما دل على ذلك وصف الفقيه محمدي بن سيدي عثمان السابق له بـ"الشيخ"، وهي صفة لا يصف بها مثل محمدي إلا من نال درجة كبيرة من العلم أو التصوف، ويستشف كذلك من منظومته أنه من أهل العلم حقا.

ثانيا التعريف بالأرجوزة

الأرجوزة التي بين أيدينا تتألف من سبعة وخمسين بيتا على خلاف في بنية البيت الرجزي لن نطيل به هنا.

وقد خصصها الناظم لوصف طريق الحج وأحوالها وما يعانيه الحاج فيها، وقسمها ضمنيا إلى طريقين:

أولا الطريق البري السوداني ، واستهل المنظومة به وبتحذير الحاج منه، ويبدو أنه كان مفضلا لدى كثير من حجاج الصحراء، وقد حصر الصفات التي جعلته يحذر منه في:

- ✓ كثافة الغطاء النباتي، الذي يعيق السير المنتظم، خصوصا لدى رجال الصحراء الذين لا يألفون مثل تلك الغابات الكثيفة، والمليئة بالأشجار والأعشاب والحشائش.

- ✓ كثرة المياه والبرك والمجاري والمستنقعات والأنهار، وهي أمور كلها تعرقل السير، وتضر بالصحة، ولم يتعودها الإنسان الصحراوي.
- ✓ الحشرات الضارة بالإنسان مثل: البعوض والبق والنمل... وغيرها من الحشرات التي لا يألفها صاحب النظم.
- ✓ انعدام الطعام المألوف لدى المسافرين، حيث هناك أطعمة خاصة، لم يعرفها من قبل وينقصها الملح والإدام.
- ✓ انعدام معرفة أهالي تلك الجهة للغات المسافرين، حيث تنحصر وسيلة التواصل في الإشارات، ويؤدي ذلك بالضرورة إلى صعوبات بالغة قد تترتب عنها مخاطر صعبة.

وبعد هذه الأوصاف المنفرة كلها يعود الناظم ليعترف بأنها رغم ذلك يتوفر فيها من الوسائل ما لا يتوفر في غيرها، مثل:

- ➢ توفر الأمن؛
- ➢ رخص الزاد؛
- ➢ وتوفر وسائل النقل(المركب).

لكن الناظم يعود لينفر منها بسبب ما يتطلبه تحصيل هذه الأمور من متاعب، وخص منها:

- ❖ تجدي الأمراء الذي اعتبره سببا كافيا لعدم أفضليتها، وهذا يدل على نفور طبع المؤلف من السؤال ومد اليد للغير؛
- ❖ ركوب الثيران والحمير، وهي دواب غير مألوفة للركوب عند القوم، خصوصا لأصحاب الشأن، رغم أن أحدهم قال:

على العير نعم السير إن عزت الإبل وشد إكاف كاف إن فقد الرحل

وإن فقدا فالثور صاغ ركوبه لبعض الزوايا فالبراثن فالنعل

- ❖ وتناول مأكولات غير شهية عند المؤلف، مثل اللوبيا والذرة المقلية والسمن المتعفن أحيانا.

وحدد مسافة هذه الطريق من حاضرة تيشيت إلى بلاد الحرم، بالزمن الذي تستغرقه، وهو ثمانية أشهر ، وحدد منتصفها مكانيا ببرقة، وهي الجزأ الشرقي من الليبيا الحالية.

ثانيا الطريق البحري الشمالي الذي اعتبره أشد خطرا وأدعى لترك المروءة، بل لتضييع أركان الصلاة التي لا تتأتى في السفن الشراعية التي يبدو أنها هي أغلب ما يركبه الحجاج، لسهولة تكليفها المادية، وهنا يصرح المؤلف بالحكم الفقهي للحج بهذا الطريق، فيعتبره غير جائز، بل حراما لجملة تلك الأسباب المبينة سابقا.

غير أنه يعود ليستثني من ذلك السفر بالسفن البخارية التي يعتبرها خالية من تلك العوائق التي تسبب عدم جواز الحج، مع الإشارة إلى ما ينغص متعتها من المسافرين الذين حدد منهم، الريفيين المغاربة، وهم سكان المنطقة الشمالية من المغرب المحاذية للبحر الأبيض المتوسط.

وقد خلل المؤلف أرجوزته ببعض الأحكام الفقهية، خصوصا هل يجوز الحج لسكان بلاد الصحراء لما ينالهم من مخاطر ومهالك وما اعتبره محرمات شرعية ؟ وهل هذا مسقط لهذه الشعيرة الإسلامية العظيمة؟

وصف النسخة المعتمدة

اعتمدت في هذا التحقيق على النسخة الوحيدة المتوفرة حتى الآن من هذه الرحلة؟

ومصدرها مكتبة آل فاضل الشريف بتيشيت وتقع في خمس صفحات من الحجم الصغري. وهي بخط صحراوي مدمج جميل، وهي سليمة الورق، «هذه القصيدة للشيخ سيدي محمد بن أحمد بن سيد أحمد البلاوي التيشيتي الحاج» وآخرها:«تمت بحمد الله وحسن عونه والحمد لله رب العالمين».ولم يذكر ناسخها نفسه.

الهوامش:

(1) – (سورة الحج؛ الآية:27)

(2) – د. محمد الظريف، محاضرة ألقاها في ندوة الرباط الثانية 2009، بعنوان: "الائتلاف والاختلاف في الرحلات الحجية الشنقيطية والصحراوية"

(3) – الأستاذ محمذن بن أحمد بن المحبوب "الرحلات الشنقيطية صوب الجزيرة العربية"، ع27 ، ص. 247.

(4) – النابي ولد الحسين، صحراء الملثمين: 93، المدار الإسلامي – 2007.

(5) – ابن أبي زرع، الأنيس المطرب، بروض القرطاس من أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس، دار المنصور للطباعة والوراقة، الرباط،1973،ص: 123.

(6) حوليات تيشيت: حوادث 1247، مخطوطة، نسخة شخصية.

(7) – محمد المختار ولد السعد، مسالك القوافل ودورها في التواصل الثقافي بين طرفي الصحراء خلال القرن 19، قراءة في رحلة الولاتي، حوليات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، ع 3 ، س 1992..ص 91.

(8) – محمد المختار ولد السعد، مسالك القوافل ودورها في التواصل الثقافي بين طرفي الصحراء خلال القرن 19، قراءة في رحلة الولاتي، مقال منشور في حوليات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، العدد 3 ،سنة 1992..ص 91

(9) – إبراهيم الدلال، ملامح من العلاقات الثقافية والدينية بين السودان وبلاد شنقيط، مقال مرقون، لدينا منه نسخة.

(10)– مجلة جماعة الوحدة الإسلامية التجانية الرسالة السادسة للسيد محمد الحافظ التجاني المصري، رمضان سنة 1355هـ نوفمبر 1936م دار الصاوي للطبع والنشر والتأليف.

(11) – وقفت بمكتبة آل المحمد بن حمى الله على أرواق من رحالات مختلة، لا يخفى أن أصحابها من سكان الصحراء، لكني لم أوفق بعد في العثور على ما يعرف منه أصحابها.

(12) – جمعها الشريف حمى الله بن أحمدو بن الإمام وهي موجودة مخطوط في مكتبة أهل محمد بن الإمام تحت رقم :223

(13) – جمعها الشريف حمى الله بن أحمدو بن الإمام وهو موجود مخطوط في مكتبة أهل محمد بن الإمام تحت رقم :223

(14) مدينة تيشيت رسائل وأشعار من القرنين 12 و13 الهجريين، د. حماه الله ولد ميابى، مطبعة دار الفكر، 2012.

(15)– صالح بن عبد الوهاب، الحسوة البيسانية في الأنساب الحسانية، نسخة شخصية.

(16)– انسخة شخصية من المخطوطة.

(17)– نسخة مخطوطة من رحلة محمدي بمكتبة آل المحمد بن حمى الله بتيشيت.

(18) – انسخة شخصية من المخطوطة.

(19) – اطلعت على وثيقة لتقسيم تركة دور آل أحمد الولي، وفيها تحدها من الشمال دار آل أحمد بن سيدي أحمد.

(20) – آخر من كان منها هناك عائشة بنت أحمد بن سيدي أحمد توفيت رحمها الله تعالى في أواخر الثمانينات من القرن الماضي.

(21) فتح الشكور: 41.

(22)أحمدو الصغير بن حمى الله المسلمي التشيتي، فتح القدوسفي إبطال أسس المكوس، مخطوط نسخة بحوزتنا: 17.

(23) – بول مارتي، القبائل البيضانية، تعريب: محمد محمود بن ودادي، بلا تحديد للطبعة، ولا مكان وتاريخ النشر، 272.

(24) فتح القدوس: 16– 17.

الأرجوزة

يـــا طالـــب الحـــج مـــن الســـودان ... لا تغـــــترر بـــــالزور والبهتـــــان
إذ كـــل مـــا تســـمع مـــن مـــديح ... طـــريقهم لـــيس علـــى الصـــحيح
لأنهـــا قـــد زخرفـــت بالكـــذب ... فصـــيرت مثـــل نضـــار الـــذهب
والحـــق أنهـــا مـــن الأشـــجار ... مملـــوءة والنمـــل والغبـــار
والبـــق والبـــاعوض والأســـحار ... والغـــر والســـيول والأنهـــار
وإن تســـل عـــن طولهـــا فهـــي ثمـــان ... مـــن الشـــهور باتضـــاح وبيـــان
ونصـــفها برقـــه وذا قـــد حـــددا ... لكـــل مـــن مـــن عنـــد تيشـــيت بـــدا
لكـــن نصـــفها الأخـــير أفضـــل ... فقـــل لـــه نعـــم وبـــئس الأول
إذ جـــل مـــا بـــه القـــرى عنـــدهم ... دقيـــق دخـــن فيـــه مـــاء شـــبم
ولا تـــرى ملحـــا ولا طعامـــا ... فـــيهم يواتيـــك ولا إدامـــا
إذ الإدام هجلـــــزا و مثلـــــه ... والملـــح غـــات لا يســـوغ أكلـــه
ولســـت تقضـــي مـــنهم أوطـــارا ... حـــتى تشـــير لهـــم مـــرارا
وربمـــا تجـــد مـــن لا يفهـــم ... إشـــارة فهـــو الكثـــير مـــنهم
والمـــال لا تعطـــاه مـــن أمـــير ... حـــتى تـــذوق ألم الســـعير
ومـــع ذا تهـــدي لـــه مـــالا ومـــا ... عنـــدك مـــن مـــروءة لتكرمـــا
وإن عـــدمت مـــرض الأبـــدان ... لا تعتـــدمن مـــرض الجنـــان
لكـــن هـــذي صـــفة ليســـت تـــزول ... عـــن الغريـــب أينمـــا جـــال تجـــول
لكنهـــا أكثـــر أمنـــا وأقـــل ... ضـــررها مـــن غيرهـــا مـــن الســـبل
والـــزاد ســـهل والركـــوب أســـهل ... لكـــن بحـــال لـــيس عنـــدي يحمـــل
لأنـــه لـــو كنـــت ذا قنطـــار ... لا بـــد مـــن ثـــور ومـــن حمـــار
وأكـــل لوبيـــا وقلـــي الـــدخن ... أو ذرة وأكـــل سمـــن عفـــن
والحـــج لا يجـــب بـــل لا يمكـــن ... بحـــال الجـــواز فيـــه بـــين
إلا لأهلهـــا لمـــن مـــنهم ســـلك ... طريـــق مصـــر وســـواكن تـــرك
إلا فـــلا بـــد لـــه مـــن تـــرك ... ركـــن مـــن الصـــلاة خـــوف الهلـــك
لأن لجـــة البحـــار تمنـــع ... مـــن القيـــام اللـــذ عليـــه أجمعـــوا
وتوقـــع الإنســـان في أي غـــرر ... ودهـــش حـــتى المـــروءة يـــذر
يخـــرج للغـــائط والمبـــال ... والنـــاس حولـــه ولا يبـــالي
بشـــمهم رائحـــة أو بســـماع ... صـــوت وذا فعـــل قبـــيح لا يطـــاق

وإن يقـــــم للبـــــول أو للمقـــــترى ... يـــــرده النـــــاس رجـــــوع القهـــــرا
فكـــل مـــن مـــررت بـــه يقـــول لـــك ... إليـــك عنـــا عـــد فـــلا ســـبيل لـــك
فيكثـــــرون هرجـــــا ولغطـــــا ... وربمـــــا ترجـــــع حـــــتى تســـــقطا
وإن يكـــــن بفتنـــــة قضـــــاء ... حاجـــــة الإنســـــان انتفـــــى الحيـــــاء
وكـــــل مـــــا جـــــر إلى حـــــرام ... فهـــــو محـــــرم لـــــدى الإمـــــام
فـــــالبحر لا يركبـــــه إلا الـــــذي ... ليســـــت لـــــه مـــــروءة فلينبـــــذ
وإن تكـــــن لا بـــــد مـــــن أن تركبـــــه ... مـــــع غـــــير أهـــــل الريـــــف والغـــــرب اركبـــــه
واتركـــــه عنـــــك مـــــع هـــــؤلاء ... فهـــــم مســـــيئون بـــــلا امـــــتراء
واســـــتثن مـــــن ذا ســـــفن الـــــدخان ... فإنهـــــا في البحـــــر كالبنيـــــان
ليســـــت تـــــرده الريـــــاح ردا ... ولا تهزهـــــا هزيـــــزا شـــــدا
ولا تضـــــيع غالبـــــا فيهـــــا الصـــــلاة ... لعظمهـــــا ووســـــعها مـــــع الثبـــــات
فـــــلا يحـــــس راكـــــب بســـــيرها ... وســـــط البحـــــار لا ولا مـــــن ضـــــيرها
والـــــريح إن تقـــــف تســـــر وتجـــــري ... في البحـــــر جـــــري القاصـــــفات الـــــبر
لكـــــن ركوبهـــــا بغـــــير مـــــال ... يعطـــــى كثـــــيرا قـــــل مـــــن المحـــــال
وليحـــــذرن مـــــن حـــــج أن يلتزمـــــا ... شـــــيئا لغـــــيره ولـــــو جرعـــــة مـــــا
لأنهـــــا طويلـــــة وأنـــــت ... والحـــــادث الـــــذي لـــــه التزمـــــت
ملازمـــــان للتغـــــير ومـــــا ... يســـــوء كـــــلا منكمـــــا عنـــــدكما
لا بـــــد مـــــن أن يقـــــع الفـــــراق ... بينهمـــــا أو يقـــــع الشـــــقاق
لأن مـــــن ســـــلكها ولـــــو معـــــا ... أخيـــــه لـــــلأب والام وقعـــــا
لـــــه خـــــلاف يوجـــــب التفرقـــــا ... فـــــلا ترافـــــق أحـــــدا وأطلقـــــا
فيهـــــا ســـــوى ابنـــــك وإن ترتفـــــق ... مـــــع غـــــيره فـــــاجزم علـــــى التفـــــرق
وذا مـــــن الخـــــبر شـــــاهدناه ... فينـــــا وغيرنـــــا وجربنـــــاه
وإن تـــــرد ســـــلامة مـــــن البلـــــل ... وكثـــــرة النـــــدى وكثـــــرة الوحـــــل
وكثـــــرة المـــــرض فـــــاخرج في طلـــــب ... حجـــــك في الشـــــتا تصـــــل إلى العـــــرب
وأرضـــــهم مـــــن قبـــــل جـــــيء المطـــــر ... وتســـــتريح مـــــن بـــــلاد الضـــــرر
واحـــــذر إذا مـــــا احتجـــــت للثـــــيران ... مـــــن فحلهـــــا إذ جهـــــده يومـــــان
بعـــــدهما لـــــيس يطيـــــق الســـــفرا ... بحالـــــة ليســـــت عليـــــك ضـــــررا
هـــــذا هـــــو الصـــــحيح لا تبـــــالي ... بغـــــيره مـــــن خـــــبر الجهـــــال

صورة الإفرنج في بلاد الشام خلال القرن السادس الهجري/الثاني عشر الميلادي
رؤية من خلال كتاب النوادر السلطانية لابن شداد

د. عيسى محمود العزام، جامعة العلوم والتكنولوجيا و د. أنور الخالدي، جامعة آل البيت، الأردن

المقدمة:

تعرضت بلاد الشام بين القرنين (الخامس الهجري / الحادية عشر الميلادي – السابع الهجري / الثالث عشر الميلادي) إلى الغزو من قبل الغرب بدعوى من البابا اوربان الثاني بهدف إعادة السيطرة على بيت المقدس مهد المسيح عليه السلام، وقد تمكنوا من السيطرة على فلسطين وجنوب الأردن ومعظم مدن الساحل الشامي، وتركز هذه الدراسة على معرفة وجهة نظر الرأي العام الإسلامي تجاه الغزو الإفرنجي لديار الإسلام، وذلك من خلال الدراسة التحليلية لكتاب النوادر السلطانية لابن شداد الذي يعد شاهد على العصر، وبعض المصادر الإسلامية المعاصرة. وتتناول الدراسة صورة الإفرنج في القتال ، وفنونهم الحربية ومعاملتهم لأسرى المسلمين، وطبائعهم.

ابن شداد هو الفقيه الشافعي بهاء الدين أبو المحاسن يوسف بن رافع ،مؤلف كتاب النوادر السلطانية والمحاسن اليوسفية أو ما يعرف بسيرة صلاح الدين الأيوبي، ولد في الموصل سنة **539**هـ/ **1144**م ونشأ فيها، وتوفي في حلب سنة **632**هـ / **1234**م ، وبرع في الفقه والعلوم ، واشتهر بالحكمة ورجاحة العقل ، لذلك كلف من قبل أتابك الموصل بأكثر من سفارة إلى الخلافة العباسية في بغداد ، والسلطان صلاح الدين الأيوبي ، وفي سنة **583**هـ / **1187**م زار الديار المقدسة في الحجاز لأداء مناسك الحج ، وفي طريق عودته زار دمشق على أمل التوجه منها إلى بيت المقدس ، فاستدعاه السلطان صلاح الدين الأيوبي ، وبالغ في احترامه وإكرامه ، وطلب منه الدخول في خدمته [1]، فلبى طلبه لأنه كما يقول " الله أوقع في قلبي محبته منذ رأيته وحب الجهاد ، فأحببته لذلك " [2] ودخل في خدمته منذ سنة **584**هـ / **1188**م وحتى وفاته سنة **589**هـ /**1193**م ، وقلده قضاء العسكر وبيت المقدس، وخلال صحبته للسلطان جمع له كتاب اسماه (الجهاد) تحدث فيه عن آداب الجهاد في الإسلام ، والآيات القرآنية والأحاديث النبوية الخاصة به مع شرح الغريب منها [3]، كما جمع كتابه المشهور بالنوادر السلطانية تحدث فيه عن سيرة السلطان صلاح الدين الأيوبي وحروبه مع الإفرنج، وأعطى صورة دقيقة عن موقف الرأي العام الإسلامي من الغزاة الإفرنج سواء في حروبهم أو أخلاقهم وطبائعهم أو معاملتهم للأسرى أو المسلمين في البلاد الخاضعة من ديار الإسلام ، واتصالاتهم مع القوى الإسلامية في بلاد الشام، واعتمد في تأليفه للكتاب على الرواة الثقة، ومشاهداته من خلال صحبته للسلطان صلاح الدين الأيوبي [4] .

أولاً: صورة الإفرنج في القتال وفنونهم الحربية

إن علاقات المواجهة الحربية تنعكس على لغة ومشاعر الأهالي، وتكون واضحة في لغة الخطاب اليومي، وبذلك نلاحظ أن ابن شداد وجميع مؤرخي الإسلام المعاصرين لفترة الحروب الصليبية أعطوا صورة واضحة عن الإفرنج معبرين عن وجهة نظر الرأي العام الإسلامي بكل وضوح، فقد وصفوا الإفرنج بأنهم غزاة، وأعداء للإسلام والمسلمين، وأعداء لله، وكفار، وطغاة، ومشركين، وذلك لأنهم حشدوا جيوشهم إلى بلاد الشام ، واحتلوا الكثير من مدنها بما فيها بيت المقدس قبلة المسلمين الأولى، وارتكبوا المجازر فيها ودنسوها، وحولوا الكثير من مساجدها إلى كنائس [5] لذلك كان من الطبيعي

وصفهم بتلك الألفاظ التي تعبر عن مدى الحقد والكراهية تجاههم ، فالشعوب على مر التاريخ ترفض الخضوع للغزاة وتنعتهم بأشد الألفاظ القاسية والمعبرة عما يدور في وجدانهم و فكرهم .

فابن شداد يعد شاهد على العصر ،لأنه كان في قلب الحدث من خلال مصاحبته للسلطان صلاح الدين الأيوبي في معظم حروبه مع الإفرنج، فقد وصفهم في كتابه بأنهم غزاه، وأعداء لله والأمة، وأهل كفر وطغيان ،ففي معرض حديثه عن شجاعة السلطان صلاح الدين يقول: " وكان يشارف العدو ويجاوره .....وما رايته استكثر العدو أصلا، ولا استعظم أمرهم قط "[6]، وفي معرض حديثه عن محاولة الإفرنج غزو مصر واحتلالها سنة **564**هـ / **1168**م قال: " فاشتد خوفهم(السلطان نور الدين زنكي صاحب دمشق وقادته)على مصر أن يملكها الكفار " [7]، وعندما اضطر الإفرنج إلى مغادرة مصر قال : "ونصر الله المسلمين .....وظهر على الكفر الإيمان " [8] ووصف المدن الإسلامية الخاضعة لهم بأنها بلاد العدو [9] ، وبعد الانتصار على الإفرنج في معركة حطين(قرب طبرية) في فلسطين سنة **583**هـ /**1187**م قال : " فألقى الله الرعب في قلوب الكافرين .....واحتاط أهل الإسلام بأهل الكفر والطغيان من كل جانب " [10] وعند حديثة عن أمراء الإفرنج وقادتهم كان غالباً يلعنهم [11]. بل يؤكد ابن شداد أن أمراء الإسلام وقادته كانوا يخاطبون المسلمين عند حثهم على الجهاد بان الإفرنج أعداء لله تعالى وللإسلام والمسلمين ، ولابد من طردهم من ديار الإسلام [12]. وهذه الصورة للإفرنج تكاد أن تكون صورة عامة لهم في جميع المصادر والدراسات الإسلامية .

وتحدث ابن شداد عن بعض الفنون القتالية للإفرنج ، فيذكر أن الإفرنج إذا نزلوا بمكان ما ينصبون فيه خيامهم ، ويتحصنون بدقة متناهية " وكان الإفرنج متى نزلوا إلى الأرض أيس المسلمون من بلوغ غرض منهم ؛ لأنهم يحتمون في حالة النزول حماية عظيمة " [13]، وعند الخروج للقتال يقسم الجند إلى ميمنة وميسرة وقلب [14]، أو إلى مقدمة وقلب وساقه [15]، أو يخرجوا للقتال على شكل صفوف [16]، وينضم بعضهم إلى بعض ، ويحمي راجلهم فارسهم [17]، حيث كان الرجالة يلتفون حول الفرسان "كالسور المبني ، يتلو بعضهم بعضاً" [18] ، وعند قتل احدهم يقوم غيره مكانه [19].

وعند حصار أي مدينة كانوا يتناوبون على قتال من فيها ، فقسم من الجند يقاتل ، وآخر يخلد إلى الراحة، فإذا أعيا التعب المقاتلين، حل مكانهم القسم المستريح، وكلما ضعف قسم عاونه الذي يليه، وهم يحفظ بعضهم بعضاً "هذا مع عمارتهم أسوارهم الدائرة على خنادقهم بالرجالة والمقاتلة ليلاً نهاراً ....والقوم على ثبات في ترتيبهم لايتغيرون ولا ينزعجون" [20] .

كذلك تحدث ابن شداد بعض طبائع الإفرنج القتالية ، منها المشاورة للقتال تكون بين عشرة من كبار قادتهم ،فأي قرار يتخذونه يلتزم به جميع المقاتلة دون نقاش [21] ، وفي ميادين القتال كانوا يسارعون إلى حمل جرحاهم ، و دفن قتلاهم [22] ، وإذا كان بقربهم بحر أو نهر يلقون الجثث فيهما ، حتى لايعلم أعدائهم حجم خسائرهم [23]، ومن عاداتهم إذا عزموا على الارتحال من مكان إلى آخر " أشعلوا نيرانهم " [24].

وكان الإفرنج حريصون على بقاء العلم مرفوعاً في ميادين القتال، فالعلم في وسط المقاتلين مغروس على عجلة كالمنارة العظيمة ،تسحب بواسطة البغال "وهم يذبون عن العلم، وهو عال جداً كالمنارة ، خرقته بياض ، ملمع بحمرة على شكل الصلبان " [25]، والقتال دائماً في النهار، فلا قتال في الليل [26].

وتحدث ابن شداد عن المقاتلين الإفرنج ، فيذكر أن الفرسان والرجالة كانوا يقاتلون بشراسة ، وكانوا يرتدون في القتال ما يعرف بالكبوة (الخوذة) الثخينة ، والزرديات السابغة المحكمة ، بحيث " يقع فيهم النشاب ولا يتأثرون ، وهم يرمون

بالزنبورك فيجرح خيول المسلمين وخيالته ورجالته " [27] ، وأبرز الأسلحة التي يستخدمونها في القتال السيوف والرماح والنشاب والزنبورك والحجارة [28] ، والجروخ الذي بواسطته تقذف النفط والنشاب [29] .

وتميز مقاتلي الإفرنج بالشجاعة، وهم من أكثر المقاتلين احترازاً في الحرب [30] ، فملك الإنجليز ريتشارد قلب الأسد أحد كبار قادة الحملة الصليبية الثالثة (585هـ/1189م-588هـ/1192م) التي قدمت إلى بلاد الشام على أثر سقوط بيت المقدس على يد السلطان صلاح الدين الأيوبي سنة 583هـ/ 1187م وصفه ابن شداد : " بأنه كان شجاعاً باسلاً صاحب رأي في الحرب " [31] ، شديد البأس ، قوي الهمة ، بارعاً في القتال [32] ، كذلك كثيراً ما أشاد بالمركيس صاحب صور الإفرنجي بأنه كان رجلاً عظيماً ذا رأي وباس شديد [33] ، كما يذكر بطولات أحد رجال الإفرنج أثناء حصار عكا سنة 587هـ /1191م فكان يقذف المسلمين ببراعة فائقة و " وقع فيه زهاء خمسين سهماً وحجراً وهو يتلقاها ، ولا يمنعه ذلك عما هو بصدده من الذب والقتال ، حتى ضربة زراق مسلم بقارورة نفط فأحرقه " [34] ، كما يذكر أن بعض النساء الإفرنجيات كان لهن دور بارز في القتال أثناء مهاجمة عكا ،فهناك امرأة كانت ترمي النشاب بشدة بقوس من خشب، وأصابت جماعة من الجند الإسلامي " وتكاثرنا عليها ، وقتلناها ، وأخذنا قوسها ، وحملناها إلى السلطان ، فعجب من ذلك عجباً عظيماً " [35] ، وفي حادثة أخرى يذكر مقتل اثنتين من نساء الإفرنج ، وأسر اثنتين[36] .

وتميز الإفرنج بالصبر في تحمل أعباء السفر، والجوع، وحمل الأثقال والسلاح، والصبر في ميادين القتال على الرغم من قدومهم إلى المنطقة كغزاة، [37] وكانوا يقاتلون اشد القتال في المعارك ، ولا يطلبون الأمان إلا بعد فقدان الأمل بالنصر ، فخوفاً من القتل أو الأسر يسارعون إلى طلب الأمان [38].

وفضيلة أخرى تسجل للإفرنج هي طاعة الوالدة وعدم مخالفتها [39] ، ومن فضائلهم التمسك بالصلاة أثناء القتال " ففي أي مكان ينزل الجند تضرب خيمة كبيرة يجعلونها كنيسة للصلاة فيها " [40] .

ولكن للإفرنج عيوب منها الخدعة سواء في القتال أو تضليل الرأي العام الغربي لكسب الدعم العسكري والمالي، والتعصب الديني ،فكان لاستعادة السلطان صلاح الدين الأيوبي لبيت المقدس سنة 583هـ / 1187م وقع شديد على الإفرنج في بلاد الشام فقد حرموا على أنفسهم كثير من الملاذ كالملابس الجديدة حزناً على سقوط بيت المقدس، "وهم من الصبر في الشقاء والذل والتعب في حال عظيم " [41]، لذلك لجأ أحد كبار قادتهم المركيس صاحب مدينة صور إلى رسم صورة القدس في ورقة عظيمة، وصور فيها كنيسة القيامة ، وفيها قبر المسيح عليه السلام (حسب اعتقادهم) وصور فارس مسلم يطأ قبر المسيح وبعث تلك الصورة إلى الأسواق والمجامع الدينية في أوروبا، مما كان لذلك أثر كبير على رجال الدين ، فسارعوا بالدعوة إلى الجهاد المقدس لنجدة بيت المقدس مهد المسيح عليه السلام " فإنها أصل دينهم ، فهاج بذلك خلائق لا يحصي عددهم إلا الله تعالى" [42].

ومن عيوبهم أيضا الغدر وعدم الوفاء بالعهود ، ففي سنة 579هـ/ 1183م اعترض أرناط صاحب بارونية الكرك الإفرنجية قافلة تجارية كانت قادمة من مصر إلى دمشق ونهبها وأسر رجالها ، وخاطبهم بالقول : " قولوا لمحمدكم يخلصكم " [43] على الرغم من الاتفاق بينهما على حرية تنقل القوافل التجارية بين الجانبين. وفي سنة 587هـ / 1191م أعطى الإفرنج الأمان لمسلمي عكا ، ولكن بعد دخولهم إليها نكثوا الأمان ، وقتلوا زهاء ثلاثة آلاف مسلم [44]، كذلك من عيوبهم قطع الطرق والسرقة [45] .

كذلك كان بعض الإفرنج سيئي الاعتقاد، يرون أن المسيح عليه السلام هو الله تعالى[46]، كذلك كانوا يعظموا صليب الصلبوت، فقد كانوا يخضعوا خضوعاً عظيماً له بعد أن يمرغوا وجوههم بالتراب [47].

كذلك تحدث ابن شداد عن بعض الأسلحة التي كان يستخدمها الإفرنج في القتال، وبخاصة في حصار المدن، وهي آلات عجيبة الصنع غير مألوفة عند المسلمين وهي على النحو التالي:

– الدبابة وهي آلة ضخمة ، ملبسة بصفائح من الحديد " ولها من تحتها عجل تحرك بها من داخل، وفيها المقاتلة حتى ينطح بها السور، ولها رأس عظيم برقبة شديدة من حديد، وهي تسمى كبشاً ، ينطح بها السور بشدة عظيمة، لأنه يجرها خلق عظيم ، فتهدمه بتكرار نطحها " [48] ، ويبلغ وزن حديد الكبش مائة قنطار[49] بالشامي ،ينطح به فيهدم كل مايلاقيه بثقله [50] ، وطور الإفرنج من صناعة الدبابات خلال الحروب الصليبية ، فصنعوا دبابة تتألف من أربعة طوابق لحصار المدن ونقب أسوارها، بل كانت تعلو على الأسوار " الطبقة الأولى من الخشب، والثانية من الرصاص، والثالثة من الحديد، والرابعة من النحاس، وكانت تعلو على السور، وتركب فيها المقاتلة " [51] .

– القبو: وهي آلة حصار ضخمة مكسوة بالحديد ، ولها رأس حاد على شكل السكة التي تحرث بها الأرض الزراعية ، فتدفع إلى السور فتهدم بحدتها وثقلها ، ثم يعمل الجند من داخل القبو على نقب السور [52] .

– الأبراج: وهي مصنوعة من الخشب والحديد ، ومكسوة بالجلود المسقاه بالخل حتى لاتنفذ فيها النار، حيث استخدم الإفرنج أثناء حصار عكا سنة **586**هـ / **1190**م ثلاثة أبراج ضخمة عالية كالجبال " وهي مركبة على عجل يسع الواحد منها من المقاتلة مايزيد على خمسمائة نفر ....ويتسع سطحها لان ينصب عليها منجنيق " [53] . وصنعوا برج بخرطوم " إذا أرادوا قلبه على السور انقلب بالحركات ،ويبقى طريقاً إلى المكان الذي ينقلب عليه؛ فتمشي عليه المقاتلة " [54] ، كذلك استخدموا في الحصار السلالم الهائلة للصعود على الأسوار.

– المنجنيق: وبواسطتها كانت تقذف الحجارة الضخمة على الأسوار لإضعاف بنيانها ، وكان القصف بالمنجنيق أثناء الحصار يستمر ليلاً ونهاراً ، لعدم إفساح المجال للخصم بالراحة [55]. كذلك استخدم الإفرنج في القتال أنواع مختلفة من السفن كالشيني[56]، والطريدة [57]، والمسطح [58]، والبطسة [59] وغيرها من الآلات [60].

ثانياً : صورة الإفرنج في معاملة الأسرى

كان الإفرنج يعاملون الأسرى معاملة قاسية، فالأسرى كانوا يكبلون بالحديد ، ويؤكل لهم العمل في الخدمات الشاقة باعتبارهم عبيد، وفي كثير من الأحيان كانوا يقومون بقتل الأسرى ، وهذا مافعلوه عند اقتحامهم معظم المدن الشامية كمدينة بيت المقدس، ومعرة النعمان [61].

ففي أثناء الصراع الإسلامي الإفرنجي على عكا سنة **587**هـ / **1191**م ومحاولة الإفرنج انتزاعها من المسلمين، هاجم الإفرنج بطسة إسلامية قبالة ساحل عكا، وأغرقوها، واسروا عدد كبير ممن كان فيها ،ومثلوا بهم، وعذبوهم عذاباً قاسياً لانتزاع بعض المعلومات منهم عن وضع الجيش الإسلامي [61]، وبعد سيطرة الإفرنج على المدينة بالأمان ودخلوها ، نقضوا بوعودهم، فقبضوا على زهاء ثلاثة آلاف مسلم " وأوثقوهم في الحبال، وحملوا عليهم حملة الرجل الواحد ، فقتلوهم صبراً طعناً وضرباً بالسيف " [62]، وقتل الإفرنج الأسرى في غير مرة أثناء الصراع في بلاد الشام [63] .

وكان الإفرنج أحيانا يطلقون بعض الأسرى مقابل المال، فبعض أغنياء المسلمين وأمرائهم كانوا ينفقون الأموال الضخمة في هذا المجال[64]، فالسلطان نور الدين زنكي أنفق إثني عشر ألف دينار فداء لأسرى المغاربة الذين قدموا إلى المشرق للجهاد ضد الغزو الإفرنجي، كذلك كان بعض كبار التجار وهما نصر بن قدام، وأبي الدر ياقوت مولى العطافي، يبذلان أموالاً ضخمة لتخليص الأسرى [65]، وتكلفة شراء الأسرى كانت باهظة فأحد الأسرى تم إطلاق سراحه مقابل دفع خمسمائة دينار [66] ، وأسير آخر أطلق سراحه بعد دفع ألف دينار [67].

أما عن معاملة أسرى الإفرنج في بلاد الإسلام فقد كانت تتراوح بين القتل أو السجن أو اطلاق سراحهم، ففي محرم سنة **579**هـ/ أبريل **1183**م قتل أعداد ضخمة من أسرى الإفرنج في شوارع الإسكندرية ومكة والمدينة ،لأنهم هاجموا الحجاز وكانوا عازمين على إخراج رفاة الرسول عليهم السلام من ضريحه المقدس [68]، لذلك قتلوا حتى يكونوا عبرة لمن يعتبر من الإفرنج ، فجميع أسرى تلك الغزوة تم قتلهم.

في حين لم يقدم السلطان صلاح الدين الأيوبي على قتل أسرى الإفرنج الذين أسروا في مدينة نابلس ونواحيها وتم إدخالهم إلى دمشق سنة **580**هـ/**1184**م[69]، ولم يتم تعذيب أو تكبيل أي احد منهم ، وإنما تم إيداعهم في السجون لحين مقايضتهم بأسرى من المسلمين أو إطلاق سراحهم ،فيذكر ابن شداد أنه شاهد السلطان صلاح الدين الأيوبي في غير مرة يمن على أسرى الإفرنج رأفة بهم ،فعلى أثر فتح برزية [70] سنة **584**هـ / **1188**م أطلق السلطان جميع الأسرى الذين أحضروا بين يديه ، بما فيهم صاحب القلعة الإفرنجي [71] ، وعلى أثر فتح عكا سنة **586**هـ / **1190**م عامل أسرى الإفرنج معاملة طيبة ،فأمر بإحضار الطعام لهم ، وأنزلهم في خيمة خاصة بجوار خيمته ، وأنعم عليهم بالفراء لبرودة الطقس ، ثم أمر بنقلهم إلى دمشق " فحملوهم إليها مكرمين ، وأذن لهم في أن يرسلوا أصحابهم وأن يحضروا لهم من عسكرهم ما يحتاجون إليه من الثياب وغيرها " [72] ، وفي العام التالي أسر خمسة وأربعين من الإفرنج في بيروت ، فأكرمهم السلطان ، وأخلى سراح عجوز منهم [74].

لكن معاملة السلطان صلاح الدين الأيوبي لأسرى الإفرنج تغيرت بعد إقدام الإفرنج سنة **587**هـ / **1191**م على قتل جميع أسرى المسلمين في عكا ، ففي غير مرة وقع أسرى بيد المسلمين ، فكان السلطان يأمر بقتلهم دون التمثيل بهم " وكان في حدة الغيظ لما جرى على أسرى عكا " [75]. وفي سنة **588**هـ/**1192**م أحضر أسير بين يدي السلطان فأمر بضرب عنقه " بعد عرض الإسلام عليه وإبائه عنه " [76] ، كما قبض على أسير إفرنجي فقتل وأحرق رداً على قيام الإفرنج بقتل أسير مسلم وحرقه [77] .

ثالثاً: صورة الإفرنج في معاملة المسلمين في المدن الشامية الخاضعة لهم

تحدثت بعض المصادر الإسلامية عن أوضاع المسلمين الخاضعين للاحتلال الإفرنجي في بعض المدن الشامية، أن التسامح وسياسة الاعتدال غلب على العلاقات الإسلامية الإفرنجية، فقرب مدينة بانياس الخاضعة للمسلمين كان هناك حصن يعرف بهونين[78]، والأراضي الواقعة بينهما تزرع من كلا الجانبين ويتم تقاسم المحصول مناصفة [79]. وجميع القرى والضياع التابعة لمدن الساحل الشامي أو المدن الداخلية بقي سكانها المسلمون فيها على الرغم من الاحتلال الإفرنجي لها، وأن الإفرنج كانوا يعاملون المسلمين معاملة تتسم بالتسامح والعدالة، بل أن أوضاعهم تحت الاحتلال أفضل من أوضاع بعض المسلمين الخاضعين للحكم الإسلامي فجميع أملاكهم بقيت لهم، فالأراضي لم تنتزع منهم بل بقيت بأيديهم ولكنهم بالمقابل كانوا

يدفعون للإفرنج نصف الغلال سنوياً ، وجزية رأس سنوية مقدارها دينار وخمسة قراريط ،وضريبة طفيفة على الأشجار المثمرة، [80].

وأن بعض الضياع الإسلامية الخاضعة للإفرنج كان رئيسها الناظر فيها من المسلمين ،ولكن على الأرجح من المواليين للإفرنج [81]. كما كان للمسلمين الخاضعين للإفرنج نوع من الاستقلال في فصل المنازعات فيما بينهم فعند حيث ابن شداد عن مدينة جبلة قال: " وكان فيه مسلمون مقيمون فيه ، وقاض يحكم بينهم " [82]. كما أن بعض الإفرنج قد تأثر بأخلاق المسلمين ، فبعضهم كان لا يأكل لحم الخنزير ولا يدخله إلى بيته ، بل لايأكل حتى الطعام الإفرنجي وإنما الطعام العربي فقط [83].

رابعاً : العلاقات الودية بين قادة الإفرنج والدولة الأيوبية:

تحدث ابن شداد عن اتصالات دبلوماسية نشطة وعلاقات ودية بين قادة الإفرنج والسلطان صلاح الدين الأيوبي وأمراء دولته وبخاصة خلال الحملة الصليبية الثالثة، حيث تكررت الرسل بين الجانبين باستمرار، ويبدو أن الهدف منها معرفة حجم القوة العسكرية للطرف الآخر، وعرفة أسرارهم القتالية [84] .

وشهد عامي 587هـ/ 1191م، 588هـ / 1192م اتصالات دبلوماسية نشطة بين الجانبين، ففي سنة 587هـ / 1191م أهدى ملك الإنجليز ريتشارد قلب الأسد أحد قادة الحملة أسير مسلم إلى السلطان صلاح الدين الأيوبي كبادرة حسن نية ، وعاد رسول الملك مشرفاً مكرماً إلى سيده [86] ، ثم تكرر رسل الملك إلى السلطان طلباً للفاكهة والثلج [87] ، كما أن السلطان صلاح الدين كان يرسل الرسل إلى ملك الإنجليز محملين بالهدايا الثمينة والطيب والثياب [88] .

كما تم تبادل الهدايا بين ملك الإنجليز والملك العادل الأيوبي شقيق السلطان صلاح الدين الأيوبي وأحد قادته أكثر من مرة [89] ، وتوجت الاتصالات بينهما بعقد اجتماع ضم كلا الرجلين ، وتبادلا الهدايا والطعام " وتفاصلا عن تواد وطيبة ومحبة أكيدة " [90]، حتى أن ملك الإنجليز عرض أخته على الملك العادل كي يزوجه إياها، وترددت الرسل بشأن ذلك غير مرة، إلا أن الجهود باءت بالفشل لاشتراط تنصر الملك العادل كي يتم الزواج ،الأمر الذي رفضه الملك [91].

ثم حاول ملك الإنجليز الاجتماع بالسلطان صلاح الدين الأيوبي وترددت الرسل بشأن ذلك ، غير أن السلطان اعتذر عن اللقاء به إلا بعد الاتفاق على المصالحة بينهما ، حيث قال السلطان: " الملوك إذا اجتمعوا يقبح منهم المخاصمة بعد ذلك، فإذا انتظم أمر حسن الاجتماع، والاجتماع لا يكون إلا لمفاوضة في مهم، وأنا لا افهم بلسانك ، وأنت لا تفهم بلساني، ولابد من ترجمان بيننا .....حتى يستقر أمر ، وتستتب قاعدة ، وعند ذلك يكون الاجتماع الذي يعقبه الوداد والمحبة " [92] .

ثم نشطت الاتصالات بينهما لإنهاء الصراع حول عكا [93] ، حتى تم الاتفاق بينهما على تسليم عكا للإفرنج بالأمان سنة 587هـ/ 1191م [94] ، واستمرت الاتصالات بينهما بغية الاتفاق على المصالحة وإنهاء الحملة الصليبية الثالثة ، وبخاصة بين ملك الإنجليز والملك العادل الأيوبي الذي كان يتفاوض باسم أخيه السلطان، حتى أن ملك الانجليز كان ينعت الملك العادل بكلمة "أخي " للود الذي نشأ بينهما [95] ، وتوجت المفاوضات بعقد صلح الرملة سنة 588هـ / 1192م الذي وضع حد للحملة الصليبية الثالثة ، وعاد ملك الإنجليز إلى انجلترا [96]. كل هذه الاتصالات وتبادل الهدايا ، والحرب قائمة بينهما [97].

والمواجهات الحربية بين المسلمين والإفرنج لم ينعكس على أوضاع الرعية وحركة التجارة "ولا تعترض الرعايا ولا التجار، فالأمن لا يفارقهم في جميع الأحوال سلماً أو حرباً[98]، فكانت حركة القوافل التجارية من مصر إلى دمشق عبر بلاد الإفرنج نشطة، والتجارة من دمشق إلى عكا كذلك [99]. فالحروب لا تؤدي إلى توقف الحياة، بل أن مصلحة كلا الطرفين استمرار التجارة ، وبخاصة أن مصر وبلاد الشام هي المراكز الرئيسة للتجارة العالمية في ذلك العصر، فالطريق الرئيسي لانتقال السلع الشرقية من الهند والصين إلى أوروبا كان عبرهما.

وكانت هناك ضرائب تفرض على التجار من كلا الطرفين [100] فقد كان تجار الإفرنج يدفعون في بلاد الإسلام ضريبة العشر فقط ، بينما التجار المسلمون يدفعون في بلاد الإفرنج ضريبتين هما: ضريبة الرأس ومقدارها دينار[101]وقيراط ،وضريبة العشر ومقدراها قيراط وضريبة الرأس تجبى في حصن تبنين ، بينما العشر تجبى في مدينة عكا المركز الرئيسي لجباية الضرائب في بلاد الإفرنج. وكان التجار يخضعون إلى تفتيش دقيق في عكا في مكان يعرف بالديوان، وهو خان معد لنزول القوافل [102].

ويستخلص من الدراسة أن ابن شداد أعطى صورة واضحة عن موقف الرأي العام الإسلامي من الإفرنج، فقد وصفهم بأنهم غزاة، وأعداء، وكفار. كذلك تحدث عن فنونهم وتكتيكاتهم الحربية، وفضائلهم وعيوبهم، و معاملتهم للأسرى، فذكر أنهم كانوا يعاملون أسرى المسلمين معاملة قاسية ،فبعضهم يكبل بسلاسل من حديد ، ويضربون بشدة ويجري التمثيل بهم، وبعضهم يجبر على العمل في الأعمال الشاقة ،وأحيانا يقومون بقتل الأسرى أو يطلق سراحهم مقابل المال.

كذلك تحدث ابن شداد عن هناك نوع من العلاقات الدبلوماسية والودية نشأت بين المسلمين والإفرنج في بلاد الشام والتي غلب عليها نوع من التسامح والاعتدال لأن مصلحة الطرفين تقتضي ذلك .

الهوامش:

1- الذهبي ، شمس الدين محمد بن احمد بن عثمان (ت 748هـ / 1347م) العبر في خبر من غبر ، 4 أجزاء ، تحقيق أبو هاجر محمد السعيد بسيوني زغلول ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1985م ، ج3 ، ص215 ، ابن شداد ، مقدمة المحقق ، ص 5-20 .

2- ابن شداد ،بهاء الدين أبو المحاسن يوسف بن رافع (ت 632هـ / 1234م)النوادر السلطانية والمحاسن اليوسفية أو سيرة صلاح الدين الأيوبي ، تحقيق جمال الدين الشيال ،ط2 ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، 1994م ، ص141 ، وسيشار إليه عند وروده فيما بعد هكذا : ابن شداد ، النوادر السلطاني.

3- المصدر نفسه ، ص 54 .

4- المصدر نفسه ، ص141 .

5- ابن جبير، أبو الحسن محمد بن أحمد (ت 614هـ/1217م): تذكرة الأخبار عن اتفاق الأسفار المعروف برحلة ابن جبير، طبعة جديدة، ومنقحة بإشراف لجنة تحقيق التراث، منشورات دار ومكتبة الهلال، بيروت، 1981م، ص 255-256 . وسيشار إليه عند وروده فيما بعد هكذا: ابن جبير ، رحلة.

6- ابن شداد ، النوادر السلطانية ، ص51 .

7- المصدر نفسه ، ص77 .

8- المصدر نفسه ، ص 84 .

9- المصدر نفسه ، ص84-85 .

10- المصدر نفسه ، ص 128

11- المصدر نفسه ، ص233 ، 238 .

12- المصدر نفسه ، ص 177 .

13- المصدر نفسه ، ص59 .

14- المصدر نفسه ، ص 172 ، 176 .

15- المصدر نفسه ، ص 269-270 .

16- المصدر نفسه ، 195 .

17- المصدر نفسه ، 108-109 .

18- المصدر نفسه ، 167-168 .

19- المصدر نفسه ، ص 150 .

20- المصدر نفسه ، 269-271.

21- المصدر نفسه ، ص 43 .

22- المصدر نفسه ، ص59 .

23- المصدر نفسه ، ص 175 .

24- المصدر نفسه ، ص 264 .

25- المصدر نفسه ، ص 226 .

26- المصدر نفسه ، ص 128 ،184 ، 186 .

27- المصدر نفسه ، ص 269-270.

28- ابن منقذ ، الأمير أبي المظفر مؤيد الدولة مجد الدين أسامة بن منقذ الشيزري الكناني الكلبي (ت 584هـ / 1188م) كتاب الاعتبار ، تحقيق قاسم السامرائي ، دار الأصالة للثقافة والنشر ، الرياض ، 1987م ، ص66 ،97، وسيشار إليه عند وروده فيما بعد هكذا : ابن منقذ ، الاعتبار.

29- ابن شداد ، النوادر السلطانية ، ص 82.

30- المصدر نفسه، ص 40.

31- المصدر نفسه ، ص64.

32- المصدر نفسه، ص 238.

33- المصدر نفسه، ص 156.

34- المصدر نفسه، ص 253.

35- المصدر نفسه، ص 253-254.

36- المصدر نفسه، ص 199.

37- المصدر نفسه، ص 271.

38- المصدر نفسه، ص 135،147،181.

39- أسامة بن منقذ ، الاعتبار ، ص151.

40- المصدر نفسه، ص 108.

41- ابن شداد ، النوادر السلطانية ، ص193.

42- المصدر نفسه، ص 208.

43- المصدر نفسه، ص 69-70.

44- المصدر نفسه، ص 262-263.

45- أسامة بن منقذ ، الاعتبار ، ص92-93.

46- المصدر نفسه، ص 154.

47- ابن شداد ، النوادر السلطانية ، ص 260.

48- المصدر نفسه ، ص 213-214.

49- القنطار : مكيال ويساوي في دمشق 185كغم . لمزيد من المعلومات انظر : هنتس ، فالتر، المكاييل والأوزان الإسلامية ، ترجمة كامل العسلي ، منشورات الجامعة الأردنية، عمان ، 1970م ، ص 40-44.

50- ابن شداد ، النوادر السلطانية ، ص 216 .

51- المصدر نفسه ، ص 245.

52- المصدر نفسه ، 214.

53- المصدر نفسه ، ص 85 .

54- المصدر نفسه ، ص214.

55- المصدر نفسه ، ص251.

56- الشيني : جمع شواني ،وهي سفينة حربية ضخمة ، وتعد من ابرز قطع الأسطول الحربي ، وتستخدم لنقل الجند والقتال . ابن مماتي، اسعد بن المهذب بن أبي مليح الأيوبي (ت606هـ/1209م): كتاب قوانين الدواوين، تحقيق عزيز سوريال عطية، الجمعية الزراعية الملكية، مصر، 1943م،339 ص339-340.

57- الطريدة : جمع طرائد ، وهي سفينة سريعة الحركة ،تستخدم لحمل الخيل ، حيث تتسع لأربعين حصان .ابن مماتي ، قوانين الدواوين ، ص 339.

58- المسطح :سفينة حربية ضخمة يقاتل الجند على ظهراها .ابن مماتي ، قوانين الدواوين ، ص 340

59- البسطة : جمع بطسات ، وهي من السفن الضخمة ، تتسع لخمسمائة مقاتل ، وتستخدم ايظاً لنل المواد الغذائية والسلع التجارية ، ابن شداد ، النوادر السلطانية ، ص 294 .

60- المصدر نفسه ، ص 90-91 .

61- المصدر نفسه، ص 252-253.

62- المصدر نفسه، ص 244.

63- المصدر نفسه، ص 262-263.

64- المصدر نفسه، ص 272.

65- المصدر نفسه، ص 253.

66- المصدر نفسه، ص 253.

67- أسامة بن منقذ، الاعتبار، ص 93.

68- المصدر نفسه، ص 89.

69- ابن جبير ، رحلة ، ص 31-32.

70- المصدر نفسه ، ص 32.

71- برزية : عن حصن برزية الواقع قرب أنطاكية انظر : ابن شداد ، النوادر السلطانية ، ص 148-149.

72- المصدر نفسه ، ص 149

73- المصدر نفسه، ص 229.

74- المصدر نفسه، ص 236.

75- المصدر نفسه، ص 267-269.

76- المصدر نفسه، ص 58.

77- المصدر نفسه، ص 247.

78- هونين :حصن منيع بناه الفرنج بعد سنة 500هـ /1106م ويقع بين جبل عوف وبين بانياس .ابن شداد ،الاعلاق الخطيرة (تاريخ لبنان والأردن وفلسطين) ص152 .

79- ابن جبير ، رحلة ، ص 246.

80- المصدر نفسه، ص 247-284.

81- المصدر نفسه، ص 248.

82- ابن شداد ، النوادر السلطانية ، ص 144.

83- أسامة بن منقذ ، الاعتبار ، ص 159-160.

84- ابن شداد ، النوادر السلطانية ، ص251.

85- المصدر نفسه، ص 251.

86- المصدر نفسه، ص 254-255.

87- المصدر نفسه، ص 260.

88- المصدر نفسه، ص 289.

89- المصدر نفسه، ص 300.

90- المصدر نفسه، ص 292-293.

91- المصدر نفسه، ص 300-301.

92- المصدر نفسه، ص 261.

93- المصدر نفسه، ص 257.

94- المصدر نفسه، ص 343.

95- عن الاتصالات الدبلوماسية وصلح الرملة انظر : ابن شداد ، النوادر السلطانية ، ص 300-350.

96- ابن شداد،النوادر السلطانية ، ص 277.

97- ابن جبير، رحلة ، ص 235.

98- المصدر نفسه، ص244.

99- المصدر نفسه، ص 235.

100- الدينار الإفرنجي: ويساوي أربعة وعشرون قيراط، أنظر: ابن جبير، رحلة، ص 247.

101- ابن جبير، رحلة، ص 248.

طرق حفظ وصيانة المخطوطات:

أ. مرزوق بتة، قسم التاريخ، جامعة المسيلة، الجزائر

المقدمة:

منذ أزمان بعيدة والإنسان يسعى إلى تخليد أفكاره وتجاربه ومعلوماته وذلك من خلال تدوينها حيث نجد أنه دون كل ماله علاقة بحياته و جوانبها و تصرفاته المختلفة وما يحيط به من معلومات و مع الاستمرار المتزايد لهذا الأخيرة ونظرا لضعف ذاكرة الإنسان في الاحتفاظ بكل ما مر به من أحداث بطريقة تمكن من أن تسترجعها في وقت الحاجة كان لابد له من إيجاد وسيلة سهلة تساعده في الحصول على مبتغاه فلجأ إلى التدوين فبدأ الكتابة مستخدما النقش على الحجر والجدران ثم انتقل إلى أوعية أخرى كالرق والبردي وجلود الحيوانات وعظامها وكان نتاج كل هذا المخطوطات فما هو تعريف المخطوطات وما هي أهم الطرق والوسائل المستخدمة في حفظها وصيانتها من التلف والضياع؟.

1. التعريف اللغوي للمخطوط:

كلمة مخطوط هي صيغة اسم المفعول من: خطّ – يخطّ– خطّا وخطاطة، أي كتب بخطّ يده. فالمخطوط إذن هو كل ما كتب بخط اليد من كتب وغيرها من الوثائق، غير أنه يغلب على الكتب ويكاد يختص بها. ويخرج عن هذا التعريف كل ما كتب بحروف الطباعة أو بحروف الآلة الكاتبة أو بحروف الحاسوب(**1**).

هو الكتاب الذي كتب أو خط باليد خلافا فالكتاب المطبوع الذي ينجز باستعمال الآلة الطابعة وكلمة مخطوط مشتقة لغة من الفعل خط أي كتب أو صور اللفظ بحروف هجائية أما المخطوط اصطلاحا فهو المكتوب باليد.

2. التعريف اصطلاحي:

هو كتاب يعود تأليفه إلى أزمنة قديمة ولم يقع إخراجه، حيث بقي بخط مؤلفه أو أحد نساخه على شكله القديم. والمخطوطات كتب ألفت في مواضيع مختلفة، ولذلك فإن تصنيفها في الخزائن يختلف باختلاف مواضيعها ومؤلفيها.

أ. تعريف معجم الموسوعيين لمصطلحات في المكتبات أو المعلومات:

بأنه كتاب يخط باليد لتميزه عن الخطاب أو أي وثيقة أخرى، كتبت بخط اليد الخاصة تلك الكتب التي كتبت قبل الطباعة.

ب. تعريف المعجم الوسيط:

المخطوط هو كتاب مكتوب بالخط لا بالمطبعة وجمعه مخطوطات وهو الكتاب المقابل للمطبوع(**2**).

3. أنواع المخطوطات:

_ المخطوط الأم: وهو المخطوط الذي كتب بخط المؤلف وهذا النوع ليس في أشكال، وقد كان المؤلفين يضعون نسخهم الأصلية التي كتبوها في خزينة الحلاقة حتى يستفاد وتتم المحافظة عليها.

_ المخطوط المنسوب: وهو المتولد من المخطوط الأم والمقابل عليه فهو بنفس الدرجة وهو أيضا مخطوط سليم ليس فيه شك.

_المخطوط المبهم: هذا النوع لا يرتفع بنسبة إلى مخطوط الأم وفيه عيوب قد تنقص الأول أو اسم المؤلف وقد يكون محو، وتقديم وتأخير أو فساد في تصوير الحروف.

_ المخطوط المرحلي: تقصد بالمخطوط المرحلي الذي يؤلف على مراحل وفي نشرات زمنية مختلفة قبل المؤلف.

_ المخطوط المصور: المخطوطات الصورة تشمل العديد من الصور والزخارف ودراسة هذا النوع يتطلب معرفة وخبرة فنية لمعرفة ما تحتويه هذه المخطوطات من لمسات فنية وتعبيرات كتابية.

_ المخطوط على شكل مجاميع: توجد مخطوطات تدخل اسم مجموع أو مجاميع "يكون مجلد يضم عدد من المؤلفات الخطية أو الأجزاء الصغيرة أو الرسائل و في هذه الحالة يجب اعتبار عمل رسالة أو مؤلف أو جزء من المجموع مخطوطا قائما بنفسه"(3).

4. أهمية المخطوطات:

المخطوط هو التراث الذي يعكس في جوهره الحظائر وخصوصيتها ويمثل عنصر الحيوية فيها، فهو مقوم أساسي من مقومات ذاكرة الأمم والشعوب في ماضيها ويرسخ حاضرها ويرسم ركائز مستقبل نهضتها، فهو بهذا همزة وصل بين الماضي والحاضر، وتمكن أهميته في المادة العلمية التي يحملها، فعلم الأمم وتاريخها مدونا فيها ولاشك أننا كنا ولازلنا ليومنا هذا في حاجيته بل كلما تقدمت بنا السنين ازدادت الحاجة الماسة إليه، فليس هناك عمل تراثي متيقن إلا بعد مقابلته على نص مخطوط تفاديا لوقوع الخطأ أو التحريف أو التزوير بالزيادة أو النقصان، فيبقى المخطوط شاهد عدل وصدق على سلامة المطبوع وكلها زادت عدد المخطوطات زادت شهادة الإتقان للنص المطبوع (4).

5. صناعة المخطوط:

أ. الملامح المادية للمخطوط:

يتكون المخطوط من أربعة عناصر:

1- تراث علمي للكتب.
2- مواد يكتب عليها مثل" الرق ، أوراق البردي ، الورق".
3- المواد الذي يكتب بها " الأحبار ".
4- الأدوات التي يكتب بها " الأقلام ، قلم البوصى ،قلم الخشب، قلم العظم، قلم الريش".

ب. الخصائص الشكلية للمخطوط:

الخصائص الشكلية هي " اسم المؤلف، العنوان، المقدمة واستعمال عناوين الفصول،عناوين فرعية، الهوامش، علامات الترقيم، الاختصارات، التصويبات، الإضافات، ترقيم أوراق المخطوط، الخاتمة، الإجازات، والسماعات، الصور،الرسوم،الزخارف والتذهيب".

6. تخزين المخطوطات:

- يمنع منعا بتاتا وضع هذه المخطوطات على أرضية المكتبة.
- لا توضع المخطوطات عند تخزينها على حافتها الأمامية أو على كعبها، فمن شأن ذلك أن يلقي بضغط كبير على كعوب الكتب وتخليدها.
- لا ينبغي أن تتجاوز المخطوطات حافة الرفوف، لكي لا تحتك مع الموظفين أو مع الآلات المستخدمة للتنظيف.
- تخزين المخطوطان النادرة أو التي توجد في حالة سيئة في صناديق مصنوعة خصيصا لهذا النوع من المجلدات لكي تتلف جوانبها الحديدة المخطوطات الأخرى.

- توضع المخطوطات الكبيرة في وضع أفقي لا يجب و ضع أكثر من ثلاث نسخ فوق بعضها.
- يترك فراغ لا يقل عن 5 سم بين الكتب واللوح الخلفي للرفوف (5).

6. حفظ المخطوطات :

تعرف عملية الحفظ تخزين الوثائق والكتب وتوفير كل الظروف الملائمة المحيطة بهذه المخطوطات سواء كان أثناء تواجد بالمخزن أو على رفوف المكتبة وذلك بطريقة تضمن سلامتها من أي إصابات بكترية أو حشرية أو غيرها و ذلك لتحقيق بقاء المحفوظات على شكلها الطبيعي أكبر مدة ممكنة.

غير أن عملية حفظ المخطوطات يجب أن تراعي فيه عدة شروط منها:

1. المبنى: فيما يخص المبنى المخصص لحفظ المخطوطات يجب أن تراعي فيه عدة شروط منها:

- أن يكون مقاوما للعوامل الطبيعية كالزلازل والحرائق والفيضانات، كما يجب أن يكون المبنى من جدران عازلة للحرارة والرطوبة كأن يضع على الجدران طبقات من الخشب أو المطاط أو الزجاج لتعزل هذه العوامل المؤثرة على سلامة المخطوطات.
- أن يخضع المبنى إلى الشروط العالمية والمواصفات الدولية كمباني المكتبات ومراكز المعلومات.
- أن يكون مخزن المخطوطات في أسفل المبنى، لكي لا يتعرض المخطوط للضوء المباشر، ويجب أن تتوافر قاعات العرض على ستائر غامقة لحجب أشعة الشمس.

2.المكتبة و قاعات عرض المخطوطات:

عليها أن تحتوي على عدة أجهزة أهمها:

- أجهزة تكييف الهواء يجب أن يكون درجات الحرارة والرطوبة كالأتي: تتراوح نسبة الرطوبة ما بين 50 إلى 60 % ودرجة الحرارة بين 16 إلى 20 درجة مئوية، ويجب التحقق بصفة دائمة على مستوى أجهزة تكيف الهواء.
- يجب على مسؤول الحفظ أن يتحقق دائما من أن النوافذ والأبواب مغلقة بصفة محكمة.
- استخدام ستائر لحماية الوثائق من ضوء الشمس.
- تزويد جميع الفتحات بحاجز مشتبك ذي ثقوب ضيقة، بالقدر الذي يمنع دخول الحشرات دون أن تحد من تدفق الهواء.
- لا ينبغي أن تمر أي أنابيب كانت للمياه أو غيرها في المكتبة وقاعات المحفوظات.
- يتجنب استخدام النظام الكهربائي، وكذا نشر الأسلاك غير المثبتة فيجب عزلها.
- توفير المعدات للكشف عن الحرائق والتصدي لها.
- تنظيف المكتبة وقاعات المحفوظات على فترات منتظمة، وينفض الغبار باستعمال مكانس كهربائية مزودة بنظام محكم للترشيح، وتمسح الأرضية ممسحة رطبة مرة كل أسبوع.
- تعاين قاعات الحفظ بصفة منتظمة، ويجب وضع النفايات في أماكن بعيدة عن المخازن.
- تحفظ المخطوطات في مكان مظلم، ولذلك يجب إطفاء الأنوار عند الخروج من المكتبة.
- فحص المخطوطات من طرف مختص بصفة دورية للمخطوطات للتأكد من عدم إصابتها بأي نوع من البكتريا (6).

4. الأثاث:

أ.الرفوف:

- **تكون معدنية إن أمكن ذلك وتطلي بثلاث طبقات لتجنب التأكسد الذي يمكن أن يصيب الحديد، كما يجب أن تكون خالية من الحواف المدببة والنتوءات.**
- **تترك مسافة كافية بين الرفوف لكي يتم تدفق الهواء بصورة عادية.**
- **ينبغي أن يعلو الرف الأسفل عن مستوى أرضية المكتبة بما لا يقل عن15 سم، كحماية الكتب من الرطوبة والكوارث.**
- **الفراغ بين الرفوف والحائط، يجب أن لا يقل عن 5 سم، ويجب أن تغطى الرفوف من الأعلى بألواح خشبية لكي لا يصيب الغبار المخطوطات.**
- **لا توضع رفوف عالية أكثر مما يلزم، لأنه ينبغي تسهيل تناول المخطوطات.**

7. وسائل الحفظ:

1- التخزين:

وهو وضع جميع الأوعية في مخازن تتمتع بمواصفات خاصة، من تحكم في درجة الحرارة مع مراعاة شكل المخزن وطرق التخزين والإضاءة.

2- التصوير الرقمي:

هو مرحلة مهمة جدا حيث يساعد في المحافظة على التراث في حال فقدان الأصل أو تلف، ومع مرور الأيام تبقى الصور دليلا مهما لطالب العلم، كما يساعد على سهولة وسرعة الوصول إلى القراء والباحثين.

3- التجليد:

عرف التجليد مع بداية الإسلام، وكان المصحف الشريف أو كتاب يغلف وهو إجراء وقائي للصفحات المكتوبة.

4- علب الحفظ:

الهدف منها هو حفظ المخطوطات من الآثار المناخية المضرة، إضافة إلى حفظها من التناثر والضياع وتمتاز هذه العلب بإغلاقها المحكم وتكوينها المادي النقي من كل الشوائب، والخالي من الحموضة وهذا يعطيها مناعة تامة من الإصابات الكيميائية.

8. العوامل المؤثرة على سلامة المخطوطات:

1.الضوء:

المعروف أن الأوراق المصنوعة من لب الخشب، والألياف السيلولوزية والأوراق التي تزيد فيها نسبة الحوامض تتأثر بشكل أسرع من غيرها إذا ما تعرضت للضوء ويظهر أثر الضوء على المخطوط في جانبين:

أ- جانب غير مباشر: باعتباره مصدرا يساعد على ارتفاع درجة الحرارة، وبالتالي يساعد على ظهور الأعراض التي تحدثها الحرارة المرتفعة.

ب- جانب مباشر: و يتمثل في :

الأكسدة الضوئية(**photo oxydation**) حيث يتفاعل الضوء مع شوائب الورق التي توجد في الورق كالأحماض العضوية والأصماغ، معطيا نتائج ثانوية تؤدي إلى تكسير جزئيات السليلوز وبالتالي يؤدي إلى ضعف الأوراق.

إن خطورة تعرض المخطوطات للضوء تكمن في أعراض الإصابة التي يحدثها الضوء، وهي كلها أعراض غير عكسية، أي لا يمكن علاجها إذا أصابت المخطوط.

2.الحرارة و الرطوبة:

الرطوبة والحرارة عاملان مترابطان كميا ونوعيا، لأن تغير في درجة الحرارة يتبعه تغير في درجة الرطوبة، وهذه الأخيرة من أكثر العوامل المؤثرة في المخطوطات، ونقصد بها كمية بخار الماء الموجودة في الهواء عند درجة حرارة معينة، ولارتفاع درجة الرطوبة خطورة كبيرة في أوراق المخطوطات، وتتمثل في:

- ألياف السليلوز المكونة للورق تمتص بخار الماء، ومن ثم تنتفخ مسببة تشوه في شكل المخطوط وضعف في خواص أوراقه.
- تتسبب في تكوين بقع ترابية مائية نتيجة لتسرب الغبار إليها.
- ارتفاع درجة الرطوبة يتسبب في تكوين الحموضة على الأوراق، ومن ثمة خلق بقع صفراء وبنية على هذه الأوراق.
- تمثل الرطوبة العالية في الجو البيئة الملائمة لنمو أنواع عديدة من البكتريا والفطريات التي تتغذى على مكونات الأوراق خاصة السيلولوزية، بالإضافة إلى طرحها لفضلات تسبب إلتصاق للأوراق وتحجز المخطوط.

وكما أن لارتفاع درجة الرطوبة أثر على تلف المخطوط، فإن لانخفاضها أيضا خطورة، فهو يعني الجفاف، وهو ما يفقد الورق محتواه المائي ويصبح هشا قابلا للكسر عند ثنيه، كما يؤدي إلى تصلب الجلود و إلتواء أحرفها.

هذا فيما يخص الرطوبة، أما تأثير درجة الحرارة فيؤدي إلى تسهيل التفاعلات الكيمائية المتلفة للورق والجلود مثل تفاعلات التلوث.

كما أنه يفقد المخطوط محتواه المائي وتصاب الأوراق بالجفاف والاصفرار وبالتالي سهولة الكسر، وبالإضافة إلى أن العجائن التي تلصق بها الكعوب وأغلفة المخطوطات تتصلب وتتلف وتحدث تشوهه شكليا للمخطوط.

وهناك بعض الكائنات الحية التي تعيش في درجة حرارة عالية وهي تحلل السليلوز والجلود في مثل هذه الظروف.

بالإضافة إلى أن أثر درجة الحرارة لا يقتصر على المخطوط الورقي فحسب، بل يمتد إلى المخطوطات المصورة أو المحفوظات في شكل ميكرو فليم وذلك بسبب تأثيرها على الطبقة الجلاتينية التي تغطي الميكروفيلم.

3.العوامل الكيميائية أو التلوث الهوائي(**Air pollution**):

ويشمل الجانب الكيميائي في التلوث الجوي، وهو يتمثل في المبيدات الصناعية ودخان السيارات وكل الملوثات الصناعية التي تنقل بالهواء، وأهم هذه الملوثات هي:

- غاز ثاني أكسيد الكبريت (**Sulfur dioxide**):

هذا الغاز له قدرة كبيرة في إلحاق الضرر بالمخطوطات، حيث يعمل هذا الغاز مع الرطوبة ويكونان حامض الكيبرتوز الذي يتحول بدوره إلى حمض الكبريت المدمر للأوراق والجلود في آن واحد.

- كبريت الهيدروجين :**(Hydrogen sulphide)**

هذا الغاز أقل خطورة من غاز ثاني أكسيد الكبريت، وهو يتكون نتيجة للنشاط الصناعي وكذا النشاط الفيزيولوجي للكائنات الحية وكذا نتيجة لتحليل المطاط الموجود في النوافذ والشبابيك والأرفق، وتقتصر خطورة هذا الغاز في تفاعله مع فلزات العناصر الداخلية في زخارف المخطوط فيما عدا الذهب ويكون كبريتات ذات لون أسود تشوه المخطوط.

- الأكاسيد النتروجينية (**Oxidation of nitrogen**)

أهمها أكسيد النيتروجين (**no**) ، وفوق أكسيد النيتروجين وهي مصدر آخر من مصادر الحموضة في الورق، بحيث يكون لحامضة آثار على الأحبار خاصة، كما يسبب بقعا سوداء على الميكروفيلمات.

- غاز الأزون(**o3**):

هذا الغاز من الغازات القليلة الانتشار، ولكنه أكثر خطورة حيث يعمل على تكسير الروابط بين ذرات الكربون المكونة للمواد السيلولوزية، وهو يتكون نتيجة لتفاعل بعض الأكاسيد النيتروجينية.

هذه أهم العوامل الكيمائية (الملوثات الهوائية)، وهناك غيرها ولكنها أقل خطورة، نذكر منها الهالوجينات (**hologems**) والدخان (**smocks**).

- الغبار و الأتربة:

ونقصد بها الحبيبات الصغيرة التي يقل قطرها عن (**76** ميكرون)، والتي يحملها الهواء في صورة غبار أو رماد خفيف، وهي تلتصق على الجلود والمخطوطات وتنتشر بين الصفحات حاملة معها الجراثيم والفطريات، بالإضافة إلى احتوائها على أثار من العناصر المعدنية كالحديد الذي يلعب دورا في انتشار البقع الصفراء عند توفر الرطوبة العالية، كما أنه لها تأثير مباشر على الأحبار وبعض الخواص الطبيعية للأوراق.

- الحشرات و القوارض:

الحشرات والقوارض كائنات صغيرة متعددة الأشكال والأحجام منها ما يمكن رأيته بالعين المجردة، وهذا النوع يتميز بقدرته على التكاثر والانتشار حيث ما وجدت كل الظروف الملائمة، والمخطوط يمثل المكان المناسب لعيشها نتيجة لاحتواء أوراقه على مركبات غذائية لهذه الحشرات، خاصة مع توفير درجة حرارة ورطوبة ملائمين. والحشرات بأنواعها تختلف في درجة تأثيرها على المخطوط فهناك حشرات سطحية الضرر(**sufaceinsects**)، وهي الحشرات التي تتغذى على سطح الورق واللاصق النشوي في أغلفة وكعوب المخطوطات والطبقة الجلاتينية للميكروفيلم، و من بين هذه الحشرات نجد الحشرات المسماة بالسمك الفضي (**salue Fish**) والصراصير(**Cockroaches**)، وقمل الكتب (**Lice books**).

أما النوع الثاني فهو الحشرات الحفارة للأنفاق **(Tunnel insecte)**، وهي حشرات تحفر أنفاق عميقة في الجلود والأوراق، وتحفر هذه الأنفاق بغرض التغذية، كما تستعملها كمخبئ لها، ومن بين هذه الحشرات نجد النمل الأبيض **(Termite)**، ودود الكتب **(book Worms)** (7).

أما فيما يخص القوارض فهي تلعب دور شديد الخطورة في تآكل جلود وأوراق المخطوطات، فهي كائنات ذات فم مسنن كالفئران والجرذان، والتي لها القدرة على قرض كل مكونات المخطوط. تكمن خطورتها في شراهتها، فهي تقرض الكتب بطريقة رأسية وتترك فضلات على ما تبقى من المخطوط، وهي تنتشر في أشقق الجدران وسقوف المخازن كما يمكن أن تختبئ وسط المخطوطات، ولها قدرة فائقة على الإحساس مما يساعدها على سرعة الهرب عند شعورها بالخطر، وتستطيع التكيف مع مختلف الظروف المناخية وكذا الضوئية.

*الكائنات الدقيقة (micro organisms):

تتمثل في الميكروبات الصغيرة جدا والفطريات، رغم صغرها فهي تحدث أضرارا كبيرة بالمخطوطات، وهي واسعة الانتشار خاصة وسط ارتفاع درجة الرطوبة وتنتقل مع الهواء وهي تسبب للمخطوطات بقع ذات ألوان مختلفة وتترك فضلات تلتصق بالأوراق ببعضها وتحجزها، وهي تفرز أنزيمات تستطيع تكسير سيليلوز الأوراق وبروتين الجلود والرفوف.

من خلال تعرفنا على كل هذه العوامل المؤثرة في سلامة المخطوط نجد أنها مترابطة فيما بينها ويمكن القضاء عليها أو على الأقل الحد من خطورتها عن طريق الحفظ الجيد والصيانة الداعمة للمخطوطات.

9.صيانة المخطوط:

1_ تعريف الصيانة:

الصيانة تعني معالجة وإزالة الإصابات التي حدثت فعلا لبعض المخطوطات كجفاف أوراقها أو تحجرها أو إصابتها بالحموضة أو التلوث الغازي أو الحشري أو الفطريات، وتختلف درجة إصابة المخطوطات بهذه الأمراض، فقد يصاب المخطوط بإصابة واحدة أو العديد منها، وبرزها مجتمع كلها فيه، وتعني الصيانة الكاملة التخلص من هذه الإصابات المجمعة تخلها تاما، حيث يمر ذلك بعمليات متتالية كالتعقيم وإزالة البقع والحموضة (**8**).

ولكل عملية من هذه العمليات طريقة، وتختلف هذه الطرق بين الأوراق والبرديات والرقوق والجلود ويجب مراعاة شرطين أساسين هما:

- ضرورة احتفاظ المخطوط بمعالجة الثرية و خصائصه المميزة لعصره و لكتابة.
- مراعاة عدم تأثير المواد المستخدمة في المعالجة على مادة المخطوط سواء كان ذلك على المدى القصير أو الطويل ضمانا لسلامته و بقائه في حالة جيدة للأجيال القادمة.

وهذا يوجب علينا معرفة أهم الصفات الطبيعية للأوراق، التي تعطي دلالة على مدى أثر المعالجة عند استخدامه على الأوراق.

_الصفات الطبيعية للأوراق:

قبل التطرق لأنواع الصيانة لابد من التطرق للصفات الطبيعية للأوراق، لأن هذه الأنواع ترتبط ارتباطا وثيقا بصفات الورق المتمثلة في:

أ_ثبات الأحبار:

يقصد بثبات الأحبار مدى وضوحها قبل وبعد المعالجة بالمحاليل و مواد الصيانة، ويقاس الوضوح بدرجة انعكاس الضوء الساقط على الكتابة وذلك باستخدام أجهزة خاصة بقياس الضوء المنعكس **reflected light** وتقدر نسبة الانعكاس بالدرجة المئوية حيث تقاس قبل وبعد المعالجة بالمحلول لمقارنة النتائج وتحديد مدى تأثير المحلول المستعمل على الأخبار.

ب _مقاومة التمزق:

مقاومة التمزق مدلولان لشيء واحد يدل على متانة ألياف الأوراق ويستخدم في قياسها جهاز يسمى **elmendoref tear tester** .

ج_قوة الانفجار:

وهي القوة التي تتحملها عينة من الورق حتى تنفجر، ويتم قياسها بتثبيت العينة الورقة على هيئة قرص مستدير يقدر ب **30.47**مم، فوق غشاء مرن من المطاط يثبت بين فكي جهاز خاص وبزيادة الضغط هيدروليكيا خلف غشاء المطاط،

وبالتالي يحدث شد بين ألياف العينة المثبتة فوقه إلى أن تنقطع العينة فيسجل الجهاز القوة التي انقطعت عندها العينة بالحجم /سم.

د_ قوة الشد :

يقصد بقوة الشد الوزن الذي يتحمله شريط من الورق حتى ينقطع، ويتم قياسها بتثبيت شريط من الورق عرضه **15**مم، بين فكي جهاز يسمى **shopper tensile tester** وبتأثير القوة على الشريط الأسفل ينقطع الشريط.

هـ_ مقاومة الثني:

أي مدى تحمل الورقة للثني قبل أن تنقطع، ويتم تقديرها بتثبيت شريط من الورق في جهاز خاص يعمل أوتوماتيكيا على ثني الشريط فنزه حتى ينقطع.

و_ المحتوى الرطوبي:

هذا الاختبار من أهم الاختبارات بالنسبة لصفات الأوراق الطبيعية، حيث يتم اختبار صفات الأوراق في ظروف قياسية من الرطوبة والحرارة قبل وبعد معالجته بمحاليل ومواد الصيانة وأنسب هذه الظروف القياسية **50** %رطوبة و **23** حرارة (**9**).

10. أنواع عمليات الصيانة في المخطوط:

1.التعقيم:

التعقيم في مفهومه العام يعني القضاء عل كل أشكال صور الحياة بالنسبة إلى الخلايا أو الجراثيم، وإن اختلفت الطريقة إذ نجد طريقتين لتعقيم المخطوط وتخليصه مما ينمو عليه من حشرات أو كائنات دقيقة.

تعتمد الطريقة الأولى على استخدام المبيدات الكيماوية بينما نستخدم الوسائل الطبيعية في الطريقة الثانية.

أ.استخدام المبيدات الكيميائية:

وهي طريقة شائعة الاستعمال في مقاومة الآفات بصفة عامة، إلا أن الأمر يختلف مع المخطوطة لأنها تتميز بحساسية أوراقها اتجاه المبيدات المستخدمة، ومن هنا على المختص بالصيانة اختيار تأثير صلاحية المبيد مع مكونات المخطوط قبل استعماله في التعقيم، والاختبار يعني معرفة مدى تأثير المبيد على الورق والجلد والآفات في آن واحد، وتشمل الآفات في آن واحد كل من الحشرات والكائنات الدقيقة من فطريات وبكتريا ولنوعية الإصابة دور في طريقة استخدام المبيد، فإذا كانت الإصابة تقتصر عل نوعية معينة من الكائنات الحية تستخدم لها مبيدات فردية التأثير، وإن كانت الإصابة لأكثر من نوع من الكائنات تستخدم في هذه الحالة المبيدات ذات التأثير المشترك.

ب.استخدام المبيدات فردية التأثير:

ويضم هذا القسم أنواع كثيرة منها ما هو مختص لمنع نمو الكائنات الدقيقة، ومن أمثلة هذه المبيدات **'thymol-Beltane'**، ومنها ما هو مبيدات حشرية تستخدم في حالات الإصابات الحشرية للمخطوطات التي تظهر في شكل قصور أو ثقوب منتشرة على الهوامش والنصوص، وأهم هذه المبيدات **'Sumithion-Chlodan'** وكلتا المجموعتين من المبيدات سواء الحشرية أو الدقيقة يمكن استعمالها بإحدى الطرق التالية:

1.استخدام الطرق الطبيعية لمقاومة آفات المخطوط:

الطرق الطبيعية اتجاه حديث في معالجة الآفات الضارة، وذلك تفاديا لمخاطر استعمال المبيدات، وما ينجم عنها من أضرار جانبية، بالإضافة إلى إمكانية تأثيرها على الخصائص الطبيعية والكيميائية لأوراقها وجلودها، وتعتمد هذه الطرق على

استخدام الإشعاعات القصيرة الموجهة كالأشعة فوق البنفسجية والأشعة تحت الحمراء وكذلك الموجات الكهربائية والكهرومغناطيسية، ويمكن أيضا استخدام الهواء الساخن والتردد الصوتي لنفس الغرض، ولكن اتجاه الطرق الطبيعية هذا مازال تحت البحث العلمي والدراسة للحصول على نتائج أفضل، مع المحافظة على ملامح المخطوطة الأثرية.

2.التنظيف وإزالة البقع:

التنظيف وإزالة البقع لفظان بمعنى واحد يهدف إلى تخليص الأوراق والجلود مما بها من أوساخ أو بقع لونية أو غير لونية، وإن اختلف الأسلوب الذي يحقق هذا الهدف، ويقصد بالأوساخ المنتشرة على أسطح المواد المكتوبة عليها والجلود الخارجية وأثار الأقلام التي يخطها الباحثون والمطلعون وفضلات الأوبئة والحشرات من بقايا غذائية أو إفرازات فيزيولوجية. وتتم عملية التنظيف بالطرق التالية:

- الرش الخفيف المتناثر على هيئة رذاذ على صفحات المخطوط المصاب.
- غمر الصفحات المصابة بعد فك المخطوط في محلول المبيد ثم رفعها وتركها تجف في الهواء طبيعيا.
- يمكن استخدام أوراق خاصة تشرب محلول المبيد، ثم يوضع بين الصفحات مع تغيرها من وقت لأخر وتصلح هذه الطريقة مع ما يعرف بورق التمويل.

ج. استخدام المبيدات بخاصية التأثير المشترك:

وهذا القسم يشمل مجموعة من المبيدات يمكنها أن تضغط أو تمنع الحشرات والفطريات والبكتريا في آن واحد، وهي تتميز بتقليل تعريض المخطوطات للمبيدات مع ضمان تعقيمه.

وهذه المبيدات تكون إما مواد قادرة على التحول إلى غازات سامة تتخلل الأنفاق والثقوب في المخطوط، والتي تختبئ ومنها التمويل وقد تستخدم المبيدات الفطرية والحشرية.

د.التدخين و التبخير:

هما طريقتان كلاهما كيميائي، تعتمد على استخدام مواد كيميائية منتجة لغازات سامة، وتتم هذه الطريقة في صناديق خاصة مغلقة جيدا توضع فيها المخطوطات مفتوحة على شكل مروحة ثم تعرض للغازات لمدة تتوقف على شدة الإصابة ومصدر الغاز السام المستخدم في التبخر(**10**).

الهوامش:

1- شريفي عزّ الدين، مناهج البحث العلمي ومناهج تحقيق المخطوطات، دار شريفي للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر،**2005**، ص**38**.

2- طالبي (عبد الكريم)، المخطوطات العربية وبرمجيات الحفظ والصيانة، دار الهدى ،الجزائر، **2008**، ص**17**.

3- طوبي(مصطفى)، مدخل إلى علم المخطوط، ط**1**، المطبعة والوراقة الوطنية، المغرب، **2006**، ص**3**.

4- الشريف (عبد الله محمد)، صيانة المخطوطات وترميمها، جامعة الفاتح، ليبيا،**2010**، ص**79**.

5- السيد (يوسف مصطفى)، صيانة المخطوطات علما وعملا، عالم الكتب ،القاهرة ، **2002**، ص**82**.

6- اليونسكو، (العناية بالمخطوطات وطرق مناولتها)، كتيب عن حماية التراث الثقافي، رقم**2**، باريس، **2006**، ص ص**4**-**6**.

7- لعرابي (مريم)، حفظ وصيانة المخطوطات ،جامعة الجزائر، بوزريعة، **2004**. ص**69**.

8- الشريف (عبد الله محمد)، المرجع السابق، ص**80**.

9- عرجون(نسيمه)، حفظ وصيانة الأرشيف، محاضرات قسم علم المكتبات، جامعة منتوري، قسنطينة، **2008**، ص**10**.

10- لعرابي (مريم)، المرجع السابق، ص **68**.

قائمة المصادر والمراجع:

1. السيد (يوسف مصطفى)، صيانة المخطوطات علما وعملا، عالم الكتب ،القاهرة ، **2002**.
2. الشريف (عبد الله محمد)، صيانة المخطوطات وترميمها، جامعة الفاتح، ليبيا،**2010**.
3. طالبي (عبد الكريم)، المخطوطات العربية وبرمجيات الحفظ والصيانة، دار الهدى ،الجزائر، **2008**.
4. طوبي(مصطفى)، مدخل إلى علم المخطوط، ط**1**، المطبعة والوراقة الوطنية، المغرب، **2006**.
5. عرجون(نسيمه)، حفظ وصيانة الأرشيف، محاضرات قسم علم المكتبات، جامعة منتوري، قسنطينة، **2008**.
6. لعرابي (مريم)، حفظ وصيانة المخطوطات ،جامعة الجزائر، بوزريعة، **2004**.
7. اليونسكو، (العناية بالمخطوطات وطرق مناولتها)، كتيب عن حماية التراث الثقافي، رقم**2**، باريس، **2006**.
8. شريفي عزّ الدين، مناهج البحث العلمي ومناهج تحقيق المخطوطات، دار شريفي للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر،**2005.**

ظاهرة طلاق الزوجات والأبناء في موريتانيا

دراسة اجتماعية قانونية مقارنة

د. عبد الله الحاج، إعلامي وأستاذ جامعي، الدوحة، قطر

المقدمة

من الطبيعي ونحن نتحدث عن الطلاق، الذي يعتبر حالة انفصال بين الزوجين، أن نتكلم قليلا عن الزواج وهو الحالة الطبيعية التي كانت قبل الطلاق ثم ندخل في موضوع الطلاق لنصل إلى الآثار المترتبة عليه وخصوصا فيما يتعلق بمصير الأولاد في موريتانيا، وسوف نتناول الموضوع في النقاط القصيرة الآتية.

1- تمهيد: ونعالج فيه أمرين وهما:

آ- تعريف الزواج

يعتبر الزواج "عقد شرعي بين رجل وامرأة على وجه الاستمرار، يقصد منه الإحصان والإنجاب، وإنشاء أسرة تحت قوامة الزوج على أسس ثابتة تضمن للزوجين القيام بواجبات الزوجية في ود واحترام" (1)،

ب- لا شك أن الله كما أباح الرابطة الزوجية، وجعلها مودة ورحمة بين الزوجين، جعل منها مخرجا، لمن لم يجد فيها هذا المعنى، فلم يجعلها حبسا مغلقة أبوابه، وإنما أتاح الفرصة لمن أراد إنهاءها، ورغم ذلك جعل قيودا ، لذلك المخرج حتى لا تكون الأمور فوضى في هذه الأمة، وإن كان بعضهم يتهاون في تلك القيود، فجعل العدة (2) مثلا نوعا من إتاحة الفرصة لمراجعة الزوج نفسه في حالة الندم....وجعل الطلاق من أبغض الحلال إلى الله. وذلك من أجل استمرار علاقة الأسرة متواصلة وقوية، فما هو الطلاق الذي يهدد النساء والأطفال في موريتانيا؟

2- استنطاقبعض مفردات العنوان وخاصة الطلاق:

آ- تعريف الطلاق :

الطلاق والإطلاق في اللغة الترك والمفارقة، أو حل القيد مطلقا، سواء كان حسيا أو معنويا. وفي اصطلاح الفقهاء حل الرابطة الزوجية الصحيحة في الحال أو المآل بعبارة تفيد ذلك، أو بما يقوم مقام العبارة صراحة أو ضمنا.

وعلى كل حال فلم يتركنا الشرع الإسلامي في حيرة من أمرنا في حالة الطلاق، خاصة وأنه في النهاية هو أمر مباح، فوضح لنا طريقا إليه تتمثل في وقته المناسب ، وفيما يترتب على ذلك حسب وضعية الزوجة هل هي مدخول بها أم لا ؟ وإذا كانت مدخولا بها هل لها أولاد أم لا؟

وهنا تتعدد الأحكام كون الطلاق عملية انفصال بين طرفين، ليدخل طرف ثالث هو الولد الذي لا ناقة له ولا جمل في عملية الانفصال هذه، ومع ذلك يصبح هو المتضرر الأكثر، فلا هو يستطيع الانفصال عن أمه وقد حملته كرها ووضعته كرها، وربته صغيرا، ولا هو قادر على تحمل غياب الأب الذي من المفترض أنه كان يستقبله كل يوم عند دخوله المنزل. وقد بين الشارع على من تكون نفقة الأولاد حتى في حالة الانفصال، فالطلاق لا يعنيهم في شيء، ووضعيتهم من المفترض أنها وضعية منفصلة عما جرى بين الزوجين، حيث النفقة لهم والحضانة من حقهم.

ولكن ما نشهده في الشارع الموريتاني وللأسف تأباه الضمائر الحية. ويأباه الدين ، وتأباه المروءة: سيدة يطلقها زوجها ولديه ثلاثة أبناء منها بل وأربعة بل وأكثر من ذلك وتغادر هي وأبناؤها إلى بيت أبيها أو أخيها أو ...

لا شك أنها ستكون أكثر حظا إن كان لها من يستقبلها.. وفي الغالب لن تعدمه ، فأبوها إن وجد فهو لها بالمرصاد، إن لم ينافسه الخال في الموضوع وعن الأخ فحدث ولا حرج، وهذه خصلة حميدة في المجتمع الموريتاني تذكر له فيشكر عليها، رغم

أنها بدأت تتقلص شيئا فشيئا، وهو طبعا ما ينذر بكارثة لا قدر الله. إنها خصلة التكافل الاجتماعي: هذه التي لا يخلو منها بيت موريتاني، فما أجمل هذه الخصلة الحميدة التي جعلت البيت الواحد قد لا يعمل فيه إلا رجل واحد ليعيل أكثر من عشرة أفراد في الغالب.

لكن بالله عليك هل يبرر هذا أن "تطلق" يا أخي أبناءك ، ولو كانوا في جنة الخلد.

طبعا لا يمكن أن نصف ما يحدث إلا أنه "تطليق للأبناء" وإلا كيف تصفه؟

إن ما نشهده في البادية أو المدن الموريتانية من تفشي ظاهرة "طلاق" الأبناء أمر يندى له الجبين ولا مبرر، ويأباه العقل السليم والدين القويم.

وهو أمر لا يقتصر على الجاهل أو السفيه ، وإنما تجده لدى العقلاء الرشداء ، بل ولدى بعض أهل المعرفة.

فأين حق الرضيع الذي كفله له الشارع ؟ أين حق الحضانة؟ أين حق النفقة؟

3- حق الحضانة:

لا نريد من الأب أن ينزع صغيره من أمه، فقد أجمع الفقهاء على أن الحضانة فى أصل الشريعة الإسلامية للأم وهى ولاية للتربية غايتها الاهتمام بالصغير وضمان رعايته والقيام على شئوونه في الفترة الأولى من حياته التي لا يستغنى فيها عن عناية النساء ممن لهم الحق في تربيته، والأصل فيها هو: مصلحة الصغير وهى تتحقق بأن تضمه الحاضنة إلى جناحها باعتبارها أحفظ له وأحرص على توجيهه وأقدر على صيانته ولأن انتزاعه من أمه طفلا – وهى أشفق عليه وأوفر صبرا – مضرة به في هذه الفترة الدقيقة من حياته التي لا يستقل فيها بأموره.

وقد جاء في السنة المطهرة ما يؤيد هذا، فقد روي أن امرأة قالت يا رسول الله: إن ابني هذا كان بطني له وعاء وحجري له حواء وثديي له سقاء، وزعم أبوه أنه ينزعه مني، فقال عليه الصلاة والسلام: (أنت أحق به ما لم تنكحي) (3).

وجاء في المدونة: قلت : كم يترك الغلام في حضانة الأم في قول مالك ؟

قال: قال مالك :حتى يحتلم ، ثم يذهب الغلام حيث شاء .

قلت: فإن احتاج الأب إلى أن يؤدب ابنه ؟

قال: قال: يؤدبه بالنهار ويبعثه إلى الكتاب وينقلب إلى أمه بالليل في حضانتها، ويؤدبه عند أمه ويتعاهده عند أمه ولا يفرق بينها وبينه إلا أن تتزوج ، قال : فقلت لمالك :إذا تزوجت وهو صغير يرضع أو فوق ذلك، فأخذه أبوه أو أولياؤه، ثم مات عنها زوجها أو طلقها أيرد إلى أمه ؟، قال: لا، ثم قال لي مالك أرأيت إن تزوجت ثانية أيؤخذ منها ثم إن طلقها زوجها أيرد إليها أيضا الثالثة ليس هذا بشيء إذا سلمته مرة فلا حق لها فيه ، فقيل لمالك :متى يؤخذ من أمه أحين عقد نكاحها أو حين يدخل بها زوجا؟ قال: بل حين يدخل بها زوجها ولا يؤخذ منها الولد قبل ذلك(4).

ما يرجوه الأبناء من أبيهم هو التربية والرعاية ولو كان في حضن أمه, لا الإهمال والهجران.

4- النفقة:

المطلوب إذن من الأب هو ما أوجبه الشارع من النفقة والمسكن، فقد جاء في المدونة:

قلت: أرأيت نفقة الأب على ولده الأصاغر أيجبر الأب على أن يدفع ذلك إلى أمهم؟

قال: لم أسمع مالكا يحد في هذا حدا إلا أن المرأة إذا كان معها ولدها أعطيت نفقة ولدها إذا كانت مطلقة فمصلحة ولدها عندها وتأخذ نفقتهم، فعلى الأب نفقته ما لم يحتلم إلا أن يكون للصبي كسب يستغني به عن الأب أو يكون له مال فينفق عليه من ماله (5) ، ذلك عن النفقة، فما ذا عن الرضاع إذن؟

5- الرضاع:

أما حق الرضاع، فقد جاء في القرطبي عند تفسير قوله تعالى (وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف) (6)، وقد اختلف العلماء في الرضاع هل هو حق للأم أو هو حق عليها، واللفظ في الآية محتمل، لأنه لو أراد التصريح بكونه عليها لقال: وعلى الوالدات رضاع أولادهن كما قال تعالى: "وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن" ولكن هو عليها في حال الزوجية...

وأما المطلقة طلاق بينونة، فلا رضاع عليها، والرضاع على الزوج إلا أن تشاء هي، فهي أحق بأجرة المثل، هذا مع يسر الزوج، فإن كان معدما لم يلزمها الرضاع إلا أن يكون المولود لا يقبل غيرها فتجبر حينئذ على الإرضاع. وكل من يلزمها الإرضاع، فإن أصابها عذر يمنعها منه عاد الإرضاع على الأب. وروى عن مالك أن الأب إذا كان معدما ولا مال للصبي أن الرضاع على الأم، فإن لم يكن لها لبن ولها مال فالإرضاع عليها في مالها.

- قوله تعالى: (وعلى المولود له) أي وعلى الأب. ويجوز .....

(رزقهن وكسوتهن) الرزق في هذا الحكم الطعام الكافي، وفى هذا دليل على وجوب نفقة الولد على الوالد لضعفه وعجزه. وسماه الله سبحانه للام، لان الغذاء يصل إليه بواسطتها في الرضاع كما قال: " وإن كن أولات حمل فأنفقوا عليهن" لان الغذاء لا يصل إلا بسببها.

وأجمع العلماء على أن على المرء نفقة أطفاله الذين لا مال لهم. وقال صلى الله عليه وسلم لهند بنت عتبة وقد قالت له: إن أبا سفيان رجل شحيح وإنه لا يعطيني من النفقة ما يكفيني ويكفي بني إلا ما أخذت من ماله بغير علمه فهل على في ذلك جناح؟ فقال: "خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف". والكسوة: اللباس(7). فكيف عالجت مدونة الأحوال الشخصية الموريتانية قضايا الحضانة والنفقة التين ضيعهما المجتمع الموريتاني؟

6- الحضانة والنفقة في قانون مدونة الأحوال الشخصية الموريتانية؟

إضافة إلى ما ذكره فقهاء المالكية في حق الحضانة والنفقة، الذي يكاد لا يخلو منه مرجع فقه مالكي فإن مدونة الأحوال الشخصية الموريتانية أيضا ركزت على الموضوع في المواد التالية:

- المادة 141 من ق ش م موجبات النفقة هي الزوجية والقرابة والإلتزام.

- المادة 142 تشمل النفقة الطعام والكسوة والمسكن وما يعتبر من الضروريات في العرف.

- المادة 144 تقدر النفقة بقدر وسع المنفق وحال المنفق عليه وحال الوقت والأسعار.

- المادة 145 إذا تعدد المستحقون للنفقة ولم يستطع المنفق القيام بالإنفاق عليهم جميعا قدمت الزوجة على الأولاد والأولاد الصغار على الأصول من خلال ما تقدم من النصوص نلاحظ مدى إلزامية الزوج بالنفقة والرعاية الكاملة، وإن كان هناك ما يشفع للأب المعدم في حالة عدمه، وهذا صحيح لكن هل كل الآباء معدمون؟

هذا ما يحدث تماما إبان توزيع الأراضي في الأحياء العشوائية في موريتانيا فتجد كل يدعي "فقرا" بليلاه.

كذلك هناك إشارة إلى أنه إذا كان للولد مال فنفقته منه، وهذه أيضا خصوصية لا تشمل كل الأبناء.

خاصة وأننا هنا نتحدث عن ظاهرة متفش، ولو كان الكل أغنياء لما كانت لهذه الظاهرة أي سلبيات. فما هي أسباب الظاهرة التي نعالجها؟

7- أسباب ظاهرة طلاق الزوجات والأبناء:

لا أعتقد أن السبب في تفشي هذه الظاهرة هو الجهل بدليل ما أشرنا إليه من انتشارها لدى المتعلمين، قد يكون للجهل شأنر فعال في اشتعال نارها، ولكن أعتقد أن للمجتمع دور أكبر في انتشارها، وذلك من عدة جوانب:

أخطر هذه الجوانب هو ما يعرف عندنا بظاهرة "السرية" التي قد لا تكلف الزوج أكثر من المبيت مع زوجته، ليلة واحدة حل فيها ضيفا على تلك الأسرة، ثم يغادر الديار لكونه ، إما ضيفا قدم من بعيد، وإما طالب ضالة فاقتضى منه المبيت وسعة صدر المضيف هذا الأمر ونسي أنه ترك وراءه نطفة، قد تمر بأطوارها لتخرج إلى النور بولد أو بنت، وهو لا يدري.

حتى إن تلك السيدة لِيأسها من صاحب النطفة ، وخشية من العار قد تتزوج ، فيؤدي ذلك من الزوج الثاني أن ينكر هذه النطفة ويدعي أو يكتشف أمرها. فما هو مصير هذا المسكين الذي استقبله المجتمع بالتهميش؟

ونحن هنا لا نتحدث عن افتراضات وإنما عن واقع نعيشه وللأسف الشديد، فقلَّ منا من لم يعرف أسرة كانت ضحية لهذا المشهد.

أعتقد أن من أهم أسباب هذه الظاهرة، أيضا كون الفتاة أحيانا تكون بين مطرقة المجاعة، وسندان الواقع الذي تعيش فيه، فللعادات شأن بارز في انتشار هذه الظاهرة، فقد تكون الفتاة محتاجة إلى زوج يأويها وتعيش في أحضانه، آملة أن يكون في هذا الرجل ما يحقق أحلامها، حتى إنها قد تتنازل له عن معظم حقوقها، بل وجميعها إن اقتضى الحال.

وهذا التنازل قد يرى فيه الرجل ما يبرر له التجاوز في حدوده، حتى يظن أن حقوق الأطفال من تلك الحقوق الساقطة.

وقد تكون هذه الفتاة أيضا "مهداة"!! من أبيها أو أمها لهذا السيد، من ما يجعله أيضا لا يقدرها حق قدرها.

وقد تُكره البنت في فترة من عمرها على الزواج، فإذا بلغت سنا معينة استفاقت على ما تعتبره كابوسا موجها إلى صدرها، فتحاول التخلص منه ولو بأي ثمن، أو يتركها هو بنفسه، لمّا لم ير في المشهد ما يحلو له، فأين الرفق بالنساء الذي أوصى عليه الرسول عليه افضل الصلاة والسلام؟.

8- الرفق بالنساء:

أين نحن والحالة هذه مما جاء في الإسلام من الرفق بالمرأة، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من كان يؤمن بالله فلا يؤذ جاره واستوصوا بالنساء خيرا، فإنهن خلقن من ضلع"، متفق عليه.

وعن جابر رضي الله عنه كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة، فلما قدمنا المدينة ذهبنا لندخل فقال: "أمهلوا حتى تدخلوا ليلا يعني عشاء حتى تمشط الشعثة وتستجد المغيبة" متفق عليه. وفي رواية للبخاري إذا طال أحدكم الغيبة فلا يطرق أهله ليلا. فما هي حقوق الزوجة والأبناء في القانون الموريتاني؟ ذلك ما نجيب عنه في الفقرة القادمة.

9- حقوق الزوجة في القانون الموريتاني:

ولحماية حقوق الزوجة، فقد جاءت في المدونة الموريتانية إجراءات ضد ما يعرف بالطلاق التعسفي.

فقد نصت المادة **134**أنه "إذا طلق الزوج زوجته تعسفا كأن طلقها لغير سبب معقول، وطلبت من القاضي التعويض، حكم لها على مطلقها بالتعويض الذي يراه مناسبا بشرط ألا يتجاوز نفقتها منه، ويدفع هذا التعويض جملة أو قسطا حسب مقتضى الحال ويراعى في ذلك حالي الزوج يسرا وعسرا، ولا يؤثر على باقي الحقوق الزوجية بما في ذلك نفقة العدة .

مما تقدم من مواد في مدونة الأحكام الشخصية نجد أن القانون الموريتاني لم يهمل المطلقة ولا الأولاد بعد الطلاق على الأقل من ناحية المراسيم والتقنين، بقدر ما كان مقصرا في تنفيذ هذه القوانين.

لكن ما يعذر جهات التنفيذ في المحاكم قد يكون بسبب طبيعة المجتمع الموريتاني الذي لا يحبذ اللجوء إلى القضاء في هذا النوع من القضايا ويفضل بدلا من ذلك التنازل عن حق المتضرر، وذلك لأسباب عديدة من بينها أن الزوج قد يكون من

نفس الأسرة، فلا ترغب الأسرة في الزج بالقضاء في قضايها الداخلية ، أو أنه من قبيلة بينها وبينهم مصالح قد يضر بها هذا النوع من القضايا ، خاصة إذا كانت لديها قناعة مسبقة بأن العدالة قد لا تسلك مجراها الطبيعي، وبالتالي فهي تفضل ارتكاب أخف الضررين.

أضف إلى ذلك أن الكثير ممن لجأ إلى القضاء كانت تجاربهم فاشلة، حتى ولو حكم لها بالحق، مما أصاب أصحاب الحقوق بشيء من الإحباط.

وبين تعطيل الإجراءات القانونية، وتقصير أو عجز الضحية عن اللجوء إليها يظل الجاني يواصل بطشه، جيئة وذهابا ليبقى الأطفال الأبرياء هم الضحية الأولى.

10- دور المجتمع في تفاقم ظاهرة "طلاق الأبناء":

يبقى المجتمع الموريتاني أيضا مساهما من حيث لا يدري في انتشار الظاهرة، وذلك بالتغاضي عن الجاني، لأسباب عديدة منها ما ذكرنا ومنها أيضا طغيان التكافل الاجتماعي لدى الأسرة الموريتانية، حيث لا يرضى الأب وقد استقبل ابنته المطلقة وأطفالها إلا باستقبال الضيوف القادمين مكرمين محببين، مهما كان سبب الطلاق... !!، وهكذا الأخ، أو العم أو ابن الأخ أو ابن العم...!!

ولا يهمنا هنا الدواعي التي أدت بهؤلاء إلى اللجوء إلى الزواج السري أو العرفي أكان وجود زوجة ثانية، أو عدم إمكانيته على دفع المهر الذي قد يكون فوق طاقته في حالة ما إذا أعلن النكاح؟

قد تكون هذه الفوضى هي ما جعلت بعض الدول المجاورة -كالمغرب وتونس مثلا- تجعل الطلاق عبر مسطرة قانونية، يجب اتباعها حتى ولو كان الطلاق توافقيا.

11- الطلاق في بعض البلدان المجاورة (مقارنة):

إذا كانت المدونة الموريتانية ركزت في وثيقة الطلاق على البيانات الشخصية، للزوجين وهل هناك أولاد بالفعل دون أن تشير إلى عقوبة الزوج في حال إهماله موضوع نفقة الأولاد ، وهو موضوع حساس يجب أن يبين في عقد الطلاق تماما كما أشير إلى الغرامة في حق الزوج أو المكلف بإبلاغ الطلاق إذا يبلغ الزوجة.

إذا كانت كذلك فإن الطلاق في تونس لا يصدر أصلا إلا بحكم قضائي كما جاء ذلك في الفصل **31** من مجلة الأحوال الشخصية التونسية، وعليه فإن إجراءات التقاضي لا تختلف جوهريا عن الإجراءات المتبعة في عموم القضايا المدنية...

ويمكن تصنيفها كما يلي:

آ-مرحلة الإجراءات الأولية: بتولي مدعي الطلاق من الزوجين تكليف عدل منفذ باستدعاء الطرف الآخر للمثول أمام القاضي الذي عليه أن يبلغ الطرف الثاني.

ب- مرحلة المحاولة الصلحية : حرصا من المشرع التونسي على إرجاع العلاقة بين الزوجين وتفادي الطلاق والمحافظة على الأسرة قدر الإمكان، أوجب الفصل **32** من مجلة الأحوال الشخصية أن لا يصدر حكم الطلاق إلا بعد أن يبذل قاضي الأسرة جهدا في محاولة الصلح بين الزوجين ويعجز عن ذلك.

ج- مرحلة الحكم : تقضي المحكمة الابتدائية المتعهدة بالقضية ابتدائيا في دعوى الطلاق، بعد فترة تأمل تدوم الشهرين قبل طور المرافعة.كما تقضي في كل ما يتعلق بآثار الطلاق (حضانة الأبناء وزيارتهم ونفقتهم، ونفقة العدة، والغرامة التعويضية لمن تضرر من الزوجين من الطلاق).

نحن لا نريد أن نجعل من القانون التونسي مرجعا للأحوال الشخصية الموريتانية، لأن لدينا مرجعا أهم من ذلك وهو الفقه

المالكي وهو الذي تقول المدونتنا الموريتانية إنها ترجع إليه في كل ما لم ينص عليه.
ولكن ما نريده هو أن تكون هناك إجراءات تلزم المطلق باتباعها، وتسجل لدى المحكمة، وقد يتنازل الطرف الآخر عن حقه إن شاء، فيسجل تنازله فنحن شعب كريم. ولكن ما لا يمكن التنازل عنه هو حق الأطفال الأبرياء.
معاناة داخل البيت قبل الطلاق:

قد يجادلني مجادل بأن هناك أسرا ما زالت قائمة، والأب لا يعتني فيها بأولاده فما بالك بمن طلق، وانطلق.
والجواب أن كل ذلك بسبب رضى الطرف الآخر، أو بسبب سلطة المجتمع التي تجعل المتضرر لا يرضى لنفسه بالخروج عن عادات هذا المجتمع.
فلو كانت هناك إجراءات اعتيادية يرضاها الجميع، تماما كما لو يسجل أحدنا عقد الزواج عبر إجراءات روتينية، ولا أحد يعيب عليه ذلك بل أصبح من ضرورات الحياة فكذلك تكون هناك إجراءا روتينية للطلاق بإحضار الطرفين وتسجيل الحالة هل هناك أولاد أم لا ؟
وإذا كانوا فمن يتحمل نفقتهم ؟ وما هي الإجراءات المتبعة في نفقتهم وحضانتهم؟
لا أن يصبحوا ضحية لهذا الفراق علما أن هناك أضرار أخرى قد تلحقهم غير ذلك من حالات نفسية قاسية، فما هي المشاكل النفسية والاجتماعية التي تسبق طلاق الأمهات والأبناء في موريتانيا؟

12- المشاكل النفسية والاجتماعية:

من الناحية النفسية قد يصاب الأبناء أثناء المنازعات والخلافات المتكررة قبل وبعد الطلاق بالتوتر النفسي من ما ينتج عنه عدة مشاكل نفسية منها: ضعف البناء النفسي والذاتي لديهم، فهم يشعرون بالوحدة والعنف، وعدم الشعور بالاستقرار والأمن وكثرة الإحباط أو البؤس والحقد على الآخرين، فيتسمون باضطرابات في النمو العقلي والانفعالي كما أنهم يتعرضون لحالة من الكبت والضغوط التي تؤثر على حياتهم الاجتماعية ، مما يجعل الكثير منهم يعلن التمرد والعصيان وهذا كله تسببه الصدمة النفسية لانفصال الوالدين !!.
أما من الناحية الاجتماعية، فقد يصاب أبناء المطلقين بسوء التكيف الاجتماعي وذلك نتيجة للتشتت بين الأب والأم، حيث يفتقد أبناء المطلقين لأساليب التربية والتنشئة السليمة داخل هذه الأسرة المفككة مما يجعلهم أكثر عرضة لارتكاب الجرائم ومخالفة القانون. كما أن طلاق الوالدين في كثير من الأحيان يؤثر على المستوى الدراسي للأولاد، فكثرة الخلافات تشتت ذهن الأبناء، فلا تجعل لديهم ميولا لإكمال التعليم، فانهيار الأسرة بالطلاق هو السبب الرئيس غالباً في ضياع مستقبل الأبناء.
إن الزواج لا يربط بين شخصين فقط، فهو علاقة اجتماعية بين مجموعة من العائلات والأسر داخل المجتمع، فإذا حدث الطلاق فإن الأثر لا يشمل الزوجين والأبناء فقط بل يشمل أسرتيهما أيضاً فتنشأ بين الأسر مشاعر سوء الظن ومن ثم الثأر والانتقام، فيتبدل السلام والصفاء بالحقد والمنازعات والمشاكل وتكثر الانحرافات الاجتماعية ويقل التواصل الاجتماعي، وهذا كله ينعكس على تقدم وتطور المجتمع بسبب انشغال بعض أفراد المجتمع الموريتاني بمشاكلهم الشخصية.

الخاتمة:

إن الحل بيد السلطة، فقبل زمان لم يكن أحد منا مقتنعا بالحالة المدنية له أو لأبنائه، واليوم أصبح عقد الازدياد من ضرورات الحياة، وأصبح عقد الزواج شرطا فيه، فلم لا تصبح إجراءات الطلاق المتضمنة حقوق الزوجات والأطفال من أساسيات الحالة الاجتماعية حتى يقضى على ظاهرة طلاق الزوجات والأبناء معا في موريتانيا التي ربما تكون منفردة بهذه الظاهرة الخطيرة بل المدمرة للأسرة والمجتمع في هذه البلاد.

الهوامش:

1- مدونة الأحوال الشخصية الموريتانية التي تضمنها قانون رقم 2001-052 بتاريخ 19 يوليو 2001 الباب الأول (أحكام عامة) ص 361 وهي ترجع في نصوصها للمذهب المالكي كما جاء في المواد الختامية لها-المادة311"يرجع في تفسير مدلولات هذه المدونة عند الإشكال إلى مشهور مذهب مالك"

2- العدة في اللغة الإحصاء يقال عددت الشيء أي أحصيت مقداره.

وهي شرعا عبارة عن مدة حددها الشارع تمكثها المرأة دون زوج بعد الفرقة بينها وبين زوجها".

3- رواه عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما – صحيح أبو داوود والحاكم .

4- المدونة ج2 / 258

5- راجع حق الحضانة والنفقة في مراجع الفقه المالكي .

6- سورة البقرة 232

7- القرطبي ج 3 ص 160.

مصادر الدراسة ومراجعها:

- القرآن الكريم

- أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي، الكافي في فقه أهل المدينة، دار الفكر، بيروت، د.ت.

- ابن الحاجب جمال الدين أبو عمر عثمان الكردي المالكي، جامع الأمهات، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.

- ابن أبي زيد القيرواني، الرسالة، الدارالبيضاء، 2003.

- أبو سعيد حلب بن أبي القاسم القيرواني، التهذيب في اختصار المدونة دار الفكر، بيروت، د.ت.

- خليل بن إسحاق المالكي، المختصر، دار الفكر، بيروت، 2003.

- مدونة الأحوال الشخصية الموريتانية، منشورات وزارة العدل، المطبعة الوطنية، 1995.

التطور التاريخي للنظام القنصلي

د. حامد ولد سيد محمد، أستاذ وباحث، ألمانيا

المقدمة

لقد ظهر نظام العلاقات القنصلية قبل النظام الدبلوماسي الدائم بفترة زمنية طويلة، وارتبط ظهوره بظروف العلاقات التجارية والثقافية والاجتماعية التي كانت سائدة آنذاك بين مختلف الشعوب والأمم، حيث كانت قوافل التجار تجوب البلاد بحثا عن تصريف منتجاتها، في ظل مناخ ينعدم فيه الأمن للأجانب(1) بل إنهم أحيانا يوصفون "بالأعداء" الأمر الذي تطلب ضرورة إيجاد نظام يكفل الرعاية والحماية لكافة التجار الأجانب، حيث كانت المدن اليونانية القديمة (المدينة – الدولة)، سباقة إلى احتضان النظام القنصلي، ويعود أصل النظام القنصلي الى قرون ماضية حين كانت البدايات الأولى لازدهار التجارة بين الموانئ والمدن البحرية لذلك اهتمت الدول بنظام القناصل ووظائفهم انطلاقا من مبدأ المحافظة على المصالح المشتركة بين الشعوب والأمم.

لقد مر النظام القنصلي أثناء تطوره التاريخي بعدة مراحل يختلف الكتاب في تقسيمها ولكنهم يتفقون على أن بدايتها كانت بين القرنين السادس والسابع قبل الميلاد في المدن اليونانية القديمة عندما ظهر نظام الحماية الذي يعطي الحق للتجار الأجانب بأن يختاروا من بينهم قاضيا يعهد إليه بمهة الفصل في النزاعات التي قد تنشب بينهم والسكان الأصليين. ثم تطور النظام القنصلي بازدهار العلاقات التجارية بين الشعوب وذلك بعد الحملات الصليبية علي المشرق الإسلامي لتبدأ مرحلة جديدة تكمن في اهتمام الدولة بالنظام القنصلي لضمان حماية التجارة في تلك البلدان وتجسد ذلك في شكل معاهدات بين البلاد المسيحية والملوك المسلمين فيما بات يعرف بنظام الامتيازات الأجنبية والذي ظل قائما حتى بعد انحسار الاختصاصات القضائية و السياسية للقناصل في البلدان الغربية.

إلا أن التطور البارز الذي شهده النظام القنصلي هو ذلك الذي عرفه في القرن العشرين(م)، حيث برزت البعثات القنصلية بوصفها مؤسسة حديثة بنظامها القانوني الدولي المعمول به حاليا. وبدأ المركز القانوني للقناصل يتبلور من خلال تزايد أهمية العلاقات القنصلية بين مختلف الدول، حيث بادرت بعض الدول الأوربية بإرسال القناصل إلي البلدان الأجنبية ممثلين رسميين يمارسون الوظائف القنصلية وحتى الوظائف الدبلوماسية ويتمتعون بالحصانات والامتيازات اللازمة لتلك الاختصاصات. وكانت كل مرحلة من تلك المراحل تعبر عن الظروف السياسة والاقتصادية والثقافية التي كانت سائدة في المجتمع آنذاك، والسؤال الذي يتبادر إلينا ينصب على معرفة الجذور التاريخية للنظام القنصلي ؟ وكيف تطور وتكيف مع مختلف الظروف السياسية والاقتصادية التي مرت بها حتى أصبح نظاما دوليا متعارفا عليه في القانون الدولي العام ؟ للإجابة عن هذه الأسئلة وغيرها سوف نحاول تقسيم هذه الدراسة إلى ثلاث مراحل حسب أهميتها وتراتبها التاريخي: مرحلة القنصل– القاضي، مرحلة القنصل ممثل لدولته، مرحلة تأصيل النظام القنصلي.

أولا: مرحلة القنصل– القاضي

وتعرف بالمرحلة المحلية وتعتبر أولى إرهاصات النظام القنصلي في العصور القديمة والوسطى وتميزت على العموم بترسيخ دور القنصل. في الفصل في المنازعات بين التجار الأجانب من جهة، وبين السكان الأصليين من جهة أخرى في مختلف المدن(2). وقد قسمنا هذه المرحلة الى فترتين اثنتين : القنصل في القرون القديمة، والقنصل في القرون الوسطى.

1 . القنصل في القرون القديمة

بدأت هذه المرحلة في عهد الإغريق القدماء في الفترة الممتدة بين القرنين السادس والسابع قبل الميلاد، وذلك عندما كان التجار الأجانب يتعرضون أثناء رحلاتهم التجارية لنظرة عدائية تصل أحيانا لحد مصادرة أموالهم(3). وقد تركز شأن القناصل في هذه الفترة على حماية أموال التجار وأشخاص الأجانب، حيث كان الفراعنة في مصر يسمحون لجاليات التجار من اليونانيين بأن ينتخبوا من بينهم من يتولى فض المنازعات التي قد تنشب بينهم وفق قوانين بلدانهم ويطلق عليه القاضي(4).

وقد أشار بعض الكتاب إلى ظهور أنظمة قبل تلك الفترة، مشابهة للنظام القنصلي كانت تعتمد في مبادلاتها التجارية على تجارة الرقيق. وبما أن المبادلات التجارية تتطلب تنقل التجار خارج مناطقهم سعيا وراء المنافع فإن فكرة اختيار هؤلاء التجار لشخص يتولى حمايتهم في تلك المناطق أصبح ضرورة تمليها الظروف خاصة في ظل انتشار مبدأ شخصية القوانين آنذاك(5). وبدأت هذه الفكرة تتجسد في المدن اليونانية حيث كان من يتولى الحماية يقوم بالوساطة بينهم وبين السلطات المحلية ويعرف هذا النوع بنظام Prostates ويعني الحماة الذين يقومون بشأن تمثيل فئتهم من التجار الأجانب من جهة ومن جهة أخرى يتولون القيام بمهمات الفصل في النزاعات التي قد تنشب بينهم، ومن هنا ظهرت لأول مرة وظيفة القضاء باعتبارها وظيفة قنصلية.

واقتصر دور هؤلاء الحماة في البداية على رعاية الشؤون التجارية والقانونية للتجار الأجانب في ظل غياب أي حماية من السلطة العامة في المدن الإغريقية. ومع ظهور الوجه الآخر لنظام الحماة والمعروف ب Proxénie، والذي يعني "حامي الجماعة الأجنبية" بدأ التجار الأجانب يختارون من يمثلهم من مواطني المدن اليونانية حيث توسعت مهمة الحامي لتشمل تقديم النصائح والتوجيهات للأجانب وتمثيلهم لدى المحاكم والسلطات المحلية، إضافة إلى تسهيل عمليات بيع بضائعهم، وتقديم السفراء الموفدين من البلاد الاجنبية الى السلطة المحلية كما يقوم الحامي بتحضير المعاهدات المقرر إبرامها مع تلك البلاد ويشبه هذا النظام الى حد كبير نظام القناصل الفخريين في العصر الحديث(6).

وقد انتقل هذا النظام الى الرومان، ليشهد تطورا جديدا حيث أطلقوا على الحماة اسم Patronat،أما حامي الجماعة الأجنبية فيدعى "قاضي الأجانب" Praetor Progrrims، ويقوم بتسوية المنازعات بين الأجانب والمواطنين الرومان. ويستمد القانون الذي يطبق على الأجانب في هذه المرحلة بعض أحكامه من القواعد الوطنية للبلاد الأجنبية، والبعض الآخر من القواعد العرفية الناشئة عن تطور التجارة الدولية، ويعرف ب: قانون الشعوب "Jus Gentium"، كما أنه يتماشى مع مبدأ إقليمية القوانين الذي كان سائدا آنذاك عند الرومان (7).

2. القنصل في القرون الوسطى

بدأت هذه المرحلة مع سقوط الإمبراطورية الرومانية الغربية سنة 476م وسيطرة النظام الإقطاعي على مختلف مناحي الحياة وازدهار المبادلات التجارية في الشطر الشرقي للإمبراطورية البيزنطية، حيث ظهر لأول مرة اسم "قنصل" للدلالة على القاضي الذي تعينه كل مجموعة للبت في خصوماتها والفصل فيها وتعزز ذلك في ظل مبدأ شخصية القوانين الذي انتهجته الإمبراطورية في ظل حكم الإمبراطور ألكس الثالث **Alexis**(8).

إن التطور الذي عرفته التجارة البحرية بين الإمبراطورية البيزنطية الشرقية من جهة والمدن الايطالية والفرنسية من جهة أخرى، ابتداء من القرن الثاني عشر (م) جعل من القنصل القاضي أو القنصل التاجر مفوضا عن مجموعة من التجار أو عن مدينة تجارية، يتولى نيابة عنهم الحكم في المنازعات التي تقوم بين الأجانب والمواطنين وقد عرف في هذه الفترة بقنصل ما وراء البحار أو قاضي المنازعات وكان يدعى رئيس جالية البندقية أو جالية جنوه أو جالية مارسيليا(9). وتعتبر مدينة البندقية من أولى المدن التي حصلت على تصريح يوكل اليها مهمة رعاية شؤون رعاياها في المسائل المدنية والجنائية وذلك سنة 1060 م، ثم تلتها مدينة جنوه في سنة 1204 م، ليتوالى فيما بعد منح التصاريح لبعض المدن الفرنسية سنة 1243 م، وقد كان قناصل هذه المدن بمثابة النواة الأولى للبعثات القنصلية كما نعرفها اليوم(10).

واستمر القنصل القاضي في ممارسة وظيفة القضاء بل إنه أصبح يتمتع بحصانات وامتيازات وصلت في بلدان الشرق إلى حد ممارسة وظيفة الشرطة القضائية. ونتيجة لهذه الأهمية بدأت البلاد الغربية تعطي أولوية لتعيين قناصل لها فكانت البندقية أولى المدن التي أوفدت قنصلا لها الى انكلترا سنة 1411 ، وأرسلت انكلترا قنصلها الأول الى بيز **Pise** سنة 1485 (11). وقد تميزت هذه المرحلة بظهور مجموعة قوانين آمالفي **Amalfi** التي ساهمت في تشكل قواعد النظام القنصلي، كما تم إبرام العديد من المعاهدات المتعلقة بحقوق والتزامات الأوربيين في الشرق نذكر منها: (معاهدة بيخرة مع المغرب سنة 1133)، و(معاهدة فيينا مع مصر سنة 1238)، وتعتبر هذه المعاهدات النواة الاولى للاتفاقيات والمعاهدات القنصلية(12).

ثانيا: مرحلة القنصل ممثل لدولته

مع إطلالة القرن الخامس عشر (م) بدأت مختلف المدن والدول الأوروبية في إيفاد واستقبالها القناصل في ما بينها، وأصبحت البلاد الشرقية وجهة مفضلة للقناصل الأجانب لتأمين مصالحها التجارية ولأن مسيرة تطور النظام القنصلي لم تكن على منوال واحد في الشرق والغرب فإننا نقسم هذه المرحلة إلى:

1. القنصل في الغرب

بدأت هذه المرحلة منذ مطلع القرن السادس عشر (م) مع إطلالة عصر النهضة، وتراجع النظام الإقطاعي الذي كان سائدا في أوروبا مع تركيز السلطة في يد الملوك والحكام وتكوين الدولة الوطنية ذات السيادة، وشيوع مبدأ إقليمية القوانين(13).إضافة إلى تشابك العلاقات بين الدول بسبب المصالح التجارية التي ازدادت بفعل الاكتشافات الجغرافية

الشيء الذي انعكس على البنية الوظيفية والمؤسسية للنظام القنصلي حيث أخذت الدول تهتم بشأن القناصل في ترقية المصالح التجارية وحماية التجار المتنقلين بين البلدان في ظل عدم انتشار نظام البعثات الدبلوماسية الدائمة آنذاك(14).

ونتيجة لهذه التطورات أخذت الدولة على عاتقها مهمة تعيين القناصل لتمثيلها في المدن والموانئ التجارية بقية الدفاع عن مصالحها ومصالح رعاياها. وللقيام بهذه الوظائف كان لا بد من تغيير النظام القانوني للقنصل بحيث أصبحت له صفة رسمية باعتباره ممثلا للدولة بعد أن كان يمثل مجموعة من التجار أو مدينة معينة، كما أصبح يمارس بعض الاختصاصات الدبلوماسية ويتمتع بالحصانات والامتيازات اللازمة لذلك(15) .كما احتفظ القنصل بوظائفه القضائية، حيث كان يمارس القضاء بين رعاياه من جهة ومن جهة أخرى بين رعاياه ورعايا الدولة أو المدينة المضيفة، وبذلك أصبح القنصل ممثلا سياسيا وقاضيا لدولته بصفة رسمية. وللإشارة فإن تمثيل القنصل للدولة يعني أنها هي من يعينه ويوافق على استقبال القناصل الأجانب، وإن كان تعيين القناصل من الدولة واعتبارهم موظفين رسميين لم يتم إلا في القرن السابع عشر (م)، ففي انكلترا تم تعيين أول قنصل موظفا رسميا سنة 1649(16).

وقد أصدرت بعض الدول تشريعات وطنية تعد بمثابة البداية الأولى لتقليص الوظائف القنصلية، ومن هذه التشريعات: المراسيم التي أصدرتها فرنسا سنتي 1681 و1781، حيث يعترف المرسوم الأول للقناصل الفرنسيين المعتمدين في البلاد الشرقية بالوظائف القضائية كاملة كالإشراف على الشرطة القضائية، والمحاكم القضائية ورعاية الشؤون الدينية، في حين ينص المرسوم الثاني على وظائف القناصل في الدول الغربية ويذكر منها: التوثيق، الحالة المدنية، الملاحة، الاستعلامات، رعاية مصالح الرعايا(17).

2 . نظام الامتيازات الأجنبية

إن تطور النظام القنصلي في الغرب لم يكن على ذات الوتيرة في الشرق، ذلك أن الدولة في الغرب كانت تزداد قوة وتنظيما الشيء الذي أدى إلى فرض قوانينها على كل المقيمين فيها وانتزعت من القناصل ممارسة القضاء، في حين كان سلطان الدول الشرقية يتهاوى خاصة في البلاد الإسلامية حيث كان الحكام يمنحون الامتيازات للقناصل الأجانب بصفة رضائية مما جعل هؤلاء القناصل يستغلون ذلك التسامح للإساءة إلى شعوب تلك البلدان، وكذلك الإساءة للنظام القنصلي الذي يهدف إلى تنمية العلاقات الودية والاقتصادية بين الشعوب(18). وقد اتسعت سلطة القناصل في ظل نظام الامتيازات الأجنبية بسبب المعاهدات المبرمة بين البلاد المسيحية والملوك المسلمين، والتي من خلالها تم الاعتراف لهؤلاء القناصل بحقوق إدارية وقضائية فيما يتعلق بتجارتهم(19). ويرى الأستاذ الغنيمي أن النظام القنصلي لم يدخل دائرة القانون الدولي العام إلا بعد المعاهدة التي عقدها فراسوا الأول مع السلطان العثماني سليمان سنة 1395م والتي تعطي امتيازات معينة للتجار الفرنسيين(20). ويرى بعض الباحثين أن البداية الحقيقية للنظام القنصلي كانت بفعل الحروب الصليبية 1096 – 1291م، فبعد انتهاء الحروب لصالح المسلمين تشكلت جاليات تجارية أوروبية استوطنت في بعض المدن الإسلامية المطلة على البحر الأبيض المتوسط وذلك في ظل التسامح والانفتاح الذي وجدوه لدى المسلمين، فقد طالبت تلك الجاليات بتطبيق قوانينهم الخاصة على المنازعات التي قد تنشأ بينهم، فاستجاب الحكام المسلمون لذلك الطلب في كل من سوريا،مصر،تونس،آسيا الصغرى(21).

وعلى الرغم من أن نظام الامتيازات الأجنبية لم يكن نتيجة ضعف الملوك المسلمين آنذاك إلا أنه فيما بعد أصبح أداة لاستعمار الشعوب وتبديد ثرواتها، فبعد أن اعترف المسلمون للذميين والمستأمنين من الصليبيين بحق تعيين قناصلهم للنظر في قضاياهم الشخصية وفق معاهدات خاصة، توطدت المبادلات التجارية بفعل هذه الامتيازات التي أعطيت لكافة الجاليات الأجنبية المقيمة في الامبراطورية العثمانية، كما أنها كانت تجدد في كل خلافة بدءا من السلطان محمد الفاتح (22).

وإذا كانت الامتيازات الأجنبية التي منحت للقناصل الأجانب في الدولة العثمانية قد تمت بصفة رضائية، فإنها قد انتزعت من الصين سنة 1843، وسيام سنة1855، واليابان سنة 1858 واستمرت قرابة قرن من الزمن(23). وقد بدأ نظام الامتيازات الأجنبية في الظهور قرابة 1133 م ويعني مصطلح Capitulations: الوثيقة ذات البنود أو الفصول المتعددة واستعملت للدلالة على المعاهدات التي أبرمت بين فرنسا وكافة ملوك الدول الأجنبية وهذا ماورد في القانون الفرنسي للبحرية لسنة 1681، لذلك يرى الأستاذ دي فلاسو De Flassau أنه من الخطأ إطلاق هذا المصطلح على الامتيازات التي منحها الباب العالي للدول الأجنبية، ولكن الخطأ شاع وأصبح يطلق على الامتيازات الممنوحة للقناصل الأجانب للفصل بين رعاياهم في الدول الإسلامية ومن ثم باقي دول الشرق الأخرى(24).

وقد تضمنت بعض المعاهدات الفرنسية والانكليزية أحكاما تعطي لهما الحق في حماية رعايا دول أخرى تنتمي إلى مذهبهما الديني. بل إن بعض الدول الغربية خاصة فرنسا كانت تلزم قناصلها في البلاد الشرقية بحماية الشؤون الدينية للجاليات الأجنبية ورعايتها(25).

ثالثا: تأصيل النظام القنصلي

بدأت هذه المرحلة في القرن السابع عشر (م) بتكريس السيادة الوطنية للدولة القطرية في أوروبا بعد انهيار النظام الإقطاعي فيها إضافة إلى انتشار نظام البعثات الدبلوماسية الدائمة بعد معاهدة وستفاليا، الشيء الذي أدى إلى ظهور قواعد جديدة تحكم تنظيم العلاقات القنصلية وفق مبدأ المساواة بين الدول. ولتوضيح ذلك نتناول التالي:

1 . تضييق الاختصاصات القنصلية

نتيجة للأسباب التي ذكرناها سابقا، كان لابد من التراجع عن الاعتراف للقناصل بولاية القضاء في المسائل المدنية والجنائية لأنه يتعارض مع السيادة الإقليمية للدولة الأمر الذي أدى إلى قيام المحاكم الوطنية بوظيفة القضاء بين الرعايا الأجانب والمواطنين، لتصبح فيما بعد وكقاعدة عامة ممارسة القنصل للاختصاصات القضائية أمرا ممنوعا بالقوانين، سواء كان القنصل موظفا عاما للدولة الموفدة أو قنصلا فخريا(26)، لذلك اتجهت الدول إلى عقد الاتفاقيات والمعاهدات الثنائية حول حقوق القناصل ووظائفهم، وكانت اتفاقية باردو القنصلية بين فرنسا وإسبانيا سنة 1769أولى هذه المعاهدات التي أجازت لقناصل البلدين ممارسة بعض الوظائف القضائية تجاه رعاياه(27). وقد اقتصرت وظائف القنصل في الدول الغربية على حماية مصالح دولهم ورعاياهم ورعايتها من خلال ممارسة الوظائف الاقتصادية والتجارية والإشراف على الملاحة إضافة إلى القيام ببعض المهمات الإدارية.

إن انتشار نظام البعثات الدبلوماسية الدائمة ساهم هو الآخر في تضييق الاختصاصات القنصلية بعد خسارة القناصل للوظيفة القضائية وبعض مظاهر الوظيفة الدبلوماسية، الأمر الذي أدى إلى الفصل بين الوظيفة القنصلية والوظيفة الدبلوماسية في العلاقات الدولية عقب إبرام معاهدة وستفاليا سنة **1648** حيث منعت هذه الأخيرة القناصل من ممارسة المهمات الدبلوماسية(**28**) .ومع ارتباط المصالح الاقتصادية وتشابكها بالطموحات السياسية آثرت الدولة تكليف البعثات الدبلوماسية برعاية مصالحها التجارية عن طريق ايفاد ملحقين تجاريين أو وكالات فنية متخصصة الشيء الذي أدى إلى تقليص المهمات القنصلية. ومع منتصف القرن السابع عشر (م) أصبح القنصل مجرد وكيل تجاري لدولته وبالتالي لا يتمتع بالحصانات والامتيازات الممنوحة للوزير العام، كما كان بل إنها صارت قاعدة عامة تقضي بعدم مطالبة القنصل بتلك الحصانات إلا إذا وجد اتفاق دولي ينص على ذلك صراحة. وبدا النظام القنصلي في ركود بعد تقليص صلاحيات القناصل المتعلقة بالوظائف القضائية والدبلوماسية في الدول الغربية. إلا أن ذلك لم يوقف مسيرة تطور النظام القنصلي، حيث برزت وظائف قنصلية جديدة لم تكن موجودة مثل: الملاحة الجوية، التعاون الثقافي والعلمي، أعطت للنظام القنصلي دفعة قوية في مسايرة التطورات التي تشهدها العلاقات الدولية منذ القرن التاسع عشر (م) لتبدأ مرحلة تأصيله(**29**).

2 . النظام القنصلي نظام دولي

لقد بدأ النظام القنصلي في الانتشار منذ القرن التاسع عشر (م) حيث أستعاد القناصل مكانتهم في حقل العلاقات السلمية بين الدول إلى جانب المبعوثين الدبلوماسيين، ومع مطلع القرن العشرين (م) وقيام الثورة الصناعية وما واكبها من تقدم للتجارة الدولية وازدهارها، وتطور وسائل المواصلات أصبح النظام القنصلي يكتسي طبيعة قانونية جديدة نتيجة الاتفاقيات والمعاهدات المبرمة بين الدول لحماية مصالحها ومصالح رعاياها(**30**).

كما انتشرت البعثات القنصلية في مختلف البلدان وذلك بفضل اتساع المبادلات التجارية وازدياد المعاهدات والاتفاقيات التجارية ذات الطبيعة القنصلية وبدأت الدول في سن التشريعات لتنظيم الوظائف القنصلية(**31**). كما اتجهت معظم الدول إلى إصدار تشريعات قنصلية تنظم علاقاتها مع باقي الدول، حيث أصدرت روسيا سنة **1820** تنظيما يتضمن بعض القواعد القنصلية، وكذلك الدانمارك في سنة **1824** ، وانكلترا في سنة **1846** ، والمكسيك في سنة **1834** ،والتشيلي في سنة **1860** ،واليابان في سنة **1899** (**32**). ويقول الأستاذ فيلمور **Philmore** أنه خلال القرن التاسع عشر وحده تم إبرام ما يناهز **94** معاهدة قنصلية بين الدول تضمنت أحكاما تفصيلية حول وظائف القناصل وواجباتهم(**33**). وكان معظم هذه المعاهدات والاتفاقيات القنصلية في الغالب يبرم بين الدول الغربية في ما بينها، فمثلا أبرمت فرنسا معاهدات قنصلية مع كل من: اسبانيا سنة **1862** ، البرتغال سنة **1866** ، الولايات المتحدة الأمريكية سنة **1853** ، بوليفيا سنة **1897** . في حين أبرمت ألمانيا معاهدات قنصلية مع: اسبانيا سنة **1872** ،البرازيل سنة **1882** ، جنوب افريقيا سنة **1885** ،صربيا سنة **1883**(**34**).

إن التغيرات التي شهدها العالم منذ بداية الحرب العالمية الأولى أدت إلى التعجيل بنهاية نظام الامتيازات الأجنبية والقضاء نهائيا على الاختصاصات القضائية للقناصل. حيث ألغت تركيا الامتيازات الأجنبية والمحاكم القنصلية في بداية الحرب العالمية الأولى سنة **1914** من جانب واحد وتم تثبيت ذلك الإلغاء في بنود معاهدة لوزان الموقعة في **24** يونيو **1923**، كما تم الغاؤه في اليابان سنة **1899**(**35**). أما بالنسبة للدول العربية، فقد تم إلغاء نظام الامتيازات الأجنبية في

كل من العراق أثناء انتسابه لعصبة الأمم سنة 1933، وفي سوريا سنة 1945، وفي لبنان سنة 1946، وفي مصر بموجب اتفاقية مونترو سنة 1937(36). وبذلك أصبح النظام القنصلي نظاما موحدا في مختلف دول العالم وبدأ فقهاء القانون الدولي في دراسة القواعد المنظمة للعلاقات القنصلية كنظام دولي يساهم في الرقي بالعلاقات الدولية إضافة إلى أن النظام القنصلي يجمع بين المزايا التجارية والاقتصادية وبين المصالح السياسية، وينقل الأستاذ الغنيمي عن السفير أحمد عبد الحميد قوله: إن ألمانيا أول من تفطن لفائدة الجمع بين المزايا السياسية والفوائد التجارية للقناصل وعملت على تحقيقها ثم تبعتها الولايات المتحدة الامريكية في ذات الدرب(37).

ويرى الفقيه زوريك جوستاف **Zourek Jaroslave** مقرر لجنة القانون الدولي للعلاقات القنصلية بالأمم المتحدة: أنه بالرغم من التعديل الذي طرأ على المؤسسات القنصلية خلال المراحل التاريخية المتعاقبة، فمازالت هذه المؤسسات تتجاوب إلى الآن مع الاحتياجات الحقيقية للحياة الدولية، وهكذا فإن شأنها يبقى مهما في ما يتعلق بالدفاع عن مصالح حكوماتها ومواطنيها في الخارج(38).

وبعد قيام الأمم المتحدة، ونيل حركات التحرر في العالم لاستقلال بلدانها أصبحت العلاقات القنصلية ضرورة، تمليها الظروف لضمان مصالح الدول ومصالح رعاياها، وأصبحت الدول تقوم بممارسة العلاقات القنصلية وفق الاتفاقيات الثنائية والقواعد العرفية، واتسعت شبكة البعثات القنصلية والموظفين القنصليين خاصة فئة القناصل الفخريين، ونتيجة لذلك تم تكليف لجنة القانون الدولي من الجمعية العامة للأمم المتحدة، لتحضير اتفاقية دولية تنظم عمل المؤسسة القنصلية بصفة دائمة، وقد توصلت اللجنة إلى اتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية المبرمة في 24 أبريل سنة 1963، والتي تعتبر أول اتفاقية دولية عامة تنظم العلاقات القنصلية، حيث دخلت حيز التنفيذ في 19 مارس سنة 1967، وبذلك تكون الاتفاقية قد قامت بتقنين قواعد القانون الدولي التقليدي المتعلقة بالنظام القنصلي (37).

الخاتمة

إن الأحداث التي شهدها العالم على مر الزمن كان لها الأثر البالغ على تطور النظام القنصلي القديم الذي ابتدعته المجتمعات البشرية للتواصل والتعاون في ما بينها، إلا أن التطور الأبرز يتمثل في إقرار أسس ومبادئ ثابتة للعلاقات القنصلية. حيث تعمل الدول على تجسيدها في شكل اتفاقيات قنصلية وتشريعات وطنية، مما يعزز الشأن الريادي للنظام القنصلي في تنمية العلاقات الودية وتطويرها بين الدول. كما أن تطور النظام القنصلي كان نتاج تراكمات عديدة ساهمت فيها مختلف الحضارات الإنسانية، مع الإشارة إلى أن فترة الحروب الصليبية كان لها الأثر البالغ في ترسيخ أولى القواعد العرفية للنظام القنصلي واستقرارها.

وعل الرغم من نجاح اتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية في تنظيم الأحكام الخاصة بالعلاقات القنصلية، إلا أن ذلك لم يقلل من شأن أهمية الاتفاقيات القنصلية الثنائية والعرف الدولي، كون الاتفاقية ذاتها قد استمدت أحكامها من هذين المصدرين الأساسيين، ذلك أن المجتمع الدولي ما يزال يفتقر إلى وجود مؤسسات قانونية بالدرجة وبالمستوى القائم في الدولة الوطنية، ومع هذا فقد أصبح نظام العلاقات القنصلية نظاما دوليا بفعل اتفاقية فيينا، حيث يعتبر جزءا من القانون الدولي العام، ينظم الأحكام الخاصة بالتمثيل القنصلي بين الدول.

الهوامش:

1 – و تعني كلمة " قنصل " باللاتينية Consulere أي يشير بالرأي أو ينصح، واصطلاحا تعرف عند الرومان بالرئيس التنفيذي أو الحاكم. أنظر: د.محمد طلعت الغنيمي: الوسيط في قانون السلام ، منشأة المعارف ، الإسكندرية 1982، ص 578 .

د. علي صادق أبو هيف: القانون الدبلوماسي، منشأة المعارف، القاهرة، 2005، ص 282.

3– ROUSSEAU Charles : DROIT INTERNATIONAL PUBLIC, Tome IV – Les *relations internationales* SIREY, 1980, Paris / France,p 212.

4 – د. عبد العزيز محمد سرحان: تقنين أحكام القانون الدولي العام، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، العدد الثاني، السنة الخامس عشرة، جامعة عين شمس، 1973 الإسكندرية، ص، 348.

5– د. عبد العزيز محمد سرحان: تقنين أحكام القانون الدولي العام، المرجع السابق، ص 349.

6– د.عبد العزيز بن ناصر العبيكان: الحصانات والامتيازات الدبلوماسية والقنصلية المقررة في القانون الدولي، العبيكان للنشر، الرياض، 2007، ص 284.

7– د. علي صادق أبو هيف: القانون الدبلوماسي، مرجع سابق، ص 284.

8– FAUCHILLE Paul : TRAITE DE DROIT INTERNATIONAL PUBLIC, Tome 1er, 3eme Partie, Librairie Arthur Rousseau, 8eme édition, 1926, Paris – p 112.,France

9– Ibid. Id

10– د.عبد العزيز بن ناصر العبيكان: المرجع السابق، ص 285.

11– طالب رشيد يادكار: مرجع سابق، ص259.

12– د. عبد العزيز محمد سرحان: تقنين أحكام القانون الدولي العام، مرجع سابق، ص 353.

13 . د. هاني الرضا: مرجع سابق، ص 169.

14– د. علي صادق أبو هيف: القانون الدبلوماسي، مرجع سابق، ص 287.

15– د. عاصم جابر: المرجع السابق، ص 55.

16– ULBERT Jörg et PRIJAC Lukian : CONSULS ET SERVICES CONSULAIRES AU XIXeme SIÈCLE, DOBU, 2010, Hambourg – Allemagne,pp 44–47 .

17– د.عبد العزيز بن ناصر العبيكان: مرجع سابق، ص 286.

18– د. عبد العزيز محمد سرحان: تقنين أحكام القانون الدولي العام، المرجع السابق، ص 351.

19– د.محمد طلعت الغنيمي : المرجع السابق، ص 579 .

20 – د.عبد العظيم الجنزوري:مبادئ العلاقات الدولية الإسلامية والعلاقات الدولية المعاصرة،مكتبة الآلات الحديدية،أسيوط، طبعة أولى 1992 ، ص 555 .

21 – د.صبحي محمصاني: القانون والعلاقات الدولية في الاسلام،دار العلم للملايين، ،طبعة ثانية،بيروت 1982 ، ص 133 .

22– د. هاني الرضا: مرجع سابق، ص 171.

23 – د. أحمد بن سدرين، دراسات عن الامتيازات القنصلية، مجلة القضاء والتشريع، عدد خاص، مارس 1976 تونس، ص 35.

24 – د.صبحي محمصاني: مرجع سابق، ص 134 .

25– د. محمد سامي عبد الحميد: مرجع سابق، ص 216.

26– د. عبد العزيز محمد سرحان: تقنين أحكام القانون الدولي العام، مرجع سابق، ص 353.

27– د. حامد سلطان وآخرون : القانون الدولي العام ، الطبعة الرابعة، دار النهضة العربية ، القاهرة 1987 ، ص 202 .

28– د.عاصم جابر: مرجع سابق، ص 56.

29– د. حامد ولد سيدي محمد : النظام القنصلي وتطبيقاته في موريتانيا، دار أبي رقراق للطباعة والنشر، الرباط 2010 ، ص 6 .

30– د. عبد العزيز محمد سرحان: تقنين أحكام القانون الدولي العام، مرجع سابق، ص 355.

31– Journee d'etudes sur la protection consulaire;Habib Gherari,SFDI,lyon,france,p16.

32– د. عبد العزيز محمد سرحان: تقنين أحكام القانون الدولي العام، مرجع سابق، ص 355.

33– د. عاصم جابر: مرجع سابق، ص 61 .

34 – FAUCHILLE Paul : Op.Cit,p115.

35 – د.صبحي محمصاني: مرجع سابق، ص 134 .

36– د.محمد طلعت الغنيمي : المرجع السابق، ص 579 .

37– د. عبد العزيز بن ناصر العبيكان: مرجع سابق، ص 287.

38– حامد ولد سيدي محمد : النظام القنصلي في القانون الدولي العام، أطروحة دكتوراه في القانون العام ، جامعة الجزائر، الجزائر 2013 ، ص48.

قائمة المراجع:

1– د. طالب رشيد يادكار، مبادئ القانون الدولي العام، مؤسسة موكرياني للبحوث والنشر، أربيل،العراق، 2009.

2 – د.محمد طلعت الغنيمي: الوسيط في قانون السلام ، منشأة المعارف ، الإسكندرية 1982.

3 – د. علي صادق أبو هيف: القانون الدبلوماسي، منشأة المعارف، القاهرة، 2005.

4 –ROUSSEAU Charles : DROIT INTERNATIONAL PUBLIC, Tome IV – Les *relations internationales* SIREY, 1980, Paris / France,p 212.

5 – د. عبد العزيز محمد سرحان: تقنين أحكام القانون الدولي العام، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، العدد الثاني، السنة الخامس عشرة، جامعة عين شمس، 1973 الإسكندرية.

6– د.عبد العزيز بن ناصر العبيكان: الحصانات والامتيازات الدبلوماسية والقنصلية المقررة في القانون الدولي، العبيكان للنشر، الرياض، 2007.

7- FAUCHILLE Paul : TRAITE DE DROIT INTERNATIONAL PUBLIC, Tome 1er, 3eme Partie, Librairie Arthur Rousseau, 8eme édition, 1926, Paris – France,p 112.

8 .– ULBERT Jörg et PRIJAC Lukian : CONSULS ET SERVICES CONSULAIRES AU XIXeme SIÈCLE, DOBU, 2010, Hambourg – Allemagne,pp 44– 47.

9 – د.عبد العظيم الجنزوري:مبادئ العلاقات الدولية الإسلامية والعلاقات الدولية المعاصرة،مكتبة الآلات الحديدية،أسيوط، طبعة أولى 1992 .

10– د.صبحي محمصاني: القانون والعلاقات الدولية في الاسلام،دار العلم للملايين، ،طبعة ثانية،بيروت 1982 .

11– د. أحمد بن سدرين، دراسات عن الامتيازات القنصلية، مجلة القضاء والتشريع، عدد خاص، مارس 1976 تونس.

12– د. حامد سلطان وآخرون : القانون الدولي العام ، الطبعة الرابعة، دار النهضة العربية ، القاهرة 1987.

13– د. حامد ولد سيدي محمد: النظام القنصلي وتطبيقاته في موريتانيا، دار أبي رقراق للطباعة والنشر، الرباط 2010.

14 –Journee d'etudes sur la protection consulaire;Habib Gherari,SFDI,lyon,france,p16.

تدبير الموارد المائية في التراث العربي ،(موريتانيا نموذجا)

د. اباب ولد بنيوك
أستاذ بكلية الآداب والعلوم الإنسانية جامعة انواكشوط

تقديم:

يعتبر الماء عنصرا لا غنى عنه لوجود الحياة وديمومتها، وقد ورد ذكره مرارا وتكرارا في العديد من الآيات القرآنية من باب أهميته حينا قال تعالى (هو الذي أنزل من السماء ماء لكم منه شراب ومنه شجر) (1). وحينا آخر من باب الترهيب والتهويل به يقول جل من قائل (وإن يستغيثوا يغاثوا بماء كالمهل يشوي الوجوه) (2) ، كما أن الأحاديث النبوية الدالة على أهميته وارتباطه بمختلف مفاصل الحياة البشرية كثيرة كاشتراك الناس فيه والتصدق والتطهر به والنهي عن تلويثه.

ولا يخفى على احد أن أهم الحضارات المهمة التي عرفتها البشرية قامت على ضفاف الأنهار كالحضارة اليونانية على نهر النيل وحضارة بابل على نهر دجلة والفرات.

وإذا كان للبيئة الطبيعية دور مهم في التأثير على وفرة المياه وحتى وجودها أحيانا، فإن الإنسان في الوطن العربي قد أبدع منذ قرون عديدة في وسائل التحكم في المياه وحسن استغلالها وتوزيعها بشكل يمكنه من الاستفادة منها.

لقد استطاع الإنسان العربي في المناطق الجافة تشييد المزارع المعلقة في رؤوس الجبال وعلى سفوحها.. ونحت الأرض ليزرعها، كما تجلت قدرته وعبقريته وفاعلية مهاراته في فنون بناء المدرجات الزراعية كأوعية حافظة لماء المطر،وأيضا استغلال المساحات حول بطون الأودية، وأيضا حسن استثماره لمياه الأمطار وفنون تجميعها للاستفادة منها على مدار العام.

لقد تعامل الإنسان العربي مع ماء المطر كمحصول مهم لا يختلف عن باقي المحاصيل الأساسية التي تحقق له الأمن الغذائي، واعتمد في إدارته لماء المطر على تقنيات شكلت لاحقا ثقافة مهمة في حفظ المياه وتجميعها، وفقا لاحتياجاته من خلال رؤيا واضحة معتمدا على بنيات على الرغم من بساطتها فإنها سمحت بمنع أخطارها.

شكلت هذه التقنيات فلسفته وإستراتجية لتدبير المياه تحولت إلى ثقافة اجتماعية ونمط حياة وسلوك فرضت احترامها وتقديس تطبيقها وممارستها من أجل البقاء، مثلها مثل الفنون الشعبية التي تعبر عن الإنسان والبيئة، وتشكل ملامح حياة بخصائص خاصة يمكن تمييزها والحكم عليها من الأطراف الأخرى البعيدة عن مجتمعه.

لقد أثبتت التجارب أن العديد من المهارات والتطبيقات التي تمارس في المناطق الجافة تعمل على رفع كفاءة استخدام مياه الأمطار المحدودة إلى أقصى حد لاستزراع ألأرض ولتوفير الغذاء اللازم لسكان هذه المناطق مثل استخدام الأحواض الصغيرة في الري عند العرب، وهي تعطي وقتا اكبر للماء للتسرب إلى التَّربة، وتحمي أيضا من انجرافها بفعل اندفاع الماء كذلك استخدام الخطارات.

هذا التوظيف لهذه الطريقة التراثية العربية يعزز البحث العلمي لاكتشاف وتسجيل وتحديد المهارات العربية التقليدية في إدارة مياه الأمطار والعمل على إيجاد تفسيرات علمية لتلك للممارسات المهنية.

إن تفاقم أزمات المياه في المنطقة العربية وزيادة الطلب عليها يدفع إلى التفتيش في الموروث المائي من المهارات والتقنيات التي استخدمها الآباء عبر العصور بغية تدبير محكم للموارد المائية. ولا شك أن هذه التقنيات قد تشكل بدائل مهمة– في

حال تعذرت الاستفادة من الطرق العصرية نتيجة لتكاليفها الباهظة وصعوبة القيام بها– يمكن الأخذ بها إذا تم العمل على تطوير أهدافها وأدواتها ،فهي نتاجا لخبرة تراكمية ضاربة بجذورها في تاريخ الإنسان العربي وأرضه وبيئته.

يسعى هذا المقال إلى رصد بعض الممارسات والمهارات المحلية التقليدية لإدارة مياه الأمطار في عموم الوطن العربي، لكشف قدرة الإنسان على إتقان تعامله مع البيئة الجافة، وتوظيف مواردها بشكل رشيد من خلال محورين أساسيين، يتعلق الأول بالطرق التقليدية لتدبير المياه على مستوى الوطن العربي، أما المحور الثاني فيتناول المحاولات الموريتانية التي تمت في هذا الإطار، إضافة إلى المعوقات الأساسية التي تقف في وجه تنمية الموارد المائية بشكل عام.

المحور الأول: طرق تدبير مياه الأمطار على مستوى الوطن العربي

نظرا لأهمية المياه لسكان المناطق الجافة وشبة الجافة فانه يتم منذ القدم الاستفادة من مياه الأمطار عن طريق إقامة السدود الترابية لحجز مياه السيول وتحويلها إلى الأراضي المجاورة لاستصلاحها وزراعتها، كما أن سكان المناطق الجبلية تمكنوا بحكم ذكائهم الفطري من عمل المدرجات الزراعية على امتداد سفوح الجبال وجوانبها متى ما كان هذا ممكنًا ،حيث تزرع كافة المحاصيل الزراعية التي يحتاجها الإنسان. أما السدود فهي من المنشات القديمة التي شيدها الإنسان عبر العصور القديمة وأثبتت بالفعل جدواها.

مفهوم تدبير المياه:

يقصد به التدابير والأعمال التي تحقق بمجموعها الاستخدام الأمثل للموارد المائية المتاحة ،وتشمل التخطيط المائي، التشريع المائي، البحوث المائية والتوثيق ونظم المعلومات، وقد دلت الكثير من الدراسات والأبحاث أن أزمة المياه في البلاد هي أزمة إدارة وليست أزمة ندرة ويرجع السبب في ذلك لعدم كفاءة المؤسسات الإدارية للمياه، أو تفكك الهياكل المؤسسية (3).

طرق تدبير المياه في الوطن العربي:

يمكن تقسيم مهارات الانسان العربي حول تدبير مياه الأمطار إلى مستويات عديدة نجملها في:

– حصاد مياه الأمطار وتجميعها

– تصريف مياه الأمطار وتوزيعها

أولا :حصاد مياه الأمطار وتجميعها:

- حصاد مياه الأمطار

تهدف هذه التقنية إلى توفير الظروف المناسبة لاستقبال التدفقات المطرية بصورة مباشرة وتخزينها في التربة بصورة فورية من خلال إنشاء هياكل بنيوية تسمح باستيعاب كل قطرات المطر مهما بلغ حجمها(4).

من أهم تلك التقنيات:

- ✓ الحفر أو الفجوات الكبيرة:

وظف هذا الإنسان العربي هذه التقنية في حصاد مياه الأمطار وتحديدا في مناطق الواحات، وانتشرت بشكل واسع في المملكة العربية السعودية، وتمكن هذه التقنية من رفع مستوى رطوبة التربة وبالتالي زيادة خصوبتها وقدرتها على الاحتفاظ بالعناصر الغذائية المهمة للإنبات.

- ✓ الخطارات

تشكل جزءا من التراث المغاربي المهم الخاص بتقنيات استغلال المياه، تنتشر في المغرب والجزائر والجزء الجنوبي من تونس، تستخدم لحفظ المياه وتقام على مشارف الأراضي الزراعية قصد القيام بعمليات الري.

- ✓ السدود الحجرية

تقام عادة من بقايا الحمولة النهرية بعد الفيضان ،والغرض من هذه السدود صيانة المياه السطحية من الضياع خصوصا في المناطق الصحراوية ،وتتصل بهذه السدود مجموعة سواقي يجري فيها الماء نحو البساتين ،وقد ذكر هذه التقنية العديد من الباحثين الفرنسيين من امثال باربيل (**pariel**) في مذكرة كتبها سنة **1914** في حديثه عن سد قصر ازناكه في المغرب(**5**).

- ✓ المدرجات الزراعية

بغية تحقيق هذا الهدف أبدع الإنسان العربي في بناء المدرجات الزراعية في بطون الأودية، وهي تستخدم كأحواض لاستقبال مياه المطر الذي سيتسرب إلى التربة الزراعية لاحقا.

- ✓ تجميع المياه

يهدف هذا النظام إلى تخزين مياه الأمطار بهدف تغذية الخزانات الجوفية وزيادة منسوبها ،من خلال تجميع المياه التي تمر عبر سفوح الجبال في قنوات متصلة يتم إنشاؤها من الحجر، كل قناة تدفع المياه للقناة التي تليها وهكذا حتى يتم توصيل المياه للمدرجات الزراعية عبر فتحات تضيق وتتسع حسب قوة دفع المياه.

تسمح هذه الطريقة بحماية التربة من الانجراف وتمكن من استمرار تجدد طبقة التربة وزيادة نشاطها.

يندرج ضمن هذا النظام:

- ✓ مجرى الوادي

يستخدم مجرى الوادي لتخزين المياه إما على السطح وذلك بوقف تدفق المياه،أوفي التربة وذلك بإبطاء التدفق وتمكين المياه من الإرتشاح داخل التربة.

- ✓ الخزانات الصغيرة للمزارع

يمكن للمزارعين الذين يمر من أرضهم واد أن يقيموا سدا صغيرا إذا كان الموقع ملائما لتخزين بعض أوكل المياه الجارية التي تتدفق إلى أسفل الوادي ،ثم استخدام هذه المياه لاحقا في الزراعة من خلال ري المحاصيل، والاستخدامات المنزلية الأخرى كالشرب وسقي الحيوانات. عادة ما تكون هذه الخزانات صغيرة الحجم من **1000**إلى **5000**مترمكعب (**6**).

ومن الضروري وجود (فتحات) ذات قدرة كافية على السماح لتدفق الذروة بالمرور عبر الوادي، وغالبا ما تنهار الكثير من هذه الخزانات بسبب غياب الفتحات أو عدم كفايتها.

- ✓ الخزانات والحفائر

تتألف الخزانات عادة من أحواض ترابية يتم حفرها في الأرض في مناطق قليلة الانحدار تستقبل مياه الجريان القادمة إما من الوادي أو من مصدر مائي كبير ،وتعرف هذه الخزانات في أجزاء من جنوب إفريقيا باسم"البركالرومانية" (**7**).

يتم بناؤها عادة بعمل جدران حجرية،وتتراوح الطاقة الاستيعابية لهذه البرك من بضعة آلافٍ من الأمتار المكعبة إلى عشرات الآلاف.

تعتبر الخزانات الصغيرة هي الأكثر استخداما لاستهلاك الإنسان والحيوان في السودان والأردن.

- ✓ الخزانات الأرضية

هذا النوع من الخزانات هو أحواض محلية ،يتم إنشاؤها تحت الأرض، وهي ذات طاقة استيعابية تتراوح بين **10-500**مترمكعب (**8**)، ويتم فيها تخزين المياه ليصار إلى استهلاكها من قبل الإنسان والحيوان. وفي كثير من المناطق ،كما في الأردن وسورية، يتم حفر هذه الخزانات في الصخور،وفي هذه الحالة تكون طاقتها الاستيعابية صغيرة.

تجمع مياه الجريان من مصدر مائي أو تأتي عبر قناة، وعادة ما يُحول أول جريان لمياه الهطول المطري في الموسم بعيداً عن الخزان للتقليل من احتمال حدوث التلوث، وفي بعض الأحيان يتم إنشاء أحواض للترسيب للتقليل من كمية الرواسب.

لا تزال الخزانات المصدر الوحيد لمياه الشرب بالنسبة للإنسان والحيوان في كثير من المناطق الجافة ،كما أن لها دوراً حيوياً في بقاء سكان الأرياف في أماكنهم الأصلية. وغالباً ما تستخدم هذه الخزانات لدعم حدائق الدار، إضافة إلى تلبية المتطلبات المنزلية.

أما المشكلات المرتبطة بهذا النوع من الخزانات فتشمل كلفة إنشائها وطاقتها المحدودة.

ثانيا :تصريف مياه الأمطار وتوزيعها

يهدف هذا النظام إلى تصريف المياه التي تتجمع جراء سقوط الأمطار من خلال إقامة مجموعة قنوات وممرات تعمل على نقل المياه من نظام بيئي معين يملك فائضا في المياه إلى نظام ذو خصاص ،ويتم أثناء هذه العملية تغذية المياه الجوفية ،وتنطلق فكرة هذا النظام من مبدأ الرتب النهرية عند سيترهلر من خلال إقامة مجموعة مسالك أو ممرات كل ممر يصب في ممر آخر أكبر منه إلى أن تصب جميع

المياه في ممر كبير. وهكذا تكون الأمطار نزلت في جهة وانتقلت المياه إلى جهة أخرى.

المحور الثاني :تدبير المياه في موريتانيا

- ➢ أهمية تدبير المياه الأمطار بموريتانيا

تقع موريتانيا في منطقة صحراوية ،تتميز بمواردها المائية المحدودة متمثلة في نهر السنغال وبعض الأودية الرافدة طقسها قاري جاف في الداخل ورطب نسبيا على السواحل كما أن سقوط الأمطار فيها قليل وغير منتظم باستثناء المنطقة الجنوبية والجنوبية الشرقية حيث تتساقط الأمطار الموسمية فيها مقارنة بسائر أنحاء الدولة، وكانت موريتانيا تعتمد في الماضي على المياه الجوفية الضحلة واستغلت القرى والمدن موارد المياه كالآبار والينابيع وخزانات مياه الأمطار كالغدران للتزود بالمياه حيث كانت الزراعة أكبر مستخدم لهذه المياه

لذا يعتقد بأن تدبير مياه الأمطار يعتبر ذات أهمية لزيادة الموارد المائية سواء للاستخدامات الحالية أو للأجيال القادمة

- ➢ طرق تدبير مياه الأمطار في موريتانيا:

- ✓ السدود الترابية: تتمثل هذه التقنية في بناء السدود الترابية بعرض مجاري الوديان لتحويل المياه حسب الكنتور لأكبر مساحة من الأرض لإتاحة الفرصة لتشبع مياه التربة بالماء ورفع قابليتها للزراعة لفترة أطول.

- ✓ **سدود الري بالانحسار: تتمثل في بناء سد حجري أو ترابي لحجز مياه الوادي لفترة أطول حيث تغمر مساحات واسعة أمام السد ويتم الاستصلاح عن طريق الانحسار أمام السد والزراعة عن طريق قنوات تحويلية خلف السد ،إضافة إلى الاستفادة من المياه المخزنة لشرب الإنسان والحيوان كما هو الحال في مشروع سد فم لكليته.**

- ✓ **سدود نثر المياه: تستخدم لحصاد وتوزيع مياه السيول في مساحات واسعة من السهول الفيضية التي يكونها الوادي وفق قابليتها للزراعة ،يتم نثر المياه عن طريق إقامة حواجز ترابية على مجرى الوادي.**

- ✓ **نظام سدود تغذية المياه الجوفية: يستخدم هذا النمط في المناطق الجافة وشبه الجافة لاعتماد السكان في الشرب على الآبار السطحية بأعماق لا تزيد عن 20متر وتحفر هذه الآبار في بطن الوادي أو جانبيه،ذلك أن سرعة انسياب المياه في الأودية خلال موسم الأمطار لا تتيح الفرصة لنفاذ أكبر كمية من المياه إلى باطن الأرض لتغذية المياه الجوفية لذا يتم بناء السدود لتقليل سرعة جريان المياه ولزيادة التخزين (9).**

عموما فإن الخيار الواقعي للاستفادة من مياه الأمطار تتمثل في إقامة السدود وبصورة خاصة في المناطق المعرضة للفيضانات ،وليس بالضرورة أن تكون سدوداً خرسانية ،بل يمكن إتباع تقنيات حديثة غير مكلفة اقتصادياً ومن ثم إعادة خزن المياه المتجمعة خلفها إلى باطن الأودية المقامة عليها مثل هذه السدود ،وذلك بحقن تلك المياه في باطن الأرض من خلال آبار تغذية اصطناعية تحفر في بحيرة السد وهذا يقلل كثيرًا ما يفقد بالتبخير.

وفي هذه الحالة يصبح للسدود دوراً إيجابياً كبيرا وأساسيا على البيئة الصحراوية الجافة.

- ➢ **معوقات تدبير مياه الأمطار في موريتانيا:**

توجد معوقات فنية بشرية ومؤسساتية تشريعية ،إضافة إلى معوقات اقتصادية وسياسية تحد من القدرة على تدبير المياه وتطبيقاتها:

المعوقات الفنية والبشرية: من خلال غياب الأبحاث الضرورية الهادفة إلى تقدير الفواقد عن طريق التبخر والتسرب وكذلك الحاجيات النباتية وحاجيات المحاصيل خاصة أن اغلب مناطق العالم العربي واقعة في النطاق الجاف الحار كذلك ،إضافة إلى نقص الكادر الفني المؤهل لإدارة المنشآت المائية.

إضافة إلى ضعف أعمال الصيانة وغياب مشتركة المجتمع.

المعوقات المؤسسية والتشريعية :

تتمثل في غياب إطار تشريعي يضمن الاستفادة من المياه أو علي الأقل يمكن السكان المحليين من استغلال التقنيات التي أقاموها في إطار تدبير موارد المياه ويمنحهم الحرية في ضبط وتوزيع المياه وصيانتها والحفاظ عليها ، إضافة إلى المشكلة العقارية التي تحد كثيرا من القدرة على تدبير المياه وتحديدا في مناطق الواحات ومناطق الزراعات المروية.

معوقات اقتصادية:

تتمثل أساسا في غياب رأس المال من جهة ومن جهة أخرى عدم وجود سياسات في مجال تدبير المياه تتيح إشراك السكان في عملية إنشاء هذه البني المائية وتمكنهم لاحقا من استرداد التكلفة في إطار عملية اقتصادية مقننة.

الخاتمة:

مكنت الدراسة من الخروج ببعض النتائج أهمها:

أن الموروث العربي في مجال تدبير الموارد المائية يزخر بالتقنيات المهمة التي تعبر عن مرحلة من تقدم وتطور الفكر العربي في هذا المجال.

تعكس تقنيات حصاد المياه في الوطن العربي تدرجا مهما في تطور تقانة تدبير المياه من الحفر إلى الخطارات ثم السدود الحجرية.

بينت الدراسة وجود تراث مهم لتدبير الموارد المائية في موريتانيا من خلال مجموعة تقنيات تبدأ بالسدود الترابية مرورا بسدود نثر المياه وانتهاء بسدود تغذية المياه الجوفية.

على الرغم من أهمية الطرق والآليات التقليدية المعتمدة في مجال تدبير المياه إلا أنه من الملاحظ أن هناك غيابا لتنمية هذه التقنيات وتطويرها وتوظيفها بشكل واسع والتركيز على التقانات العصرية وهي في عمومها مكلفة وتتطلب وقتا كبيرا ولها انعكاسات كبيرة على البيئة.

التوصيات:

تفعيل التقنيات التراثية في إدارة مياه الأمطار واستثمارها بجميع أنحاء الأرض العربية لتحقيق زراعة مستدامة كجزء من منظومة الزراعة الجافة في المناطق العربية.

حماية الهياكل التراثية المائية والزراعية من الانهيارات باعتبارها موروث ثقافي، فانهيار النظم المائية والزراعية يمثل احد علامات التصحر البغيض.

نشر التقنيات التراثية في إدارة مياه الأمطار واستثمارها كبديل عن بناء السدود ،باعتبارها حلول نابعة من البيئة وصالحة في كل الظروف البيئية والمناخية السائدة.

تأسيس مركز عربي يتولى مسؤولية تجميع التَّراث المائي العربي في إدارة مياه الأمطار واستثمارها كجزء من منظومة الأمن العربي الشامل.

الهوامش:

1- سورة النحل، الآية10 .

2- سورة الكهف، الآية29.

3- خوري، جان. الدروبي ،عبد الله. 1990،المخطط القومي للأمن المائي العربي ،الزراعة والمياه، العدد:11.يوليو. اكساد، دمشق، ص 4-16.

4- اكساد.1980. تقييم الموارد المائية في الوطن العربي. إدارة الدراسات المائية. دمشق ،ص31.

5- Gratier, (E.F),la source de Thadert, annale de géographie,paris, 1917, p 43

6- الغامدي محمد حامد1995. ممارسات صيد مياه الأمطار في المناطق الجافة.دراسة حالة التراث المهاري لأهالي بلاد غامد وزهران في المملكة العربية السعودية. مجلة الابحاث الزراعية. جامعة المنوفية. المجلد:20. العدد6. مصر ،ص42.

7- خوري، جان. الدروبي ،عبد الله. 1990،المخطط القومي للأمن المائي العربي ،الزراعة والمياه، العدد:11.يوليو. اكساد، دمشق، ص 4-16.

8- المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم ،تجارب استصلاح الأراضي الزراعية في الوطن العرب ،مؤسسة الخليج للطباعة و النشر ،الكويت- 1984،ص13.

9- اباب ولد بنيوك،2012 التغيرات البيئية وأثرها على تنمية الموارد المائية في الضفة الموريتانية من نهر السنغال،رسالة دكتوراه غير منشورة في الجغرافيا، جامعة سيد محمد بن عبد الله، فاس، المغرب ص231.

المراجع والمصادر:

- ✓ **القرآن الكريم:**

سورة النحل، الآية 10

سورة الكهف، الآية 29

- ✓ **خوري، جان. الدروبي ،عبد الله ،1990،المخطط القومي للأمن المائي العربي ،الزراعة والمياه العدد:11.يوليو. ص 4-16 اكساد ،دمشق**
- ✓ **اكساد.1980. تقييم الموارد المائية في الوطن العربي ،إدارة الدراسات المائية ،دمشق**
- ✓ **الغامدي محمد حامد1995 ،ممارسات صيد مياه الأمطار في المناطق الجافة،دراسة حالة التراث المهاري لأهالي بلاد غامد وزهران في المملكة العربية السعودية ،مجلة الابحاث الزراعية ،جامعة المنوفية ،المجلد20 العدد6 مصر**
- ✓ **المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم ،تجارب استصلاح الأراضي الزراعية في الوطن العربي ،مؤسسة الخليج للطباعة والنشر،الكويت- 1984.**
- ✓ **اباب ولد بنيوك، التغيرات البيئية وأثرها على تنمية الموارد المائية في الضفة الموريتانية من نهر السنغال، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة سيد محمد بن عبد الله، فاس ،المغرب 2012.**
- ✓ **Gratier, (E.F),la source de Thadert, annale de géographie,paris, 1917, p 43**

مقدمات حول نشأة علم الوثائق في بلاد المغرب والأندلس

أ. فؤاد طوهارة ، جامعة قالمة، الجزائر

مقدمة

اختلفت الأراء في تحديد مفهوم علم الوثائق وتعددت ، من حيث المعنى والشكل والمضمون ، وتحاول هذه الدّراسة أن تحدد مفهوم علم الوثيقة والتأريخ لها ، كما تحاول تحديد مرجعيتها حسب ماورد في بعض الدّراسات الفقهية والقانونية ، لارتباطها بعلم القضاء والمعاملات المدنية منها والتجارية .

أولاً : الوثيقة لغةً و اصطلاحا

اشتقت كلمة الوثيقة من الثقة وهي الإئتمان على الشيء ، والوثاقة هي مصدر الشيء الوثيق ، وأوثقه في الوثاق ، أي شدّهُ ، فالوثيق هو الشيء المحكم ، وجمعه وثاق أو وثائق ، ويقال : وثَّق الشيء توثيقًا ، فهو موثّق ، أي : أحكمه ، والوثيقة في الأمر إحكامه والأخذ بالثقة [1].

وثبت أنّ كلمة وثيقة أو وثائق لم ترد بشكل صريح في القرآن الكريم ، بل وردت اثنتا عشر كلمة من مشتقاتها ، ذكرت سبعًا وثلاثين مرّة وهي : واثقكم [2]، يوثّق [3] ، الوثاق [4] ، وثاقه [5] ، الوثقى [6] ، موثّقًا [7] ، موثقهم [8] ، ميثاق [9] ، ميثاقا [10]، ميثاقكم [11] ، ميثاقه [12] ، ميثاقهم [13] ، وكلّها تفيد معنى العهد ، وبما أنّ كلمة وثيقة هي في صيغة المؤنّث ، ولكنّها ليست اسمًا لعلم ، لذلك يمكن جمعها جمع تكسير ، فيقال وثيقة ووثائق مثل كبيرة وكبائر ، وطريدة وطرائد [14].

ويعرف علم الوثائق لدى الفقهاء ورجال القضاء بعلم الشروط ، والشرط في اللغة : هو العلامة ومنه أشراط السّاعة ، وهو عبارة عن كل الشيء يدّل على غيره ويعلم من قبله ،ولمّا كانت العقود يعرف بها ماجرى سميت شروطًا ، وسميت عقودًا لأنّها ربطت كتبه كما ربطت قولاً [15].

أما عن المفهوم الإصطلاحي فقد تعددت المفاهيم الاصطلاحية لعلم الوثائق بين القدماء والمحدثين ، كلٌ حسب اختصاصه وكيفية تفسيره ودرجة استفادته من فقه الوثيقة :

فابن مغيث الطليطلي (ت **459** هـ / **1067** م) يعرّفه بقوله :

« علم الوثائق علم شريف يلجأ إليه في ذلك الملوك، والفقهاء ، وأهل الشرف ، والسوقة ، والسّواد كلهم يمشون إليه، ويتحاكمون بين يديه، ويرضون بقوله، ويرجعون إلى فعله ... فليتنزّل كلّ طبقة على مرتبتها، ... ويجتنب في رسمها الكذب والزّور . » [16]

أمّا المتيطي (ت **543** هـ / **1148** م) فيقرن فقه الوثائق بعلم القضاء ، والأحكام ويجعله شرطاً أساسيًا من شروط ممارسة مهنة القضاء ويعرّفه بقوله :

« علم الوثائق من أجلّ العلوم قدرًا وأشرفها إنابةً وخطرًا ، إذ به تسترد حقوق الآنام ، وبه يستنير القضاة والحكّام ، ومن جَهَلَهُ منهم فهو في حجب الجهل و الآثام . » [17]

و يعرّفه طاش كبرى زادة (ت **968** هـ / **1560** م) بأنّه :

« علم يُبحث فيه عن إنشاء الكلمات المتعلّقة بالأحكام الشّرعية ، وموضوعه ومنفعته ظاهران ، ومبادؤه علم الإنشاء وعلم الفقه ، وله استمداد من العرف . » [18]

و لايختلف عنه حاجي خليفة (ت **1067** هـ / **1656** م) فيما أورده في كتاب "كشف الظنون " بقوله : « علم يبحث عن كيفية ثبت الأحكام الثابتة عند القاضي في الكتب والسّجلات على وجه يصحّ الاحتجاج به عند انقضاء شهود الحال ،

وموضوعه تلك الأحكام من حيث الكتابة ، وبعض مبادئه مأخوذ من الفقه ، وبعضها من علم الإنشاء ، وبعضها من الرسوم والعادات والأمور الاستحسانية ، وهو من فروع الفقه من حيث كون ترتيب معانيه موافقًا لقوانين الشّرع ، وقد يجعل من فروع الأدب باعتبار تحسين اللّفظ . » [19]

أمّا المحدثون وأصحاب الاختصاص من حفظة الوثائق والأرشيف فيعرفّون الوثائق :

بأنّها كلّ المخطوطات القديمة والحديثة وسندات الملكية ، والعقود التوثيقية ، والمراسلات ، والسّجلات والمحرّرات الرسمية ، والمستندات ، وكل وعاءٍ لحفظ المعلومات التي يتم تثبيتها بالحرف أو الرقم أو الصورة أو التخطيط . [20]

وهناك من الباحثين المعاصرين من حاول التّمييز بين الوثائق حسب مبدأ الأفضلية في الاستفادة ، والدقّة في التعبير فأطلق على الوثائق الأكثر أهمية اسم الوثائق الديبلوماتية ، نسبةً إلى علم الديبلوماتيك **DIPLOMATIC** المشتق من الكلمة اليونانية ديبلوماتيكوس **DIPLOMATICUS** ، والتي تعني في مفهومها الوثيقة المطويّة ، التيّ تصدر عن جهة رسميّة ، ثم توسع المفهوم ليشمل كلّ ماله علاقة أو صلة بالوثائق و القوانين والعهود والمخطوطات ، ويهدف هذا العلم إلى تحقيق الوثائق ونقدها وفكّ رموزها ومعرفة تاريخ كتاباتها . [21]

ثانيا : عناية المسلمين بعلم الوثائق

برز الاهتمام بعلم الشّروط والوثائق منذ نزول الوحيّ على سيّدنا محمّد – صلّى الله عليه وسلّم – أين شرع كتبة الوحي في توثيق القرآن الكريم بعناية خاصة ، وحرص شديد على ضبط كلّ مايكتب ، فقد جاء في رواية عن زيد بن ثابت أنّه قال : «كنت أكتب الوحيّ عند رسول الله– صلّى الله عليه وسلم – وهو يملي عليّ فإذا فرغت قال : اقرأه ، فأقرأه فإن كان فيه سقط أقامه ، ثم أخرج به إلى الناس . » [22] كما عكف السلف الصالح من صحابة رسول الله – صلّى الله عليه وسلم – على تدوين السنّة النبوّية وجمعها في دواوين ومصنفات على مناهجٍ مختلفة ، ولم ينته القرن الرابع الهجري / العاشر الميلادي إلاّ وقد ظهرت معظم تلك المصنّفات وأصبح الإعتماد على مافيها من أحاديث . [23]

وازدادت أهمية علم الوثائق عمليًا بعد ما اتسعت رقعة الدولة الإسلامية ، حينما دعت الحاجة إلى كتابة المعاملات وتوثيقها والإشهاد عليها ، إلاّ أنّ النّهضة الحقيقية انطلقت من الأندلس مع بداية القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي ، أين برز علم الشروط في ميدان المعاملات و ظهرت أشكال جديدة من الوثائق والعقود والرسوم ،لم تكن معروفة لدى الموثّقين الأوائل ، مما عزّز مكانة الوثيقة وجعلها حجّة يستنير بها القاضي والحاكم في مجال التوثيق والإثبات [24] ، حيث نبغ فيها فقهاء وقضاة خدموا هذا العلم وأدخلوا عليه تغييرات جوهرية ،اقتضتها عوامل كثرة المعاملات المدنيّة والتجاريّة ،فألّفوا فيها مؤلفات متعددة الأشكال ، مختلفة الأحجام مابين مطوّل ومختصر ، وشارح أو مختصر له . [25]

و ردت في القرآن الكريم عدّة نصوص تحثّ على الإشهاد في التعاقد وتوثيق المعاملات منها قوله تعالى : ﴿يأيُّهَا الذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدينٍ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ ﴾ [26] ، وهي أطول آية في القرآن الكريم في أطول سورة قال عنها ابن العربي في تفسيره :

« هي آية عظمى في الأحكام مبيّنة جملاً من الحلال والحرام ، وهي أصل في مسائل البيوع ، وكثير من الفروع » . [27]

وفي هذا دليل على أنّ الكتابة والتوثيق من الأدلّة التي تعتبر عند استيفاء شروطها ، وعلى أنّها واجبة في القليل والكثير [28].

وأقرّ الغرناطي في وثائقه عند هذه الآية بجواز التداين في البيع والإجارة ، وعلى جواز السّلم في الحيوان والعين ، لأن الله – تعالى – لم يخصّ دينا دون آخر ، بل عمّ جميع الديون من حيوان وعين وغير ذلك مما يجوز تعلقه بالذمّة ، وعلى جواز السّلم في الطعام والعروض وجميع ماينضبط بصفة ، وقوله تعالى : ﴿ إلى أجل مسمّى ﴾ يدّل على امتناع البيع نسيئة إلى أجل غير معلوم ، وقوله : ﴿ فاكتبوه ﴾ يدّل على وجوب كتابة الوثائق لدفع الدعاوي وحفظ الأموال والأنساب وتحسين الفروج ، على أنّ كتابة الوثائق واجب ، والنّسخ على عدد المشهودين [29] .

وقد ثبت في السنة النبويّة أنّ الصحابة كانوا يكتبون الوثائق على عهد النبيّ– صلى الله عليه وسلم – ففي صحيح مسلم وغيره ﴿ أنّ عليّ بن أبي طالب– رضي الله عنه – كتب الصلح يوم الحديبيه بين يديّ النّبيّ – صلّى الله عليه وسلّم – . ﴾ [30] وليس في السّنة النّبوية ما يدلّ على وجوب التوثيق بالكتابة ، ولا ما يدلّ على وجوب الإشهاد ، بل إنّ السنّة العملية تدل على عدم وجوبها ، فلم يثبت أن النّبي – صلّى الله عليه وسلّم – كان يكتب جميع مداياناته ، ولا كان يشهد على جميع مبايعاته [31] ، فقد روت عائشة – رضي الله عنها – ﴿ أنّ النّبي – صلّى الله عليه وسلّم – اشترى طعامًا من يهوديّ إلى أجل ورهنه درعًا من حديد ، فلم يكتب هذه المداينة ولم يشهد عليها ﴾ [32] وقد رجّح ابن العربي : أنّ الإشهاد ليس واجبًا، وأنّ الأمر به أمر إرشاد للتوثّق والمصلحة . [33] وفي " شرح الهوّاري " : إنّ التوثيق بالإشهاد فرض كفاية كالجهاد ، والصّلاة على الجنائز ، ودفنها ، وطلب العلم ، وحفظ القرآن سوى الفاتحة ، وتحمّل الشهادة ، ...وعزا هذا الرأي لمالك والشافعيّ . [34]

ولمّا كان علم التوثيق على هذه الدرجة من الأهمية ، فقد استند في مشروعيته إلى مجموعة من القواعد الفقهية واللّغوية ، يتعلق الأمر بإتقان صنعة الوثيقة والتفقه في الفرائض والحساب ، وكذلك في الأقضيّة والأحكام أمّا صنعة الوثائق فأولّ ما ينبغي الإشارة إليه في هذا المقام هو الضّلوع في علم التوثيق نفسه، وإتقان علم الشروط كما كان يسمّى [35]، ولهذا كان القاضي محمد بن يحي بن بكر الأشعري يقول :

« من لم يتمرّن في عقد الشروط ، ولا أخذ نفسه بالتفقه في كتب التوثيق ، فلا ينبغي له أن يكون قاضيًا وإن كان قويّا فائقًا في سائر العلوم ...» [36] وقد سبقه الإمام مالك حينما نبّه إلى أهمية علم الفرائض والتمكّن فيه قائلاً : « لا يكتب الوثيقة بين الناس إلاّ عارفا بها عدل في نفسه مأمون عليه [37] لقوله تعالى : ﴿يا أيّها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمّى فاكتبوه وليكتب بينكم كاتب بالعدل ﴾ [38]

وقد ذكر ابن مغيث : أنّ من ضوابط فقه الوثيقة أن يكون من وثّقها عالما بأصول الحلال والحرام وبأقوال الفقهاء المتقدمين ، وبما جرى به العمل بين المفتين ، ليكون ذلك أصلا يعتمد عليه ويطّلع على أجوبة المتأخرين ، ما يرجع في النّازلة إليه تشتمل عليه حلاوة الشّمائل وحفظ المسائل [39] ،وزاد غيره أن يكون عالما بالتّرسيل ، لأنّها صناعة إنشاء ولأنّه كما جاء في " شرح البنّاني " قد يرد عليه ما لم يسبق بمثاله ولاحدا على مقاله [40] ولايجب أن يكتب الوثائق إلاّ من شهد له في ذلك بحُسن الخط ، وترتيب اللّفظ واتساع في العلم ، من رجل خيّر ، عالم ، ورع ، ليكفي للقاضي والحاكم عند رؤية خطه ولفظه البحث والتعقب فيها من براءة التدليس والتبليس ، وقطع وثائق العدم واجب لأنّها داعية إلى أبواب من الغرركثيرة . [41]

أمّا علما الفرائض والحساب فهما من العلوم التي تتوقف عليهما صيّاغة الوثيقة ، وكتابتها وتحريرها ، فعلم الحساب شرط رئيسيّ لعلم المواريث خصوصا في باب قسم التركات، وتصحيح الفرائض بعد حصر عدد ورثة المالك وإحصاء ممتلكاته، وإعطاء ذوي الفروض وأصحاب التعصيب ما يستحقونه من تركة مورّثه ،وفي باب الحساب كتب آخر :كتابة عقدها كاتب فلان عبده فلانا بتسعين مثقالا نجمها على ستة أنجم معتدلة يؤدّي إليه عند اقتضاء كل نجم ثلاثة عشر مثقالا غير ثلث ،

فليت شعري كيف يكون سدس التّسعين ثلاثة عشر غير ثلث... ؟ [42] وبالجملة فإنّ صيّاغة الوثيقة تتوقف على علميّ الفرائض والحساب خصوصا في باب تصحيح الفريضة ، وقسمة التركة وتوحيد المقامات وإزالة الانكسار وتقويم الممتلكات وإحصائها . [43]

ويشترط الموثقون لكي تكون الوثيقة صحيحة أن تصاغ بلغة صحيحة وواضحة ، لكنّ ذلك يتوقف عندهم على سلامة العبارة التي تكتب بها الوثيقة من أيّ إبهام أو غموض أو احتمال، ولذلك يقول علماء الأصول: الدّليل إذا تطرق إليه الاحتمال القويّ المعتبر بطل به الاستدلال ،أي : إذا تردد الدّليل بين الإمكان وعدمه ، بطل به الاستدلال على الإمكان أو الإبطال . [44]

وهذا الضبط اللّغوي يستلزم من الموثّق أن يكون عالما بفقه الوثائق و بنصوصها ، بارعا في الإنشاء ، لأنّه يحتاج إلى ذلك ، وأن يكون سالما من اللّحن الذي يغير المعنى [45]، لأنّ صناعة الوثيقة كما قال ابن فرحون المالكي في" تبصرته ": « صناعة جليلة شريفة ، وبضاعة عاليّة منيفة ، تحتوي ضبط أمور النّاس على القوانين الشّرعية ، وحفظ دماء المسلمين وأموالهم ، والاطّلاع على أسرارهم وأحوالهم ، ومجالسة الملوك ، والاطّلاع على أمورهم وعيالهم ، وبغير هذه الصّناعة لاينال أحد ذلك ، ولا يسلك هذه المسالك. » [50]

ونستنتج بعد هذا أن الجانب اللّغوي من الجوانب الأساسية التي يقوم عليها علم التوثيق ، لأنّ معرفة اللّغة العربيّة من الشروط العشر الواجبة في مجال التوثيق ، ويعتبر الجهل بها من الأخطاء التي يقع فيها كثير من الموثّقين [51].

ثالثا : حركة التأليف في علم الوثائق في المغرب الإسلامي

ارتبط علم الوثائق والشّروط في بلاد المغرب الإسلامي بانتشار المذهب المالكي ،وكثرة المعاملات المدنيّة والتجاريّة خاصةً مع بداية القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي ، أين كانت الانطلاقة الحقيقية لهذا العلم من الأندلس لينتشر ويتوسع بعد ذلك إلى بقية أقطار المغرب الإسلامي [52] ، إذ برز فيه فقهاء وعلماء خدموا هذا العلم وأدخلوا عليه تغييرات جوهريّة ، وألّفوا فيه تصانيفًا متعددة الأشكال ، مختلفة الأحجام مابين مطول ومختصر ، وشارح أو مختصر له . [53]

وستحاول هذه الدراسة الوقوف على عددٍ من هؤلاء العلماء ، وما أوردته كتب التّراجم والسّير من قراءات وصفيّة ذات أهميّة تبرز مؤلفاتهم وتصانيفهم ، التي ذاع صيتها وكثر تداولها بين العلماء والفقهاء في حياتهم وبعد مماتهم .

تذكر المصادر أنّ أوّل من ألّف في علم الوثائق في المذهب المالكي مع بداية القرن الثالث الهجري وطيلة القرن الرابع :

– أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري (ت **268** هـ/ **881** م) من فقهاء المذهب المالكي ، انتهت إليه الرئاسة في مصر ، له تآليف كثيرة في فنون مختلفة منها كتاب : " الوثائق والشروط" [54]

– أبو عبد الله محمد بن سعيد الموثق (ت **280** هـ / **893** م) المعروف بابن الملون : من أهل قرطبة ،كان حافظًا لرأي مالك وأصحابه ، عالمًا بالشروط وعقد الوثائق ، من أبصر النّاس بها ، له فيها كتاب شريف متداول بين النّاس [55] ، وصفه الخشني بقوله : « وله كتاب في الوثائق مستحسن » [56]

– فضل بن سلمة الجهني (**319** هـ / **931** م) : من أعلم النّاس بمذهب مالك وعلمائها له :

« جزء في الوثائق مفيد و حسن . » [57]

– أبو جعفرأحمد بن أحمد بن زيّاد (319 هـ / 931 م) : من فقهاء أهل إفريقيّة و ثقاتها ، عالمًا بالوثائق والعقود ، وضع فيها كتابًا من عشرة أجزاءٍ وقد أجاد فيها . [58]

– أمّا في أواخر القرن الرابع الهجري / العاشر الميلادي فقد ألّفت ثلاثة كتب عدّت قمّة ما ألّف في هذا الفن ، وقد توفي أصحابها الثلاثة في عام واحد (399 هـ / 1008 م) :

أولّها كتاب " الوثائق والسّجلاّت" [59] لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عبيد الله المعروف بابن العطّار ، قال ابن بشكوال : «كان فقيهًا ، عالمًا ، حافظًا ، متيقظًا ، متفننًا في العلوم ، رأسًا في معرفة الشروط وعللها، متقنًا لها ، مستنبطًا لغرائبها ، مدققًا لمعانيها ، لا يجاريه في ذلك أحد من أهل عصره ، وجمع فيها كتابًا حسنًا مفيدًا ، يعوّل النّاس في عقد الشروط عليه ، ويلجؤون إليه. » [60]

ولم ينج هذا الكتاب من نقد أبي عبد الله محمد بن عمربن يوسف ابن الفخّار القرطبي المالكي (ت 419 هـ / 1028 م) ،إذ ألّف هو الآخر كتابًا في" الردّ على أبي عبد الله ابن العطّار في وثائقه " [61].

والثاني مصنف : لأبي عبد الله محمد بن عبد الله بن عيسى المريّ الشهير بابن أبي زمنين ، يسمّى " المنتخب في الأحكام " [62] ، قال ابن فرحون : « وكان حسن التألّيف ، مليح التصنيف ، مفيد الكتب ، ككتابه المنتخب في الأحكام الذي ظهرت بركته ، وطار شرقًا وغربًا ذكره . » [63] وله كذلك كتاب آخر بعنوان "المشتمل في أصول الوثائق " .[64]

والثالث كتاب : لأبي عمر أحمد بن سعيد بن إبراهيم الأموي الشهير بابن الهندي « الفقيه العالم بالشروط والأحكام ، كما أقرّ له بذلك فقهاء الأندلس ، ألّف كتابًا في الشروط مفيدًا جامعًا يحتوي على علم كثير، عليه اعتماد الموثقين والحكام » [65] ، قال ابن مفرج : « قرأت على أبي عمر "ديوانه في الوثائق" ثلاث مرّات ، وأخذتُه عنه على نحو تأليفه له ، فإنّه ألّف أوّلاً ديوانًا مختصرًا من ستة أجزاء ، فقرأتها عليه، ثم ضاعفه، وزاد فيه شروطًا وفصولاً وتنبيهات، فقرأت ذلك عليه أيضًا، ثم ألّفه ثالثة، واحتفل فيه وشحنه بالخبر، والحكم ، والأمثال ، والنوادر، والشعر ، والفوائد ، والحجج ، فأتى الديوان كبيرًا ، واخترع في علم الوثائق فنونًا ، وألفاظًا ، وفصولاً وأصولاً ، وعُقدًا عجيبة، فكتبت ذلك كله وقرأته عليه. » [66]

وبرز من علماء الوثائق والشروط في القرنين الخامس والسادس الهجريين / الحادي عشر والثاني عشر الميلاديين عدد لا يحصى من الموثّقين ، أعطوا دفعًا قويًا لهذا العلم ، بما ألّفوه من مؤلّفات وتصانيف جديدة نذكر منهم على سبيل المثال :

– أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الله بن علي المعروف بابن الباجي اللّخمي الإشبيلي (ت433 هـ / 1041 م) « كان من أجلّ الفقهاء دراية ورواية ، بصيرا بالعقود، متقدّمًا في علم الوثائق وعللها ، ألّف فيها كتابا حسنًا ، وكتابًا مستوعبًا » [67] ، قال البغدادي : « وله من الكتب كتاب" السجلاّت للقضاة "، و"كتاب الوثائق" . » [68]

– ابن مغيث أحمد بن محمد أبو جعفر الصّدفي (ت 459 هـ / 1066 م) قال ابن مطاهر : « أخبرني من سمع محمد بن عمر بن الفخّار مرات يقول : ليس بالأندلس أبصر من محمد بن محمد بن مغيث بالأحكام »[69] له كتاب مشهور ، اعتمده الفقهاء وعلماء الوثائق ، ذكره عدد من ترجم له بقولهم : « كان حافظًا ، بصيرًا بالفتيا والأحكام ، فهمًا ، نظّارًا ، فصيحًا ، أديبًا ، ألّف "المقنع في الوثائق ". » [70]

– وقد جمع المصنّفات الأمّهات في علم الشّروط والوثائق ، أبو محمد عبد الله بن فتوح بن موسى بن عبد الواحد السّبتي البنتي الأندلسي (ت 460 هـ / 1067 م) ، قال عيّاض : « ألّف" الوثائق المجموعة "، وهو تأليف مشهور مفيد جمع فيه أمّهات كتب الوثائق و فقهها، و هو مستعمل . » [71]

– عيسى بن سهل الأسدي أبو الأصبغ القرطبي (ت **486** هـ / **1093** م) « كان من جلّة الفقهاء ، وكبار العلماء ، عارفًا بالنّوازل ، بصيرًا بالأحكام ، مقدّمًا في معرفتها ، وجمع فيها كتابًا حسنا مفيدًا يعوّل الحكّام عليه » . [72] ألّف كتاب " الإعلام بنوازل الأحكام" عوّل عليه شيوخ الفتيا والحكّام . [73]

– أبو الحسن علي بن عبد الله بن إبراهيم بن محمد الأنصاري المالكي الشّهير بالمتيطي (**570** هـ/ **1174**م) « الفقيه ، العالم ، المطّلع ، العارف بالشّروط وتحرير النّوازل ، لازم بفاس أبا الحجّاج المتيطي ،وبه تفقّه وبين يديه تعلّم عقد الشّروط » [74] ، حتىّ أجاد في هذا العلم ، ولم يعد في وقته أقدر منه عليها [75] ، من مؤلّفاته كتاب كبير في الوثائق سمّاه : " النّهاية والتّمام في معرفة الوثائق والأحكام" ، اعتمده المفتون و الحكّام ، اختصره أعلام منهم : أبو محمد هارون بن أحمد بن عات الشّاطبي وسمّاه " اختصار النّهاية والتّمام في معرفة الوثائق والأحكام " [76] . [77]

– أبو إسحاق إبراهيم بن الحاج أحمد بن عبد الرحمن الأنصاري الغرناطي (**579** هـ / **1183** م) من أهل المعرفة الكاملة والتفنّن في الأحكام ومسائل الفقه وعقد الشّروط ، وله في ذلك كتاب وصف بأنّه مختصر مفيد [78] يقول ابن فرحون : « كان فقيهًا ، أديبًا ، نبيلاً ، عارفًا بالفقه ، حافظًا له ، عارفًا بالوثائق ، نقّادًا لها ، وله تآليف ، قال أبو جعفر الزّبيري : هو صاحب "الوثائق المختصرة " و ألّف في الفقه كتبًا منها كتابه المسمّى بـ : "كتاب الشّروط والتّمويه مما لاغنى عنه لكلّ فقيه ".» [79]

– أبو الحسن علي بن يحيى بن القاسم الصّنهاجي الجزّيري (**585** هـ / **1189** م) أصله من بلاد الرّيف ونزل الجزيرة الخضراء فنسب إليها ، كان فقيهًا متمكّنًا اشتغل بالتّدريس وعقد الشّروط [80]، قال في شجرة النّور : « وله في الشّروط مختصر مفيد جدًّا سمّاه " المقصد المحمود في تلخيص العقود [81] " ، كثر استعمال النّاس له فجودته تدلّ على معرفته . » [82]

إذا كانت حركة التأليف خلال القرون السّابقة قد اقتصرت على الغالبيّة العظمى من فقهاء وعلماء الأندلس ، فإنّ النّهضة الحقيقية للمغاربة في هذا العلم برزت بوضوح مع بداية القرن الثّامن الهجري / الرّابع عشر الميلادي ،حيث ظهرت كتب قيّمة ساهم في تأليفها عدد من القضاة ورجال الفقه والتوثّيق نذكرمنهم على سبيل المثال لا الحصر :

– أبو الحسن علي بن محمد بن علي بن محمد بن الحسن التّازي الشّهير بابن برّي (**731** هـ/ **1330** م) عالم وفقيه فرضي له إلمام بالحديث وتبصرة في صناعة الوثائق ، ولّي رئاسة ديوان الإنشاء للسّلطان المريني أبوسعيد ، وأصبح كاتبا لولده أبي الحسن وأستاذا له ؛ من كتبه : " شرح وثائق الغرناطي" ، " تأليف في الوثائق ". [83]

– أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الملك الفشتالي الفاسي (**779** هـ / **1377** م) من كبار الفقهاء المشاركين في العلوم ، لكن غلبت عليه الفروع واقتصر على حفظ المسائل ، وتقدّم في علم الوثائق و اشتهربعقد الشّروط [84] ،وصفه ابن الخطيب بقوله :

« صدر الصّدور في الوثيقة والأدب » [85] قال التنبكتي وغيره : « وله تأليف في الوثائق مشهور و مفيد » [86] يعرف "بوثائق الفشتالي" [87] ، ولأحمد بن يحي الونشريسي تعليق عليه سمّاه "غنية المعاصر والتّالي في شرح وثائق أبي عبد الله الفشتالي" . [88]

– أبو القاسم سلمون بن علي بن سلمون الكناني الغرناطي (**767** هـ / **1368** م) : قال فيه صاحب " شجرة النّور الزّكية" : « وحيد عصره ، وفريد دهره علمًا وفضلاً وخلقًا ،إمام في كثير من الفنون » [89] وزاد عليه الزّركلي بقوله :

قاضي مالكي بغرناطة ، عالمًا بالعقود والوثائق ، صنّف "العقد المنظم للحكّام فيما يجري على أيديهم من العقود والأحكام" [90] » [91]

– أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن سعيد بن علي بن أحمد لسان الدّين ابن الخطيب (776 هـ /1374 م) : الإمام الأوحد الفذّ ، صاحب الفنون المنوّعة والتآليف العجيبة [92] ،من مؤلفاته في علم الوثائق : " مثلى الطّريقة في ذمّ الوثيقة ". [93]

– أبو زكرياء موسى بن يحي بن عيسى المازوني المغّيلي التّلمساني (791 هـ / 1388 م) : الفقيه والمدرّس والقاضي بمدينة مازونة له تأليف في الوثائق سمّاه : " الرّائق في تدريب النّاشئ من القضاة وأهل الوثائق" [94] في مجلد . [95]

– أبو العباس أحمد بن الحسن بن يوسف ابن عرضون الشّفشاوني (992 هـ / 1584 م) : فقيه وعالم ، ولّي القضاء ببلده شفشاون ، عرف بكتابه : " اللاّئق في الوثائق" [96] [97] ، وصفه الكتّاني بقوله : وهو كتاب حسن في بابه . [98]

يتضح مما سبق ماهية علم الوثائق و مرجعيتها المتأصلة في تاريخ وحضارة المغرب الإسلامي ودورها في تحصيل الجوانب التاريخية والفقهية ، ذلك أن علم التوثيق يحتل منزلة رفيعة ومكانة عالية بين العلوم، لأنه يرسم خطوط كل معاملة وينظم سيرها، ويحدد مدى نشاطها طبقا لنصوص التشريع، وقواعد العرف الثابت وآراء الفقهاء، وما جرى عليه عمل القضاة ، وهو علم شهد له أجلاء العلماء بالشرف وبالبضاعة المنيفة أمثال إبن فرحون، وابن عرضون والفقيه الهواري رحمهم الله، ، وأحسن ما قيل عن هذا العلم ما جاء في المنهج الفائق للونشريسي:

"أما بعد فإني لما رأيت علم الوثائق من أجل ما سطر في قرطاس، وأنفس ما وزن في قسطاس، وأشرف ما به الأموال والأعراض والدماء والفروج تستباح وتحمى، وأكبر زكاة للأعمال وأقرب رحما، وأقطع ما به تنبذ دعاوي الفجور وترمى وتطمس مسالكها الذميمة وتعمى". [99]

الهوامش:

(1) إبن منظور جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم (ت 711 هـ / 1311 م) ، لسان العرب ، تحقيق عبد الله علي الكبير ، ومحمد أحمد حسب الله ، و هاشم محمد الشاذلي ، دار المعارف ، د.ت ، المجلد السادس ، 51 / 2283 (مادة وثّق)

(2) سورة المائدة ، الآية 7

(3) سورة الفجر ، الآية 26

(4) سورة محمد ، الآية 4

(5) سورة الفجر ، الآية 26

(6) سورة البقرة ، الآية 206 ، لقمان ، الآية 22

(7) سورة يوسف ، الآية 66 – 80

(8) سورة يوسف ، الآية 66

(9) سورة البقرة ، الآية 83 ، آل عمران ، الآية 81 – 187 ، النساء ، الآية 92 ، المائدة ، الآية 83 ، الأعراف ، الآية 169 ، الأنفال ، الآية 72 ، الرعد ، الآية 20 ،

(10) سورة النساء ، الآية 21 – 154 ، الأحزاب ، الآية 7

(11) سورة البقرة ، الآية 63 – 88 – 93 ، الحديد ، الآية 8

(12) سورة البقرة ، الآية 27 ، المائدة ، الآية 7 ، الرعد ، الآية 25

(13) سورة النساء ، الآية 154 – 155 ، المائدة ، الآية 13–14 ، الأحزاب الآية 7

(14)الحسناوي محمد صكر ، الوثيقة مفهومها وأهميتها في الدراسات التاريخية ، مجلة آفاق الثقافة والتراث ، العدد 53 ، السنة الرابعة عشر ، مركز جمعة الماجد . الإمارات العربية ، أفريل 2006 / 7

(15) إبن العربي أبو بكر محمد بن عبد الله الإشبيلي المالكي (ت 543 هـ / 1148 م) ، عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترميذي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، د. ت ، 5 / 220

(16) أحمد بن مغيث الطليطلي (459 هـ / 1067م) ، المقنع في علم الشروط ، تقديم وتحقيق فرانشيسكو خابيير أغيري شادابا، المجلس الأعلى للأبحاث العلمية ، مدريد، 1994 / 14

(17) أبو الحسن علي بن عبد الله بن إبراهيم الأنصاري المتيطي (570 هـ ، 1285 م)، النهاية والتمام في معرفة الوثائق والأحكام ، مخ ،رقم 3861 ، المكتبة الوطنية الجزائر / ورقة 01 ض

(18) طاش كبرى زادة أحمد بن مصطفى (968 هـ / 1067م) ، مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم ، دار الكتب العلمية ، ط 1 ، بيروت ، 1985 ، 1 / 249

(19) حاجي خليفة مصطفى بن عبد الله (ت 1067 هـ / 1656 م) ، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان ، د.ت ، 2 / 1046

(20) الحسناوي محمد م.س / 10 – 13

(21) الحسناوي محمد م.ن / 19 – 20

(22) المشوخي عابد سليمان ، أنماط التوثيق في المخطوط العربي في القرن التاسع الهجري ، مكتبة الملك فهد الوطنية ، ط 1 ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، 1994 / 35

(23) المشوخي ، م.ن / 36 – 37 ، مصطفى أبو شعيشع ، دراسات في الوثائق ومراكز المعلومات الوثائقية ، دار العربي للنشر والتوزيع ، القاهرة ، دت / 24

(24) عمر الجيدي ، محاظرات في تاريخ المذهب المالكي في الغرب الإسلامي ، منشورات عياض ، الرباط ، د.ت / 118

(25) عبد الطيف أحمد الشيخ ، التوثيق لدى فقهاء المذهب المالكي ، المجمع الثقافي ، الإمارات العربية المتحدة ، ط 1، 2004 / 335

(26) سورة البقرة ، الآية 27

(27) إبن العربي أبو بكر محمّد إبن عبد الله ، أحكام القرآن ، تحقيق علي بن محمّد البجاوي ، دار المعرفة ، لبنان ، 1392 هـ ، 1 / 247

(28) المراغي أحمد مصطفى ، تفسير المراغي ، مطبعة مصطفى الحلبي وأولاده ، ط 1، 1964 ، 3 / 71

(29) الغرناطي أبو إسحاق إبراهيم بن الحاج بن عبادة الأنصاري (576 هـ ، 1183 م) الوثائق المختصرة ، أعدها مصطفى ناجي ، مركز إحياء التراث المغربي ، الرباط ، ط 1، 1988 / 08

(30) أبو الحسن مسلم بن الحجّاج بن مسلم (261 هـ/ 874 م)، صحيح مسلم ، المطبعة المصرية بالأزهر ، مصر ، ط 1، 1930 / 134 –135

(31) محمد جميل بن مبارك ، التوثيق والإثبات بالكتابة في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي ، مطبعة النجاح الجديدة ، 2000 ، 1 / 09

(32) الترميذي أبو عيسى محمد بن عيسى (279 هـ / 892 م) ، الجامع الكبير ، تحقيق وإخراج بشار عواد معروف ، دار الغرب الإسلامي ، ط1 ، بيروت ، 1996 ، 2 / 503 (رواه معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة عن أنس ، وهو حديث حسن صحيح ، باب ما جاء في الرخصة في الشراء إلى أجل ،حديث رقم : 1213)

(34) إبن العربي أبو بكر ، أحكام القرآن ، م.س ، 1 / 258

(35) الهواري أبو محمّد عبد السلام بن محمّد ، شرح الهواري على وثائق البنّاني ، دار الكتب العلمية بتونس ، 1949 / 6

(36) محمّد جميل بن مبارك ، م.س / 11

(37) عبد العزيز بن عبد الله ، الوقف في الفكر الإسلامي ، ،منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، المغرب ، 1996 /333

(38) أحمد ابن مغيث الطليطلي (459 هـ / 1067م) ، المقنع في علم الشّروط ، تقديم وتحقيق فرانشيسكو خابيير أغيري شادابا، المجلس الأعلى للأبحاث العلمية ، مدريد، 1994 / 14

(39) سورة البقرة ، الآية ، 282 .

(40) ابن مغيث ، م.ن / 13

(41) إبن العربي ، أحكام القرآن ، م.س ، 1 / 258

(42) ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبة والمحتسب ، إعتنى بتحقيقه ودراسته ليفي بروفنسال ، مطبعة المعهد العلمي للأثار الشرقية ، القاهرة ، 13/1955.

(43) الهواري أبو محمد عبد السلام ، م.س / 06.

(44) محمّد جميل بن مبارك ،م.س / 11

(45) قطب سانو ، معجم مصطلحات أصول الفقه ، دار الفكر المعاصر ، دمشق ، ط 1، 2000 / 43

(46) محمّد بن معجوز ، وسائل الإثبات في الفقه الإسلامي، ط 1، 1984 / 328

(47) إبن فرحون برهان الدين إبراهيم بن علي (ت 799 هـ / 1396 م) ، تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام ، خرج أحاديثه وعلق عليه وكتب حواشيه جمال مرعشلى ، دار الكتب العلمية ، ط 1 ، بيروت ، 1995 ، 1 / 200

(48) إبن جزي أبو القاسم محمد الكلبي الغرناطي (ت 741 هـ / 1340 م) ، القوانين الفقهية ،دار القلم ، بيروت ، د .ت / 35.195

(49) عمر الجيدي ، م.س / 118

(50) عبد الطيف أحمد ، م.س 335

(51)إبن فرحون برهان الدين إبراهيم بن علي (ت 799 هـ / 1396 م) ، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب ، دراسة وتحقيق مأمون بن محي الدين الجنان ، دار الكتب العلمية ، ط 1 ، بيروت ، 1996 / 331

(52) إبن الفرضي أبو الوليد عبد الله محمد بن يوسف (ت 403 هـ / 1012 م) ، تاريخ العلماء والرواة للعلم بالأندلس ، مكتبة الخانجي ، ط 2 ، القاهرة ، 1988 ، 2 / 14

(53) الخشني محمّد بن حارث (361 هـ / 971 م) ، أخبار الفقهاء والمحدثين ، دراسة وتحقيق ماريا لويس أبيلا و لويس مولينا ، المجلس الأعلى للأبحاث العلمية ومعهد التعاون مع العالم العربي ، مدريد ، 1991 / 154 – 155

(54) الحجوي محمّد بن الحسن الثعالبي ، الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي ، مطبعة النهضة ، تونس ، د.ت ، 3 / 107

(55) إبن فرحون ، الديباج ، م.س/ 97

(56) إبن خير الإشبيلي (ت 575 هـ / 1179 م) ، فهرسة إبن خير الإشبيلي ، وضع حواشيه محمد فؤاد منصور ، دار الكتب العلمية ، ط 1 ، بيروت ، 1999 / 217

(57) أبو القاسم خلف بن عبد الملك إبن بشكوال (494 هـ، ، 1183 م)، الصلة ، تحقيق إبراهيم الأبياري ، دار الكتاب المصري ، دار الكتاب اللبناني ،ط1 ،1989 ، 2 /710

(58) خير الدين الزركلي ، الأعلام تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين ، دار العلم للملايين ،ط15 ، بيروت ، 2002 ، 6 / 312

(59) مخلوف محمد بن محمد ،شجرة النور الزكية في طبقات المالكية ، المطبعة السلفية ومكتبتها ، القاهرة (1930–1931) ، 1 / 101 ، الحجوي ، م.س ، 3 / 123 – 124

(60) إبن فرحون ، الديباج ، م.س/ 365

(61) إبن فرحون ، الديباج ، م.ن/ 365 ، إبن خير الإشبيلي ، م.س / 216 ، الحجوي ، م.س ، 3 / 123 – 124

(62) مخلوف ، م.س ، 1 / 101 ، الحجوي ، م.س ، 3 / 123 – 124

(63) إبن بشكوال م.س ، 1 /42

(64) مخلوف ، م.س ، 1 / 114

(65) البغدادي إسماعيل باشا بن محمد أمين ، هدية العارفين ، تحقبق محمد شرف الدين و رفعت بيلكله الكليسي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان ، د.ت ، 1 / 138، مخلوف ، م.س ، 1 / 101 ، إبن خير الإشبيلي ، م.س / 218

(66) إبن بشكوال ، م.س ، 3 /783

(67) القاضي عياض أبو الفضل عياض بن موسى اليحصبي (ت 544 هـ / 1149 م) ، ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك ، ضبطه وصححه محمد سالم هاشم ، دار الكتب العلمية ، ط 1 ، بيروت ، 1998 ، 2 / 359 ، مخلوف ، م.س ، 1 / 118 – 119

(68) القاضي عياض ، ترتيب المدارك ، م.س ، 2 / 367 ، مخلوف ، م.س ، 1 / 119

(69) إبن بشكوال م.س ، 2 /635

(70) مخلوف ، م.س ، 1 / 122

(71) مخلوف ، م.س ، 1 / 163

(72) التنبكتي أحمد بابا (ت 1036 هـ / 1626 م) ، نيل الابتهاج بتطريز الديباج، إشراف وتقديم الهرامة عبد الحميد عبد الله ، منشورات كلية الدعوة الإسلامية ، ط1 ، طرابلس – ليبيا ، 1989 / 314

(73) للكتاب نسخة مخطوطة بمكتبة أحمد عروة (جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسنطينة – الجزائر–) ، تحت رقم :

(6 / 5. 9 .216) وردت بعنوان : مختصر كتاب النهاية والتمام في معرفة الوثائق والأحكام

(74) البغدادي إسماعيل باشا بن محمد أمين ، إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون ، تحقيق محمد شرف الدين و رفعت بيلكله الكليسي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان ، د.ت ، 2 /693 ، مخلوف ، م.س ، 1 / 163

(75) مخلوف ، م.س ، 1 / 114

(76) إبن فرحون ، الديباج ، م.س / 145– 146

(77) عبد الله كنون ، النبوغ المغربي في الأدب العربي ، ط2 ، بيروت ، 1961 ، 1 / 146

(78) للكتاب نسخة مخطوطة بمكتبة أحمد عروة (جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسنطينة – الجزائر–) ، تحت رقم :

(1 / 3 .216) وردت بعنوان : تلخيص أصول العقود

(79) مخلوف ، م.س ، 1 / 158

(80) إبن بري أبو الحسن علي بن محمد (731 هـ / 1330 م) ، القصد النافع لبغية الناشيء والبارع على الدرر اللوامع في مقرىء نافع ، تحقيق التلميدي محمد محمود ، ط 1 ، دار الفنون للطباعة والنشر، جدّة – المملكة السعودية ، 1993 / 15–14

(81) التنبكتي ، م.س / 447 ، مخلوف ، م.س ، 1 / 235

(82) إبن الخطيب لسان الدين : أبو عبد الله محمد بن عبد الله (ت 776 هـ / 1374 م)، الإحاطة في أخبار غرناطة ، تحقيق وتقديم محمد عبد الله عنان، مكتبة الخانجي ، ط 2 ، القاهرة ، 1973 ، 2 / 187

(83) التنبكتي ، م.س / 447 ، مخلوف ، م.س ، 1 / 236

(84) للكتاب نسخة مخطوطة بمكتبة أحمد عروة (جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية – قسنطينة – الجزائر–) ، تحت رقم :

(3 / 5. 9 .216) وردت بعنوان : وثائق الإمام القشتالي

(85) الزركلي ، م.س ، 5 / 328

(86) مخلوف ، م.س ، 1 / 214

(87) للكتاب نسخة مخطوطة بمكتبة زاوية الشيخ محمد الحفناوي بوالديار من دون رقم (– بلدية الناظور – قالمة – الجزائر–).

(88) التنبكتي ، م.س / 445

(89) الزركلي ، م.س ، 3 / 114

(90) المقري شهاب الدين أحمد بن محمد (ت 1041 هـ / 1631 م) ، أزهار الرياض في أخبار عياض ، ضبطه وحققه وعلق عليه مصطفى السقى ، إبراهيم الأبياري ، عبد الحفيظ شلبي ، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، ط 1 ، القاهرة ، 1939، 1 / 189

(91) للكتاب نسخة مخطوطة بمتحف سيرتا (قسنطينة – الجزائر–) ، تحت رقم : 14 وردت بعنوان : المهذب الرّائق في تدريب النّاشئ من القضاة وأهل الوثائق

(92) التنبكتي ، م.س / 606

(93) عمر رضا كحالة ، معجم المؤلفين تراجم مصنفي الكتب العربية ، مؤسسة الرسالة ، ط1، بيروت (1 / 1957 ،2 / 1993) ، 1 / 125 ، الزركلي ، ، م.س ، 1 / 121

(94) يظهر أنّ إبن عرضون قد تأثر فعلاً بماورد في كتاب : المنهج الفائق والمنهل الرائق والمعنى الائق بآداب الموثق وأحكام الوثائق لمؤلفه أبي العباس أحمد الونشريسي ، ويتضح ذلك في نقله الحرفي لأبواب بأكملها في كتابه اللائق في الوثائق ، حيث يوضح ذلك بقوله : قال في المنهج الفائق : ثم يشرع في نقله الحرفي ، ويكررها في أكثر من باب . أنظر :
إبن عرضون أبو العباس أحمد بن الحسن بن يوسف الشفشاوني (992 هـ / 1584 م) ، الكتاب اللائق لمعلم الوثائق ، المطبعة المهدية ، تطوان ، المملكة المغربية ، 1936 / 01 – 50 – 70 ...

(95) الكتاني أبو عبد الله محمد بن جعفر بن إدريس (ت 1354هـ ، 1935 م) ، سلوة الأنفاس ومحادثة الأكياس بمن أقبر من العلماء والصلحاء بفاس ، تحقيق عبد الله الكامل وحمزة بن محمد ومحمد بن حمزة بن علي، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، الدار البيضاء ، 2004 ، 2 / 267 – 268

(96) عمر رضا كحالة ، معجم المؤلفين تراجم مصنفي الكتب العربية ، مؤسسة الرسالة ، ط1، بيروت (1 / 1957 ،2 / 1993) ، 1 / 125 ، الزركلي ، ، م.س ، 1 / 121

(97) يظهر أنّ إبن عرضون قد تأثر فعلاً بماورد في كتاب : المنهج الفائق والمنهل الرائق والمعنى اللائق بآداب الموثق وأحكام الوثائق لمؤلفه أبي العباس أحمد الونشريسي ، ويتضح ذلك في نقله الحرفي لثمانية أبواب بأكملها في كتابه اللائق لمعلم الوثائق . أنظر :
إبن عرضون أبو العباس أحمد بن الحسن بن يوسف الشفشاوني (992 هـ / 1584 م) ، الكتاب اللائق لمعلم الوثائق ، طبعة حجرية ، فاس (1313 هـ ، 1895 م) ، / 02 – 26 ، 37 – 54

(98) الكتاني أبو عبد الله محمد بن جعفر بن إدريس (ت 1354هـ ، 1935 م) ، سلوة الأنفاس ومحادثة الأكياس بمن أقبر من العلماء والصلحاء بفاس ، تحقيق عبد الله الكامل وحمزة بن محمد ومحمد بن حمزة بن علي، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، الدار البيضاء ، 2004 ، 2 / 267 – 268

(99) أبو العباس أحمد بن يحيي بن عبد الواحد الونشريسي: المنهج الفائق والمنهل الرائق والمعنى اللائق بآداب الموثق وأحكام الوثائق، مخطوط خاص (قسنطينة) ورقة 01

فكر الإمام المجذوب: المحددات الفكرية والمضامين الفلسفية

أ. اسماعيل ولد شعيب، جامعة نواكشوط

يسعى هذا البحث إلى الإسهام في الجدل العلمي الذي يعرفه الحيز الفكري والثقافي في بلادنا، كلما ظهر عمل علمي لأحد الشخصيات الوطنية. فبظهور كتاب: المنة للإمام للمجذوب، انتعش الحوار الفكري بين مهلل ومتحفظ، الأمر الذي يمنحني فرصة الإسهام في توضيح محددات فكر المجذوب في صورتة العامة.

إن الجهود العلمية المتوفرة حاليا عن المجذوب هي كتابه المنوه عنه. وهو الذي سيكون محل الاهتمام هنا موجه نحوه، ولن أكون بالتالي معنيا بذلك المخيال الشعبي المشحون بالأساطير، وإن كنت أؤمن بأن الله قد يخص بها بعض عباده الصالحين.

وسيركز هذا العمل على قراءة هذا النص العلمي بغية استلهام ما يمكن استلهامه منه في حيز صيرورتنا الفكرية والسياسية المعاصرة، والتي هي في أمس الحاجة (1) للعودة إلى بعض الجوانب المشرقة من التراث الفكري والعلمي الموريتاني، والذي ما يزال في بعض جوانبه ينتظر جهودا علمية مخلصة يقوم بها باحثون وطنيون لإخراجه من زوايا الإهمال من جهة، ومن جهة أخرى الوقوف على مختلف الدلالات والمضامين التي يحيل إليها. لا سيما وأن المفكر موضع الاهتمام قد أنجز أطروحة فكرية بالغة الأهمية.

ومن الجدير بالملاحظة ها هنا أن الجهود العلمية المهتمة بالتأريخ للفكر الموريتاني قد أفضت إلى فئتين من المهتمين:

– فئة تنافح بحرارة عن التراث الوطني وتعتبره عملا فريدا يعود إليه الفضل كل الفضل في تقديم المجتمع "الشنقيطي" الموريتاني إلى الآخر باعتباره مبدع الثقافة الصحراوية، وحامل لواء ديمومتها، ورائد أساليبها الفريدة (المحظرة/ الجامعة).

–فئة أخرى تعتبرها مجرد ثقافة مروية لمجتمع بدوي معزول ولا ينبغي بالتالي منحها من الأهمية أكثر مما تحتمل.

وللرأيين بعض من الوجاهة. فهناك جهود ليست إلا وريقات لقصيد أو بعض منه، أو حاشية على مجموعة حواشي سبقتها. وأخرى أنتجت فكرا، وثقافة وحضارة، والمجذوب أحد رموزها البارزة (2). وللإحاطة بالموضوع سنقسمه إلى المحاور الآتية:

أولا : الحيز التاريخي والاجتماعي لنشأة الإمام المجذوب (ت1098هـ) :

يعتبر محمد بن أحسين الشمسدي المعروف بالإمام المجذوب شخصية علمية وطنية ظهرت آثارها العلمية بشكل منظم بفضل الجهود الحميدة التي قام بها الأستاذ السني ولد عبداوه الذي يعتبر جهده هذا إضافة نوعية إلى الجهود التي يقوم بها العديد من الباحثين بين الفيئة والأخرى لنفض الغبار عن تراثنا الفكري، والثقافي، والتاريخي، والاجتماعي، والسياسي.

إنما قام به الأستاذ السني من دراسة وتحقيق لـ"كتاب المنة" يعد غاية في الأهمية على مختلف المستويات. فهو يلقي الضوء على فترة تاريخية مهمة من التاريخ الثقافي والفكري والاجتماعي والسياسي الموريتاني، وإن ارتبط بمنطقة بعينها كانت ولا زالت محورا سياسيا وعلميا من محاور الدولة الوطنية لاسيما وأنه يحكى عنه في المخيال الشعبي في الشمال الموريتاني أنه صاحب كرامات خارقة، مما دفع بعضهم إلى منحه صفة القدسية.

عرفت في الفترة المعاصرة المجذوب عملية تجاذب بين مراكزها الحضرية، والتي تميز كل منها بمرجعية فكرية وعلمية كان لها ما أضافته إلى المراكز العلمية الأخرى.

ولا تتوفر وحتى الآن وللأسف الشديد معلومات كافية عن طفولته ولا على من تلقي تعليمه. فكلما نجده، هو ما يذكره المجذوب عن نفسه، أو ما تتناقله الروايات الشفهية الشعبية عن الطريقة التي تلقي بها علومه. "فلما زرنا القبر مرارا وتكرارا ولا زمناه ليلا ونهارا صرنا نكتب ما سمعتموه جبرا من الله لنا" (3).

وعلى الرغم مما لهذه الروايات من تأثير نفسي وعاطفي على وجدان السامع والقارئ، إلا أنها تفتقر إلى السند العلمي والمنطقي، وإن استندت على مرجعيات أخرى، في الثقافة العربية الإسلامية، الحكم حولها معلق.

ومن ما لا شك فيه أن للمجذوب شيوخا تلقى علومه عليهم ومن ثم تعرف على الحضرمي بواسطتهم أو على الأقل تعرف عليه من خلال تراثه العلمي، وبالذات كتابه "الإشارة في تدبير الإمارة" واستوعبه، وبدأ يؤلف كتابه (المنة)، وبالتالي وجد أن من المفيد له إحداث نوع من المرجعية العلمية الخاصة بواسطة خرق العادة. "وقد طلب مني أخ في الله زيارة رجل صالح مدفون في تيارت مجهول المحل، فانشرح صدري وسرت معه حتى وجدنا موقعا فيه أثنى عشر حجرا وفيه شجرة، فوقع في نفسينا أن ذلك هو محل قبر ذلك الصالح، فذبحنا عنده شاة فارتفع دمها في السماء واهتزت الشجرة فركنت نفسينا لذلك" (4).

ثم يضاف إلى ذلك نص آخر يقول: "ثم إني نمت فرأيت في نومي صاحب القبر وهو ينفذ في صدري ريحا باردة فصرت من ذلك الوقت تأخذني الحمى وتورمت يدي حتى أكتب ما يمليه علي صاحب القبر حتى اجتمع من ذلك ستة أجزاء متوسطة تمسك بها البعض وأنكرها البعض الآخر" (5).

إذا أضيف إلى ذلك "الطابع الأسطوري لتوظيف الأحداث الذي هو (...) جزء من سياق عام عرفته مناطق عديدة من البلاد في تلك الفترة وتميز بعضها الآخر بنزعته الصوفية الباطنية القوية، وكذا الميل المطلق إلى الخوارق والكرامات والتشبث بالغيبيات" (6). تكون الصورة الهادفة إلى إيجاد مسحة أسطورية للإقناع والتشويق قد أكتملت.

وتندرج جهود تأسيس مدينة أطار وجهود المجذوب العلمية في السياق الهادف إلى تكوين حاضرة مستقلة لها مجالها الاستقطابي تضاهي مختلف المراكز الأخرى التي تتميز فيها كل مجموعة اجتماعية عن غيرها. وقد حصل ذلك بالفعل عندما أبرم تحالف بين عدة قبائل نتج عنه "إحداث نهضة اقتصادية وعمرانية معتبرة تمثلت في إحياء الطريق التجاري في شكله الأولي . أطار وأوجفت وتوسيع منابت النخيل حولهما. ولا بد أن كل ذلك قد تم تحت مظلة سياسية ما، قد لا نتمكن من تحديد طبيعتها بدقة، ولو أن آلياتها البشرية والسياسية والاقتصادية كانت متوفرة فضلا عن القيمة الاستراتيجية المتنامية للمنطقة" (7).

وتم توزيع الأدوار داخل هذا الحلف، فأصبح لقبيلة إديشلي القيادة العسكرية ولقبيلة شمس الدين القيادة الروحية، وشيئا فشيئا تعزز دور هذه المنطقة كقطب أساس في الجهة.

أما جهود المجذوب في تأسيس مرجعية علمية وروحية بإقامة جسر تواصل روحي وفكري مع أعلام المنطقة فلم تتوفر عنه مع الأسف مصادر تدعمه، ولا حتى تاريخ يحدد لنا تاريخ تأليف المجذوب لكتابه، ولا حتى تاريخ انتهائه منه.

إن الروايات الموجدة مختصرة في أغلبها ولا يمكن الركون إليها علميا، وإن كنت أعتقد أن تاريخ بناء مسجد أطار سنة (1085هـ) هو فترة النضج الفكري والروحي والسياسي للمجذوب، ومن ثم هي فترة مباشرته لنشاطه العلمي بشكل منظم، وما قد يكون قد سبق ذلك من جهود لا يعدو كونه مرحلة التعلم والبحث عن الذات.

إن عملية البحث عن الذات تلك قد فضت ووفقا لاعتراف المجذوب ولقرائن أخرى عديدة إلى علاقات ما مع بعض أعلام المنطقة يصعب وإلى حد كبير تحديد طبيعتها، الأمر الذي يدفع المهتم إلى طرح الأسئلة التي يظل أغلبها معلقا، وبعضها الآخر يقف عند اعترافات المجذوب، وبعضها الآخر يجد سنده في نصوصه.

ثانيا : المحددات العامة لفكر المجذوب:

يحتوي كتاب المنة على سبعة وثمانين بابا أو فصلا، احتوت في الجانب الأكثر حضورا على أطروحة فكرية متنوعة المصادر والاهتمامات حيث استندت على رؤية صوفية عميقة، وبعض أفكار المذهب الأشعري، والنزعة الأصولية، والاعتزالية.

واهتمامات واضحة بآراء الفلاسفة الإسلاميين كالفارابي، وابن باجه، وابن خلدون وشملت أيضا بعض آراء الفلسفة الإغريقية وعلى الأخص المذهب الرواقي والإفلاطونية الجديدة، يضاف إلى ذلك نزعته تصوفية مشحونة بالمضامين التربوية، والأصولية، وسعي واضح لتفسير بعض آيات القرآن الكريم، والاستشهاد المستمر بالحديث النبوي الشريف، ولا ينسى بين الفينة والأخرى التنويه بما للعقل من أهمية في حياة الإنسان سواء على المستوى الديني أو السياسي أو الاجتماعي الأمر الذي يعني أن المغزى العام من تأليف الكتاب هو .مغزى تربوي وإصلاحي في المقام الأول، حيث يعلن مؤلفه تبنيه لأيديولوجيا الأمر بالمعرف والنهي عن المنكر التي طبعت المنهج الذي سار عليه عبد الله بن ياسين ومن بعده الحضرمي في تأسيس الدولة المرابطية مع، منهج – محصلته محاولة تأسيس مشروع سياسي مع الفارق.

فالمجذوب يقدم فكره الإيديولوجي في ثوب فكر صوفي ينبني على منهج وعظي مؤثر على المستوى النفسي والعاطفي والديني: "أما بعد يا مريدها أنا أخطب لأحبائي خطبة تلين قلوبهم، وتذكرهم بذنوبهم وتزهدهم في الدنيا وتقربهم إلى الله تعالى" (8).

والإيديولوجيا التربوية التصوفية السياسية تلك تصدر "عن عقل وتفكير، ودراية وتدبير، غايته الأساسية احتواء" (9) النفس الإنسانية والسيطرة عليها، وصولا بها إلى الهدف المنشود والغير معلن. وإن كنت أعتقد بأن التوجه الإصلاحي الذي عرفته دولة المرابطين في بدايتها كان حاضرا في ذهنه، ويعمل على استعادته من جديد بواسطة إعداد تلامذته ومريديه للجهاد، وصولا إلى المسكوت عنه، "السلطة السياسية"، المتعذر الوصول إليها بدون إيجاد "حركة فكرية وعلمية واجتماعية تدعو إلى التعلم، وتحارب مظاهر الجهل والفساد، في شكل نضالي ، يأخذ من التهذيب النفسي والعقلي، والحث على اقتناء الفضيلة، واجتناب الرذيلة، والزهد في الدنيا، وإثار الآخرة، والرجوع إلى الكتاب والسنة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مبادئها الأساسية" (10).

والقارئ يجد في الكتاب المشار إليه نزعة صريحة نحو تأسيس مدرسة تصوفية تعتمد على الفلسفة، وكذا المنطق التقريري، كما نجد نزعة أصولية تهتم بأصول الدين، ولا يفوت المجذوب الاستشهاد المستمر كما سبق وأن

أشرنا بالقرآن الكريم وحتى محاولة تفسيره، كما نجد الفقه، والنزعة التربوية وكذلك نجد إرهاصات لبعض أفكار علم الاجتماع السياسي.

فتراث المجذوب العلمي هو إذن خليط من علوم التوحيد والتصوف وعلم الكلام، وأصول الدين وعلوم الشريعة على مختلف مستوياتها يضاف إلى ذلك بعض الآراء التي تدعو إلى التمسك بالفضيلة واجتناب الرذيلة مستعين في ذلك بالآراء الفلسفية المنوهة بدور الإنسان، وتمتلكه رغبة صريحة في تأسيس مجتمع الفضيلة.

ثالثا : المضامين العقلانية في فكر المجذوب:

يمنح المجذوب للعقل مكانة مهمة سواء على مستوى الفردي أو الاجتماعي حيث يؤكد "أن العقل هو الوسيلة الوحيدة للوصول إلى المعرفة وعلو المقام (...) هو الذي يدرك قيمة الحياة (...) وأول ما خلق الله العقل. والعقل الكسبي هو الذي يفرق بين الإنسان والبهيمة، والعقل الوهبي هو الذي يظهر محاسن السعيد، والكسبي هو الذي طبع عليه الإنسان. العقل أصله النور، العقل يريك المعاني والأمور الغائبة قبل وصولك إليها. العقل هو أصل الإنسان، وهو أساس ابن آدم في منافعه ومضاره، والعقل هو أصل الخير. فإن الله لم يجعل الدليل عليه إلا من جهة العقل (...).العقل كملك في دار حصينة يعلمه معلمه في الحصن، وما علمه معلمه يظهر لمملكة العقل. العقل هو السلطان الأكبر، واللسان هو الباب، والعقل هو الحاكم (...) فإن العقل هو الأصل منكم ومن لم يكن عاقلا لم يطلع مقامات العلا" (**11**).

وفي نص آخر يقول المجذوب : إن "العقل هو أصل الإنسان. فمن نقص عقله نقص كله، ومن كمل عقله كمل كله. فإن العقل هو أصل الخير (...) فمنافع بني آدم في عقولهم" (**12**).

رابعا : المضامين التربوية في فكر المجذوب :

"عليكم بالعلم فإن الله يمنحه السعداء ويمنعه الأشقياء، فإن العلم في الأرض كالغيث الذي ينزل بأرزاق الخلق، والعلم يكون به دين الخلق، فالعلم هو قوت الروح، الجهل قحط وقحط القلوب هو القحط الضار. فإذا تخلف الغيث عن الأرض توصف بالموت، كذلك العلم إذا تخلف عن القلوب تموت. فمن تعلم من زمان يعلم الزمان الذي بعده. فليعلم العالم منكم الجاهل، وليعلم الكبير الصغير، العلم غيضة في زمان أهل الخير، العلم هو الذي تصلح به كلما يدور بك، ومن لا علم عنده لا خير فيه" (**13**).

ويقول الإمام المجذوب في نفس السياق الداعي إلى تحصيل العلوم وتحديد أصنافها : "اعلم أن من العلوم علوما للمنافع لتزكية العقول ونشاطها، ولكل علم منها وقته من الزمان ومكانه من الخواطر والأذهان" (**14**).

ويقوم المجذوب بعملية تقسيم للعلوم التي يرى أن منها : "علم يعرف به الله، وعلم تعرف به الدنيا، وعلم تعرف به الآخرة، ومن عدم علم ربه ودنياه وآخرته فهو جاهل منافعه (...) ومن جهل دنياه آلته إلى مسكنته" (**15**).

خامسا : بعض مضامين الفلسفة السياسية عند المجذوب:

ويؤكد المجذوب في نفس السياق: "ما عقد أمير العدل إلا وأنزل الله البركة في أرضه، ولا خان أمير قط إلا ونزع الله البركة من أرضه. النفس تجري إلى الرئاسة، والرئاسة تجر إلى حب الدنيا، وحب الدنيا يجر إلى عدم

العدل. فإن لم يكن العدل كان الظلم، فإن كان الظلم فإن الله لا يحب الظالمين. والورع يجر إلى العدل، والعدل يجر على الاستقامة" (16).

وفي نفس إطار الممارسة السياسية والاجتماعية يؤكد المجذوب بأن العقل يفيدك "بوقاره، ويرشدك برايه، وحسن ذكرك بحسن ذكره، وبرأيه يسد ثلمتك، ويستر عورتك، وجمال مغيبك، وحضرتك" (17).

والمضمون ذاته يقرره المجذوب عندما قال: "الخير والشر كل له طريقته، فمن أراد طريق الخير، فليطلب أهل الخير، فيدلوه على الخير، ومن أراد طريق الشر كذلك (...).

لا تصحب صاحب السوء فإنه يعلمك طبائعه وخلقه، المرء إذا كان يطلب المقام في البلد فأول ما يطلب الجار الصالح، وتجنب جار السوء، فإذا كان العبد، عاقلا فلا يكون إلا مع الأفاضل (...).

ليس من شأن العاقل أن ينزل بعد رفعتة، ويبخل بعد جوده، ويكون جاهلا بعد علمه، ويكون جبانا بعد شجاعته، ويطلب أصحاب السوء بعد أن صحب الخيار" (18).

"أما الأعداء فإذا قدموا عليكم، فوجب دفعهم، فتارة يكون بالمال، وتارة يكون بالمكائد في الحرب، فإن خير ما تدفع به المكائد إظهار الصداقة، والهدية بالمال حتى يندفعوا" (19).

الخاتمة :

لقد تبين لي ومن خلال قراءة سريعة لنصوص المجذوب وجود صلات علمية، وروحية وارتباط واضح بالخلفية العلمية والتاريخية التي عرفتها المنطقة.

فاعتراف المجذوب الصريح بعلاقته الروحية والفكرية، وحتى الرؤية السياسية بالحضرمي، وإعطائه لهذه العلاقة بعدا تاريخيا يتجلى في إبرازه للدور الذي قام به الإمام الحضرمي في المغرب. حيث يقول: "الحمد لله الذي جعل الحضرمي سبب نجاة من نجا من أهل المغرب". يؤكد ما سبق وأشرنا إليه من أن المجذوب يستحضر الحضرمي من خلال مخاطبته لتلامذته وذلك من خلال قوله : "وكل من أتى إليك يريد تعلم الوحدانية قل له عندي طريقتان: طريقة الإبانة للأشعري ومن معه، وطريقة الإمام الحضرمي، ومن معه".

وتلك التواضعات تدفع إلى الاعتقاد بأن المجذوب قد استند في تأليفه لـ "كتاب المنة"، وبالذات في الجانب السياسي الذي يعرض فيه للآراء السياسية على "كتاب الإشارة في تدبير الإمارة". ومن الوارد جدا أن يكون قد اطلع عليه بطريقة أو بأخرى وبالتالي استفاد منه في مهمته الإصلاحية التي ندب نفسه لها. وإن اتسمت جهوده العلمية بسمة خرق العادة الذي يذكره في كل مناسبة.

الهوامش:

[1]– إسماعيل ولد شعيب الحطاب السياس لدى الحضرمي الآزوكي: دراسة تحليل نقدية مقارنة في فكر ابي بكر محمد بن الحسن المرادي الحضرمي، المطبعة الوطنية، 1997، ص: 07.

[2]– المرجع السابق، ص: 7.

[3]– أورده السني ولد عبداوه في نفس المرجع، ص: 13.

[4]– نفس المرجع، ص: 14.

[5]– نفس المرجع، ص: 14

[6]– نفس المجع، ص:15.

[7]– نفس المرجع، ص: 22.

[8]– نفس المرجع، ص: 71.

[9]– نفس المرجع، ص: 26.

10– نفس المرجع، ص: 27

11– أورده السني ولد عبداوه، نفس المرجع، ص: 28.

12– محمد بن أحبت الشمسدي، كتاب المنة، مرجع سابق، ص:67.

13– محمد بن احبت تالشمسدي، كتاب المنة ، مرجع سابق، ص:59–60.

14– أورده السني عبداوه في دراسته لكتاب السنة لمحمد بن احسين الشمسدي مرجع سابق، ص: 29.

15– أبوبكر محمد بن الحسن المرادي الحضرمي، الإشارة في تدبير الإمارة، تحقيق سامي النشار، مراجع سابق، ص: 107.

16– أورده السني عبداوه في دراسته لكتاب المنة لمحمد بن أحبت الشمسدي، مرجع سابق، ص:29

17– أورده السني عبداوه ف يدراسته لكتا المنسة، مرجع سابق، ص: 30.

18– أبوبكر محمد ابن الحسن المرادي الحضرمي، مرجع سابق، ص:77–78.

19– ذكره السني ولد عبداوة، مرجع سابق، ص: 31.

مظاهر السياسة الاستعمارية الفرنسية في الجزائر 1830 – 1873، مصادرة الأراضي الزراعية نموذجا

أ. عمر جمال الدين دحماني، جامعة سيدي بلعباس، الجزائر

المقدمة:

ارتكز الاستعمار الحديث في العالم على وجهة مادية أساسها الاستغلال الاقتصادي، وذلك سببه ظهور قوى صناعية تتنافس فيما بينها للحصول على موارد تخدم مصالحها الاقتصادية. ومن بين هذه القوى نذكر فرنسا لأنها موضوع دراستنا، وما نتج عنها من أمور سياسية ضد الشعب الجزائري بحيث طبقت عليه قوانين مجحفة وهذا في جميع المجالات ولا سيما منها الاقتصادية. وذلك رغبة منها في تطوير استثماراتها الداخلية والخارجية وخصوصا ما تعلق بالأراضي الزراعية، فكيف تمت عملية مصادرة الأراضي للجزائريين ؟ وما القوانين المطبقة في ذلك ؟ وما هي أبرز العوامل المساعدة في عملية مصادرة الأراضي ؟ .

أولا: مصادرة أراضي الجزائريين:

انتهجت السلطات الاستعمارية كل الوسائل المساعدة، على نهب أراضي الجزائريين والاستيلاء عليها وذلك منذ بداية الاحتلال (1)، وكانت هناك مقاومات ثارت ضد هذا التعسف، فمنها مقاومة الحاج أحمد باي في قسنطينة (1831 – 1836) و مقاومة الأمير عبد القادر بالغرب والوسط الجزائري (1832 – 1847). كانت نتيجة المواجهة التي انتهت لصالح الفرنسيين بأن صادروا أراضي الثائرين والاستيلاء على ملكياتهم (2)

كما استولت الإدارة الاستعمارية الفرنسية على أراضي الأوقاف وفرضت الحراسة عليها بحجة أنها تركت هذه الأراضي دون زراعة واستغلال ثم وسعت هذه العملية لتستولي على العديد من الأراضي وذلك بالإيجار أو البيع مما زاد من تحويل أراضي الجزائريين إلى المستوطنين. (3)

إن السياسة الاستعمارية المطبقة في الجزائر والتي حاولت من خلالها فرنسا تقريب نظام الملكية العقارية في الجزائر إلى مثيله في فرنسا فإنها لم تكن ذات قيمة حقيقية مقنعة فنتج عنها إعاقة استصلاح مساحات شاسعة من الأراضي. (4) كما أن عملية المصادرة وتفاقمها قد زادت نتيجة توافد الأوروبيين إلى لجزائر واستيلائهم على العديد من الأراضي. (5)

إذ بلغ حجم الأراضي التي تم الاستيلاء عليها من طرف السلطة الاستعمارية حوالي 1.500.000 (مليون وخمسمائة ألف هكتار). (6) وتبدو هذه دلالة واضحة على أن هدف السلطة الاستعمارية هو نزع ملكية الجزائري واقتلاعه من جذوره وذلك بحكم ارتباطه الوثيق بأرضه، والتي تعد مصدرا أساسيا لكسب قوته. (7)

ثانيا: قوانين مصادرة الأراضي:

لقد شكلت مصادرة الأراضي عقوبة طبقت ضد الجزائريين (الأهالي) الذين انتفضوا ضد السلطة الاستعمارية، وقد صاحب هذه الإجراءات التعسفية صدور قوانين لتسهيل عملية الاستحواذ على أراضي الجزائريين وتحويلها إلى ملكيات لفائدة الأوروبيين، نذكر منها:

قرار 21 سبتمبر 1830م: والذي سمح بمصادرة أملاك الوقف والبايلك وذلك لتوزيعها على المعمرين (8)، وبذلك خذلت فرنسا الجزائريين بأن وعدتهم بعدم المساس بممتلكاتهم وهذا ما جاء في بيان دوبرمون الذي ألقاه على الجزائريين عشية الاحتلال بقوله: " .... إني أضمن لكم بأنه ليس منا من يريد مضرتكم، لا في ممتلكاتكم ولا في عائلاتكم. إني أضمن لكم أيضا بأن بلادكم وأراضيكم، ومزارعكم ودكاكينكم، وكل شيء ينتمي إليكم، صغيرا أو كبيرا سيبقى على ما هو عليه ...." (9)

مرسوم 22 جويلية 1834م: شجع هذا المرسوم المستوطنين الأوروبيين على الخروج من دائرة العاصمة إلى المناطق المجاورة. (10) وذلك بناءا على تقرير اللجنة الإفريقية سنة 1833 (11) وقد توسع في تطبيقه بأمر ملكي بتاريخ 21 جويلية 1846، فاعتبرت الأراضي التي كانت تابعة للسلطة الجزائرية قبل الاحتلال (البايليك) ملكا للادارة الفرنسية. (12)

قرار 31 أكتوبر 1845: سمح هذا القرار بمصادرة ممتلكات الجزائريين الذين يظهرون العداء لدى السلطات الفرنسية، وقد نص هذا القرار على ما يلي:

بالنسبة للمصادرات السابقة (القرار):

تثبيت قرارات المصادرة الصادرة عن السلطات الاستعمارية المتضمنة مصادرة الأراضي.

وضع الأراضي المصادرة بين يدي إدارة الدومين مع رفع المصادرة.

فتح طلبات الاسترجاع للأراضي المصادرة منذ 1830 إلى تاريخ صدور الأمر وحددت مدة سنة لذلك(13).

ب- بالنسبة للأراضي المصادرة بعد صدور (القرار):

مصادرة منقولات وعقارات الأهالي الذين يقومون بأعمال حرب ضد الفرنسيين أو حرق الغابات.

يصدر قرار الحاكم العام بالمصادرة، ويتضمن هذا القرار الأسباب، مع إمكانية المصادرة بصفة مؤقتة من القادة العسكريين دون المساس بحق الحاكم العام.

تنشر قرارات المصادرة في الجريدة الرسمية للجزائر، وتنشر أيضا جداول العقارات المصادرة بعد إعدادها من مصلحة الدومين.

تسير الأملاك المصادرة من طرف إدارة الدومين، التي يحق لها إيجارها لمدة لا تتجاوز تسع سنوات، كما يتم بنفس الشكل للأراضي الغير مستغلة، وتصب المداخيل في صندوق الدومين.

بإمكان (الأهالي) الجزائريين الذين صودرت أملاكهم خلال مدة سنة، تقديم طلب استرجاع الأملاك مع تبرير وضعيته ويتم الفصل في طلبه من طرف مجلس الحكومة. (14)

إن الأملاك التي لا تكون موضوع مطالبه خلال سنتين أو الأملاك التي رفضت طلبات الاسترجاع شأنها تضم إلى أملاك الدولة التي لها الحق بالتصرف فيها كما تتصرف في أملاكها الخاصة.

بإمكان الأشخاص التي صودرت أملاكهم شراؤها من جديد(15).

كما استخدم الفرنسيون المسؤولون هذه الأراضي مع الممتلكات المصادرة وغيرها لإقامة مراكز للاستيطان(16).

قانون **1851** : منح هذا القانون الإدارة الاستعمارية الحق في الحصول على أراضي العرش بحجة المصلحة العامة أو المهملة لصالح الاستيطان الأوروبي(17)، ولتوفير الأراضي لهؤلاء المستوطنين لجأ الحاكم العام "الجنرال راندون" إلى تطبيق سياسية حصر القبائل في أراضي ضيقة مستغلا في ذلك قانون **1851**م، وقد وصف غودن هذه السياسة بقوله "طريقة اغتصاب يقال فيها للأهالي (الجزائريين)، بما أنكم مستقلون فقط، سلموا حقوقكم، في الأراضي التي لا تحتاجونها للدولة، والإدارة تعترف لكم بدلا منها بملكية مساوية لما تسلمون"(18).

مرسوم **23** ماي **1863**م: جاء هذا المرسوم ليعطي أبعادا جديدة في مجال تنظيم الأراضي وتقسيمها إلى أنماط منها ملك العرش، أراضي الدومين، مشاعية. وبهذه الخطة تم تقسيم القبائل إلى دواوير بواسطة تحديد الملكية الفردية التي أدت إلى تكسير الملكية المشتركة للأراضي(19).

القرار المشيخي **Senatus consulté 22** أفريل **1863**م: إن تطبيق قانون "سيناتوس كونسولت" في **22** أفريل **1863** كان لها الأثر العميق على اقتصاد البلاد، فقد عملت السلطات الفرنسية من خلالها من نزع الأراضي وتوزيعها، على المعمرين الذين جاؤوا من مختلف بلدان أوروبا وذلك من خلال تشجيع الهجرة إلى الجزائر(20). وبذلك جسد هذا القرار عملية المصادرة فأصبح السكان بموجبه لا يحتفظون إلا بالقطع الهامشية من الأراضي، إذ بلغ مجموع الأراضي المصادرة حوالي **224993** هكتارا(21).

جاء نظام سيناتوس كونسولت ليعمل على إنشاء الملكية الفردية والترخيص لكل فرد ببيع حصصه من ألأرض بعد إجراء القسمة ومعناه الموت والقضاء على وحدة القبيلة(22).

قانون وارني **26** جويلية **1873**م: هذا القانون الذي دعى إليه المعمرون وهو فتح المجال لديهم للدخول إلى أرضاي العرش .. كما أنه وضع مشروعه وهو إقامة الملكية الفردية داخل أراضي القبائل الجماعية التي بقيت محافظة على صفتها كملكية مشتركة بين أفراد القبيلة حتى ذلك الحين(23).

ثالثا: تقسيم الأراضي (السهلية والجبلية):

صنفت الإدارة الفرنسية خريطة الجزائر وقسمتها إلى جزئين فيحتوي الجزء الأول على منطقة السهول الخصبة بهدف السيطرة والاستلاء على الأراضي، والجزء الثاني يحتوي على الأراضي الجبلية في القبائل وجنوب الأطلس

التلي، وهذه الأخيرة لم تعطها الإدارة الفرنسية اهتماما كبيرا لأنها تتطلب استثمارا كبيرا من جهة وتستغرق وقتا طويلا للاستغناء منها من جهة أخرى (24).

أما الأراضي الخصبة فتسمح للإدارة الفرنسية من جلب وبسرعة اكبر عددا من الفرنسيين قصد الانتشار واحتلال المواقع لتمكين فرنسا من تغطية تواجدها عبر كامل التراب الوطني وكذلك جني الثمار في وقت قصير (25).

رابعا: العوامل المساعدة على عملية مصادرة الأراضي:

1-الهجرة الأوروبية الاستيطانية: شهدت الجزائر منذ الاحتلال هجرة استيطانية ولا سيما ما بين 1830 – 1840م (26) حيث يصف شارل أندريه جوليان هجرة المستوطنين إلى الجزائر بقوله: " بعد دخول الجيش الفرنسي بدأت السفن القادمة من مرسيليا وإسبانيا وإيطاليا تفرغ في الجزائر جماهير غفيرة من الأوروبيين الذين لا ذمة لهم ولا ضمير.... هدفهم المغامرة وحب المال، فانتشروا كالبلاء، متكالبين على المضاربة بالعقارات.... جائعين ومنكبين على الخطف والنهب والسلب، لا دين لهم غير الأرباح ولا يهمهم كيف اتت ولا من أين أتت(27)".

لقد كانت أولى المحاولات للاستيطان الرسمي سنة 1832، حيث وصلت إلى ميناء الجزائر سفينة تحمل 400 مهاجر من مختلف الجنسيات، بعدما كانوا متجهين إلى العالم الجديد وعلى هذه الوثيرة يستمر الغزو والتوطين بكل سرعة فنجد في سنة 1848م يرتفع رقم الاستيطان في السهول الشمالية من عنابة إلى وهران حيث يصل إلى 120 ألف مستوطن أوروبي منهم 48 ألف من الفرنسيين و 62 ألف من جنسيات أوروبية مختلفة (28).

شجع الاستعمار الفرنسي هذه الهجرات ومنحهم الجنسية الفرنسية، وقدمت لهم الإدارة الفرنسية بالجزائر المساعدات ووفرت لهم الخدمات ومنحتهم الأراضي فبدأت التجمعات السكانية الأوروبية تنتشر بالمدن والأرياف (29).

2- الاستيلاء على الغابات: جاءت هذه السياسة تماشيا مع سياسة مصادرة الأراضي، فقد تم الموافقة على أول قانون غابي في سنة 17 جويلية 1874، وهو يجسد لقانون الأهالي وذلك بتطبيق مبدأ المسؤولية الجماعية، في حين يشكل تطبيقه مساسا مباشرا باقتصاد الجزائريين الضعيف (30).

3-فرض الضرائب: إلى جانب الهدم لمعالم الدولة ومرافق المجتمع، اتبع الاحتلال سياسة الابتزاز والتفقير (31). وفرض الضريبة سواء كانت القانونية أو الدينية (32) والإتاوات الغير مبررة على السكان، فقد فرضت غرامة مالية (مليون فرنك) على قرية القليعة الصغيرة التي تقع غرب العاصمة لأن بعض الأشخاص من سكان هذه القرية قد التحقوا بصفوف المقاومة.

كما كانت الإدارة الاستعمارية تستغل حرائق الغابات في زمن الصيف لإثقال كاهل الناس بغرامات فادحة (33).

خامسا: الصحافة الاستعمارية ودفاعها عن الاستيطان الأوروبي:

تبنت (المرشد الجزائر) سياسة الاستيطان الرسمية للجنرال كلوزل، فأخذت ترغب وتغري الأوروبيين بالمزايا التي سيحصلون عليها، وذلك في مزاولة نشاطاتهم التجارية والزراعية. وفي **14** أكتوبر **1836**م كتبت تحت عنوان (إعلان إلى المهاجرين): "ليكن في العلم الأشخاص الذين يرغبون في القدوم إلى الجزائر.... بأن الحكومة قد استحوذت على جميع أراضي البايلك، وهي الوحيدة التي بإمكانها أن تتنازل عنها مجانا، كما أنه بالإمكان إيجاد أرض للكراء والشراء...." (**34**).

من أوائل الصحف التي دافعت عن الاستيطان صحيفة "مصالح الجزائر" صدرت في سنة **1852**م وذكرت أنها ستعرف بالجزائر والتشهير بها وأنها ستكون محرك الغرف التجارية والفلاحية وغيرها، حيث ورد فيها: "الاستيطان سيكون محط اهتمامنا، على الحكومة أن تصلح الأرض وتسلم الإمكانيات للمهاجرين، كما عليها أن تختار الأماكن الصالحة للمواطنين المعمرين" (**35**).

اعتبرت صحيفة "الأخبار" أن الاستيطان ضرورة اقتصادية ملحة بالنسبة لسكان القارة القديمة، فليس لهم إلا هذه الوسيلة لتوسيع أراضيهم (**36**) .

سادسا: تحول النظام الاقتصادي الجزائري:

أصبح للأوروبيين المعمرين قاعدة زراعية كانوا يخدمون بها اقتصاد فرنسا ، فبعدما كانت الأراضي الجزائرية تتميز بالملكية الجماعية، حيث كل عرش يسير أموره حسب حاجاته. هدم هذا النظام بالكامل واستبدل بنظام الملكية الفردية حيث أصبح الجزائري أجيرا في أرضه بعدما كان مزارعا مستقلا، وبهذا انتقل النظام الاقتصادي الجزائري من نظام تقليدي معاشي إلى نظام رأس مالي يرتكز على التصدير و المردودية والإنتاجية.

مما آل إلى عدم إحداث التطور في المجتمع الجزائري، حيث كان يسعى إلى تطوير اقتصاد فرنسا فحسب دون الاهتمام بتطوير الاقتصاد الجزائري (**37**).

الخاتمة :

نلاحظ في الأخير جملة من الاستنتاجات أهمها:

بالرغم من عملية المصادرة للأراضي وجعل الشعب الجزائري يفتقر إلى الحاجيات التي تربطه بهذه الأرض، إلا أنه بقي يكافح من أجلها وذلك من خلال المقاومات التي تصدى من خلالها لتلك العمليات.

لجأت الإدارة الاستعمارية إلى إصدار قوانين خاصة بالمصادرة وذلك قصد تغطية نواياها الهادفة غلى فكرة الاستيلاء وجعل الجزائر أرضا فرنسية.

تفكيك البنية الاجتماعية (نظام القبيلة) وذلك بتفكيك القاسم المشترك وهي الأرض.

إرهاق الشعب الجزائري عن طريق الضرائب والمدفوعات مما أجبر على ترك ممتلكاته والخضوع للعمل كأجير.

تبني الرأي العام الفرنسي (الصحافة الاستعمارية) كشروع الاستيلاء ومصادرة الأراضي واعتباره حق شرعي.

تحويل النظام المعاشي المبني على تضامن الجماعة إلى نظام فردي رأسمالي.

كما أن موضوع البنية الاقتصادية الفرنسية الاستعمارية في الجزائر خلال الفترة الاستعمارية لم تستوفي حقها مثل ما نلاحظه عن الجانب السياسي والعسكري، فنقول في الأخير أن الدافع الاقتصادي هو الذي مهد للجانب السياسي والعسكري والثقافي والاجتماعي وغيرها.

الهوامش:

1) الجيلالي صاري، محفوظ قداش، الجزائر في تاريخ المقاومة السياسية 1900 – 1954، الطريق الإصلاحي والثورة، ترجمة عبد القادر بن حراث، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر 1987، ص 125.

2) حنيفي هلايلي، "نزع الملكية العقارية في الجزائر خلال المرحلة الاستعمارية"، منطقة سيدي بلعباس نموذجا، تاريخ منطقة سيدي بلعباس خلال الفترة الاستعمارية 1930 – 1962، ج2 تحت إشراف محمد مجاود، جامعة جيلالي اليابس، سيدي بلعباس الجزائر، 2005، ص 45.

3) صالح عسول، اللاجئون الجزائريون بتونس ودورهم في الثورة 1956 – 1962، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الحديث، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2008 – 2009، ص 07.

4) نفسه، ص 08.

5) أبو القاسم سعد الله، أبحاث وآراء في تاريخ الجزائر، ج1، ط1، الجزائر، 2005، ص 131.

6) عمار قليل ملحمة الجزائر الجديدة، ج1ن ط1 دار البحث، قسنطينة الجزائر، 1991، ص 64.

7) صالح عسول، المرجع السابق، ص 09.

8) صالح عباد، المعمرون والسياسة الفرنسية في الجزائر 1870 – 1900، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1984، ص 08-09.

9) أبو القاسم سعد الله، الحركة الوطنية الجزائرية 1900 – 1930، ج2، دار الغرب الإسلامي، ط4، 1992، ص، ص 421، 422.

10) عمار قليل، المصدر السابق، ص 65.

11) أبو القاسم سعد الله، محاضرات في تاريخ الجزائر، بداية الاحتلال، ط2، دار الرائد، الجزائر 2009، ص 97.

12) حنيفي هلايلي، المرجع السابق، ص 46.

13) فارح رشيد، "التنظيم القضائي إبان الاحتلال بين المبدأ العام والتمييز"، أعمال الملتقى الوطني حول القضاء إبان الثورة التحريرية، المنعقد بجامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، 16 – 17 مارس 2005، منشورات وزارة المجاهدين، الجزائر 2007، ص 66.

14) نفسه، ص، ص، 67، 68.

15) نفسه، ص 68.

16) مصطفى طلاس، الثورة الجزائرية، ط1، دار الشوري، بيروت، 1982م، ص 62.

17) حنيفي هلايلي، المرجع السابق، ص 47.

18) نفسه، ص 47.

19) نفسه، ص 49.

20) كريمة بوبكر، دور النخبة المثقفة الجزائرية أثناء الاستعمار وبعده في الجزائر، دراسة سوسيو–تاريخية للمسار العلمي والعملي لحالة ابناء وطلبة اعضاء جمعية العلماء المسلمين الجزائريين، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير تخصص ثقافي، معهد علم الاجتماع، جامعة الجزائر 2005 – 2006، ص 24.

21) الجيلالي صاري، محفوظ قداش، الجزائر في تاريخ المقاومة السياسية 1900 – 1954، الطريق الإصلاحي والثورة، ترجمة عبد القادر بن حراث، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر 1987، ص 127.

22) حنيفي هلايلي، المرجع السابق، ص 49.

23) صالح عباد، المرجع السابق، ص 78.

24) الطاهر ملاخسو، "التوثيق في ظل الإحتلال الفرنسي من سنة 1830 –1962"، أعمال الملتقى الوطني حول القضاء إبان الثورة التحريرية، المنعقد بجامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، 16–17 مارس 2005، منشورات وزارة المجاهدين الجزائر 2007، ص 16.

25) نفسه، ص 16.

26) شارل روبير أجيرون، تاريخ الجزائر المعاصرة، ترجمة عيسى عصفور، ط2، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 1982، ص 41.

27) مصطفى هشماوي، جذور نوفمبر 1954، في الجزائر دراسة، سلسلة منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطني وثورة أول نوفمبر 1954، دار هومه للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر 2010، ص 16.

ينظر أيضا: أحمد الخطيب، حزب الشعب الجزائري، ج1، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1986، ص 22.

28) مصطفى هشماوي، المرجع السابق، ص 16.

29) حنيفي هلايلي، المرجع السابق، ص 46.

30) الجيلالي صاري، محفوظ قداش، المرجع السابق ص 146.

ينظر أيضا: صالح عسول، المرجع السابق، ص 10.

31) جمال قنان، "التوسع الاستعماري، ظاهرة عدوانية تسلطية استغلالية"، أعمال الملتقى الدولي حول الاستعمار بين الحقيقة التاريخية والجدل السياسي، أيام 02 و03 جويلية 2006، منشورات وزارة المجاهدين، الجزائر 2007، ص 63.

32) أبو القاسم سعد الله، الحركة الوطنية الجزائرية، المرجع السابق، ص 120.

33) جمال قنان، المرجع السابق، ص 63.

34) عبد السلام عكاش، نظرة الصحافة الاستعمارية لانتفاضة 08 ماي 1945، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة الجزائر 2005 – 2006، ص 31.

35) نفسه، ص 31.

36) نفسه، ص 32.

37) كريمة بوبكر، المرجع السابق، ص 24، 26.